

من زار قبري وجبت له شفاعتي

شفاء السقام





في

زيارة خير الانام

للشيخ الامام الفقيه المحدث العلامه تقي الدين السبكي وهو علي ابن عبد الكافي الشافعي صاحب التصانيف * ولد في صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة * وتفقه في صغره علي والده وكان من الورع والدين وسلوك سبيل الاقدمين على سنن ويقين * صادع بالحق لا يخاف لومة لائم * ومن مصنفاته هذا الكتاب وهو الرد على الحافظ ابن تيمية الحراني والمصنف قد سماه ايضا * شن الغاره على من انكر سفر الزياره * وصح من طرق عن الحافظ ابن تيمية انه كان لا يعظم احدا من اهل العصر كتعظيمه للشيخ تقي الدين السبكي وانه كان كثير الثناء على تصنيفه في الرد عليه * يعني هذا الكتاب * انتهى ملخصا من ترجمته في الطبقات الكبرى والوسطى لابنه العلامه تاج الدين السبكي رحمهما الله تعالى

﴿ الطبعة الاولى ﴾

بالمطبعة الدائرة المعارف النظامية بحيدرآباد الدكن

سنة ١٣١٥ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

وهو حسبي ونعم الوكيل (١)

الحمد لله الذي من علينا برسوله وهدانا به الى سواء سبيله وامرنا بتعظيمه وتكريمه وتبجيله وفرض على كل مؤمن ان يكون احب اليه من نفسه وابويه وخليله وجعل اتباعه سببا لمحبة الله وتفضيله ونصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان وتضليله وبغى عن جملة القول وتفصيله رفع ذكره وما اثنى عليه في محكم الكتاب وتنزيله صلى الله عليه وسلم صلوة دائمة بدوام طلوع النجم وافوله * اما بعد فهذا كتاب سميته * شفاء السقام في زيارة خير الانام * ورتبته على عشرة ابواب * الاول * في الاحاديث الواردة في الزيارة * الثاني * في الاحاديث الدالة على ذلك وان لم يكن فيها لفظ الزيارة * الثالث * فيما ورد في السفر اليها * الرابع * في نصوص العلماء على استحبابها * الخامس * في تقرير كونها قربة * السادس * في كون السفر اليها قربة * السابع * في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته * الثامن * في التوسل والاستغاثة + * التاسع في حيوة الانبياء عليهم الصلوة والسلام * العاشر * في الشفاعة لتعلقها بقوله * من زار قبري وجبت له شفاعتي * وضمنت هذا الكتاب الرد على من زعم ان احاديث الزيارة كلها موضوعة وان السفر اليها بدعة غير مشروعة وهذه المقالة اظهر فسادا من ان يرد العلماء عليها ولكني جعلت هذا الكتاب مستقلا في الزيارة وما يتعلق بها مشتملا من ذلك على جملة يعز جمعها على طالبها وكنت سميت هذا الكتاب * شن الغارة على من انكر سفر الزيارة * ثم اخترت التسمية

(١) كذا في خط المؤلف ١٢ هكذا في النسخ القديمة   + الاستغاثة

المعتمد منه واستعنت بالله تعالى وتوكلت عليه وهو حسبي ونعم الوكيل *

﴿ الباب الاول في الاحاديث الواردة في الزيارة نصا ﴾

﴿ الحديث الاول ﴾ من زار قبري وجبت له شفاعتي * رواه الدارقطني والبيهقي وغيرهما * اخبرنا الحافظ ابو محمد عبد المومن بن خلف بن ابي الحسن بن شرف بن الخضر بن موسى التوني الدمياطي رحمه الله تعالى بجميع سنن الدارقطني سماعا قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي انا ابو الفتح ناصر بن محمد بن ابي الفتح ابو بوح القطان انا ابو الفتح اسمعيل بن الفضل ابن الاخشيد السراج انا ابو طاهر محمد بن احمد بن محمد بن عبد الرحيم انا ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهدي الحافظ الدارقطني رحمه الله قال حدثنا القاضي المحاملي ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر (١) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي * هكذا في عدة نسخ معتمدة من سنن الدارقطني عبيد الله مصغرا منها نسخة كتبها عنه احمد بن محمد بن الحارث الاصفهاني وعليها طباق كثيرة على ابن عبد الرحيم فمن بعده الى شيخنا * وكذلك رواه الدارقطني في غير السنن واتفقت روايته على ذلك في السنن وفي غيره من طريق ابن عبد الرحيم كما ذكرناه * ومن طريق محمد بن عبد الملك بن بشران * ومن طريق ابي النعمان تراب بن عبد ايضا * فاما رواية ابن بشران فاخبرنا بها عثمان بن محمد في كتابه الي من مكة شرفها الله تعالى قال اخبرنا الحافظ ابو الحسين يحيى بن علي القرشي بمصر وابو اليمن بن عساكر بمكة بقراءتي عليهما قالا انا ابو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي العدل

(١) قال الدولابي في الكنى في ترجمة عبد الله العمري حدثنا علي بن معبد ابن نوح حدثنا موسى بن هلال ثنا عبد الله بن عمر ابو عبد الرحمن اخو عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي قال وما بين قبري ومنبري ترعة من ترع الجنة ١٢ عن المولوي حسن الزمان محمد الحيدرآبادي دامت فيوضه

وهو جد ابي اليمن بدمشق قال ابو الحسين بقراءتي عليه وقال ابو اليمن
قراءة عليه قال انا عمي ابو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله
الفقيه الاصولي الحافظ انا ابو طاهر عبد الرحمن بن احمد بن عبد القادر بن محمد
ابن يوسف انا ابو بكر محمد بن عبد الملك بن بشران انا ابو الحسن علي بن عمر بن
مهدي الدارقطني الحافظ ثنا القاضي المحاملي ثنا عبيد الله بن محمد الوراق ثنا
موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي * هكذا اورده
ابو اليمن بن ابي الحسن بن الحسن في (كتاب اتحاف الزائر واطراق المقيم للسائر) في
زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندي عليه خط مصنفه وقراءة
ابي عمر وعثمان بن محمد التوزري لجميعه عليه وكذلك اورده الحافظ
ابو الحسين القرشي في * كتاب الدلائل المبينة في فضائل المدينة * وقد قراه عليه
التوزري ايضا وسمعه ايضا جماعة من شيوخنا على مصنفه المذكور رحمه الله تعالى *
واما رواية ابي النعمان تراب بن عبيد فذكرها القاضي ابو الحسن علي
ابن الحسن الخلعي في فوائده وهي عشرون جزأ قرأت منها بثغر الاسكندرية
سنة اربع وسبعمائة على الشيخ الفاضل المقرئ ابي الحسين يحيى بن ابي
الفضل احمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الباقي بن الصواف
الجزء الاول والثاني وبعض الثالث وحدثني بهذا القدر كلمة كلمة فانه كان
قد عمر وعمي وثقل سمعه فصرت اقرأ عليه لفظة لفظة ويعيدها لا تحقق سماعه
وناولني جميع الاجزاء الستة الاولى والسادس عشر والسابع عشر والتاسع
عشر بسماعه لذلك من ابن عماد سنة عشرين وستمائة وقرأت منها بدمشق على
المسند ابي عبد الله محمد بن ابي العز بن مشرف بن بنان الانصاري القدر الذي
يرويه منها باتصال السماع وهو من اول الجزء الثامن الى آخرها وذلك ثلاثة
عشر جزأ بسماعه من ابي صادق الحسن بن يحيى بن صباح المخزومي المصري اخبرنا ابن
رفاعة والحديث المذكور في السابع من الفوائد المذكورة وانا به شيخنا ابن
الصواف المتقدم ذكره والشريف ابو الحسن علي بن احمد بن عبد المحسن الغرافي

في

في كتابيهما الي من الثغر قالا انا ابو عبد الله محمد بن عماد بن محمد الحراني قال ابن الصواف بقراءة والدي عليه وانا اسمع سنة عشرين وقال الغرافي بقراءة والدي عليه وانا اسمع سنة ثلاثين وستمائة قال انا ابو محمد عبد الله بن رفاعة ابن عدير السعدي القرضي (ح) وكتب الي عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى انه قرأ على الحافظ ابي الحسين يحيى بن على القرشي في تصنيفه المسمى بكتاب *الدلائل المبينه في فضائل المدينه* قال انا القاضي ابو محمد عبد الله بن محمد الشافعي بقراءتي عليه بمصر وابو عبد الله محمد بن ابي المعالى الحرانى بالاسكندرية قال انا ابو محمد عبد الله بن ابي الخير الشافعي القرضي انا القاضي ابو الحسن على بن الحسن بن الحسين بن محمد الشافعي المعروف بالخلعي انا ابو النعمان تراب بن عمر بن عبيد ثنا ابو الحسن على بن عمر الدارقطني ثنا ابو عبد الله الحسين بن اسمعيل قال ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي* ومن رواها من طريق الخلعي الحافظ ابو القاسم بن عساكر في تاريخه في باب ان من زار قبره صلى الله عليه وسلم بعد وفاته كان كمن زار حضرته في حال حياته اخبرنا بذلك عبد المومن بن خلف وعلى بن محمد وغيرهما مشافهة عن القاضي ابي نصر محمد بن هبة الله الشيرازى قال انا الحافظ ابو القاسم بن عساكر قال انا خالي ابو المعالى محمد بن يحيي القرشي القاضي بدمشق انا ابو الحسن على بن الحسن الخلعي انا تراب بن عمر بن عبيد ثنا ابو الحسن الدارقطني ثنا ابو عبد الله الحسين بن اسمعيل ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي وقد اتفقت الروايات عن الدارقطني عن المحاملي على عبيد الله مصغرا وكذلك رواه غير الدارقطني عن غير المحاملي عن عبيد بن محمد انا بذلك عبد المومن بن خلف وغيره اذنا عن ابي نصر الشيرازى انا ابن عساكر انا ابو القاسم الشحامي انا ابو بكر البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا محمد بن زنجويه العشيرى ثنا عبيد بن محمد بن القاسم ابن ابي مريم

الوراق * وكان نيسابوري الاصل سكن بغداد * ثنا موسى بن هلال العبدي عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زار قبري وجبت له شفاعتي * فقد ثبت عن عبيد بن محمد روايته على التصغير وعبيد
ابن محمد ثقة قاله الخطيب رحمه الله تعالى ورواه عن موسى بن هلال عن عبيد بن
محمد جماعة منهم جعفر بن محمد البزوري قال العقيلي في كتابه ثنا محمد بن
عبد الله الحضرمي ثنا جعفر بن محمد البزوري ثنا موسى بن هلال
البصري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من زار قبري فقد وجبت له شفاعتي هكذا رأيته في النسخة عبيد الله ومنهم
محمد بن اسمعيل بن سمرة الاحمسي واختلف عليه فروي عنه مصغراً كما رواه غيره
اخبرنا بذلك عبد المومن وغيره اذنا عن ابي نصر انا علي بن الحسن الحافظ انا اسمعيل بن
محمد بن الفضل الحافظ انا احمد بن علي بن خلف انا ابو القاسم بن حبيب حدثنا ابو بكر
احمد بن نصر بن نصر بن بكار البخاري انا ابو عبد الرحمن عبد الله بن عبيد الله ثنا محمد بن
اسمعيل الاحمسي عن موسى بن هلال عن عبيد الله وروي عنه مكبرا انا بذلك اقسيان
ابن محفوظ بن محمود بن هلال بقراءتي عليه سنة ست وسبعمائة انا ابو سعيد
قايماز بن عبد الله المعظمي انا الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد السلفي انا ابو سعيد
احمد بن الحسن بن احمد بن علي بن الحصيب الخانساري انا ابو بكر احمد بن الفضل بن
محمد المقري امام الجامع باصبهان ثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن يوسف ابن يعقوب
الامام ثنا عبيد الله بن محمد بن عبد الكريم الرازي ثنا محمد بن اسمعيل بن
سمرة الاحمسي ثنا موسى بن هلال العبدي عن عبد الله بن عمر هكذا نقلته من
خط الحافظ ابي محمد عبد العظيم المنذري رحمه الله وهكذا قاله ابو احمد بن عدي
في كتاب الكامل كما انبانا عبد المومن وآخرون عن ابي الحسن بن المقير عن ابي
الكرم بن الشهرزوري انا اسمعيل بن مسعدة الاسمعيلي (ح) وانا عبد المومن
وغيره ايضاً عن ابن عميل انا علي بن الحسن الدمشقي انا ابو القاسم
الشحامي انا ابو بكر البيهقي انا ابو سعيد الماليني * ح * قال الدمشقي وانا ابو القاسم
بن السمرقندي انا اسمعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف قالا انا ابو احمد بن

عدي الحافظ حدثنا محمد بن موسى الحلواني (ح) قال الدمشقي واخبرنا على
ابن ابراهيم الخطيب انا رشاء بن نظيف انا الحسن بن اسماعيل ثنا احمد بن مروان
ثنا محمد بن عبد العزيز الدينوري قالا ثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا موسى
ابن هلال ثنا عبد الله بن عمر * وكذلك كتب الى عثمان بن محمد من مكة شرفها الله
تعالى انه قرأ على الحافظ يحيى بن علي انا الحفظ على بن المفضل قراءة عليه غير مرة
والقاضي ابو القاسم حمزة بن على بن عثمان المخزومى قالا انا الحافظ
ابو طاهر السلفى (ح) وانبانا جماعة عن جماعة عنه انا ابو ابراهيم
الخليل بن عبد الجبار انا سليم بن ايوب انا احمد بن عبد الله المعدل بالرى
انا عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا موسى
ابن هلال عن عبد الله بن عمر * ومرض الحافظ يحيى بن على القرشي هذه الرواية
وذكر ان الصواب عبيد الله بالتصغير ورأيت في تاريخ ابن عساكر بخط ابي
عبدالله البرزالى المحفوظ عن ابن سمرة * عبيد الله * وقال ابو احمد بن عدى في
كتاب الكامل فيما انبانا جماعة بالاسناد المتقدم اليه عبد الله اصح وفيما قاله
نظر والذى نرجح ان يكون عبيد الله ايضا فروايات عبيد بن محمد كلها وبعض
روايات ابن سمرة ولما سنذكره من متابعة مسلمة الجهنى لموسى بن هلال كما
سياتى في الحديث الثالث ويحتمل ان يكون الحديث عن عبيد الله وعبد الله جميعا ويكون
موسى سمعه منهما وتارة حدث به عن هذا وتارة عن هذا ومن رواه عن
موسى عن عبدالله * الفضل بن سهل فيما انا ابو محمد الدمياطى وغيره اذنا عن ابي
نصر انا ابن عساكر انا ابو سعد احمد بن محمد البغدادي انا ابو نصر محمد بن احمد بن
محمد انا ابو سعيد الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار ثنا
ابو بكر بن ابي الدنيا ثنا الفضل بن سهل ثنا موسى بن هلال ثنا عبد الله بن عمر
وهكذا قاله ابو الحسين يحيى بن الحسن الحسيني في كتاب اخبار المدينة قال ثنا
رجل من طلبة العلم ثنا الفضل بن سهل فذكره * وقال حفيده صاحب الكتاب الحسن
ابن محمد يحيى في موضع آخر منه يعني ابا بكر وكذلك رواه ابن الجوزي
في (مثير العزم الساكن) ونقلته من خطه قال انبانا الحريرى انا الخياط

انا ابن دوست ثنا ابن صفوان ثنا ابو بكر القرشي * وهو ابن ابي الدنيا فذكره وهذه الطريق ان صحت تحمل على ان الحديث عنهما كما قدمناه فانه لا تنافي في ذلك على ان عبد الله المكبر روى له مسلم مقرونا بغيره وقال احمد رحمه الله صالح وقال ابو حاتم رأيت احمد بن حنبل يحسن الثناء عليه وقال يحيي بن معين ليس به باس تكتب حديثه وقال انه في نافع صالح وقال ابن عدى لا باس به صدوق وقال ابن حبان كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غلب عن ضبط الاخبار وجودة الحفظ للآثار تقع المناكير في روايته فلما فحش خطاؤه استحق الترك وهذا الكلام من ابن حبان يعرفك انه لم يتكلم فيه لجرح في نفسه وانما هو لكثرة غلطه واما حكمه باستحقاقه الترك فمخالف لاخراج مسلم رحمه الله تعالى له في المتابعات وليس هذا الحديث في مظنة ان يحصل فيه التباس على عبد الله لا في سنده ولا في متنه فانه في نافع كما سبق وخصيص به ومتن الحديث في غاية القصر والوضوح فاحتمال خطائه فيه بعيد والرواة جميعهم الى موسى بن هلال ثقات لا ريبة فيهم وموسي بن هلال قال ابن عدي ارجوانه لا باس به واما قول ابي حاتم الرازي فيه انه مجهول فلا يضره فانه اما ان يريد جهالة العين اوجهالة الوصف فان اراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح اهل هذا الشان في هذا الاطلاق فذلك مرتفع عنه لانه قد روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن جابر المحاربي ومحمد بن اسمعيل الاحمسي وابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي وعبيد ابن محمد الوراق والفضل بن سهل وجعفر بن محمد الزوري وبرواية اثنين تنتفي جهالة العين فكيف برواية سبعة وان اراد جهالة الوصف فرواية احمد عنه ترفع من شانه لا سيما مع ماقاله ابن عدى فيه وممن ذكره في مشائخ احمد رحمه الله تعالى ابو الفرج بن الجوزى وابو اسحق الصريفيني واحمد رحمه الله لم يكن يروى الا عن ثقة وقد صرح الخصم بذلك في الكتاب الذى صنفه في الرد على البكرى بعد عشر كراريس منه قال ان القائلين بالجرح والتعديل من علماء الحديث نوعان منهم من لم يروالا عن ثقة عنده كمالك وشعبة ويحيي بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل وكذلك البخارى وامثاله

وقد كفانا الخصم بهذا الكلام موئنة تبيين ان احمد لا يروي الا عن ثقة وحينئذ لا يبقى له مطعن فيه * واما قول العقيلي انه لا يتابع عليه وقول البيهقي سواء قال عبيد الله ام عبد الله فهو منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره فهذا وما في معناه يدلك على انه لا علة لهذا الحديث عندهم الا تفرد موسى به وانهم لم يحتملوه له لخفاء حاله والافكم من ثقة ينفرد باشياء ويقبل منه واما بعد قول ابن عدي فيه ما قال ووجود متابع فانه يتعين قبوله وعدم رده ولذلك والله اعلم ذكره عبد الحق رحمه الله في الاحكام الوسطى والصغرى وسكت عنه وقد قال في خطبة الاحكام الصغرى انه تخيرها صحيح الاسناد معروفة عند النقاد قد نقلها الاثبات وتداولها الثقات وقال في خطبة الوسطى وهي المشهورة اليوم بالكبرى ان سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما تعلم وانه لم يتعرض لاخراج الحديث المعتل كله واخرج منه يسيرا مما عمل به او باكثره عند بعض الناس واعتمد وفزع اليه عند الحاجة اليه وانه انما يعلل من الحديث ما كان فيه امر او نهي او يتعلق به حكم واما ما سوى ذلك فربما في بعضها سمح وليس منها شئ عن متفق على تركه وسبقه الحافظ ابو علي بن السكن الى تصحيح الحديث الثالث كما سنذكره وهو متضمن لمعنى هذا الحديث وقول ابن القطان ان قول ابن عدي صدر عن تصفح روايات موسى بن هلال لا عن مباشرة احواله لا يضر ايضاً لان كثيرا من جرح المحدثين وتوثيقهم على هذا النحو بل هو اولى من ثبوت العدالة المجردة من غير نظر في حديثه وقد وجدنا لرواية موسى بن هلال متابعة وشواهد من وجوه سنذكرها وبذلك تبين ان اقل درجات هذا الحديث ان يكون حسناً ان نوزع في دعوى صحته فان الحسن قسمان احدهما ما في اسناده مستور لم يتحقق اهليته وليس مغفلا كثير الخطاء ولا ظهر منه سبب مفسق ومتن الحديث مع ذلك روى مثله او نحوه من وجه آخر واقل درجات موسى بن هلال رحمه الله تعالى ان يكون بهذه الصفة وحديثه بهذه المثابة والقسم الثاني للحسن ان يكون راويه مشهوراً بالصدق والامانة لم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره في الحفظ وهو مع ذلك يرتفع عن حال

من بعد ما ينفرد به من حديثه منكراً وهذا الحديث قد يقتضي اطلاق اسم الحسن على بعض ما سنذكره من الاحاديث ايضا* وليس لقائل ان يقول ان هذا يقتضي سلب اسم الحسن عن الحديث الذي نحن فيه فان ماذكرناه ليس اختلافاً في حد الحسن بل هو تقسيم له والحديث الحسن صادق على كل من النوعين ثم ان الاحاديث التي جمعناها في الزيارة بضعة عشر حديثا مما فيه لفظ الزيارة غير ما يستدل به لها من احاديث اخر وتظافر الاحاديث يزيدها قوة حتى ان الحسن قد يترقى بذلك الى درجة الصحيح *والضعيف قسمان قسم يكون ضعف راويه ناشيا من كونه متهما بالكذب ونحوه فاجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا الجنس لا يزيدها قوة وقسم يكون ضعف راويه ناشيًا من ضعف الحفظ مع كونه من اهل الصدق والديانة فاذا رأينا ماروواه قد جاء من وجه آخر عرفنا انه مما قد حققه ولم يختل فيه ضبطه له هكذا قاله ابن الصلاح رحمه الله وغيره*فاجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا النوع يزيدها قوة وقد يترقى بذلك الى درجة الحسن او الصحيح ولهذا لما تكلم النووي رحمه الله في ان ميقات ذات عرق هل هو منصوص عليه او مجتهد فيه وصحح انه منصوص عليه وذكر عن جمهور اصحابنا تصحيحه للاحاديث الواردة فيه وان كانت اسانيد مفرداتها ضعيفة فمجموعها يقوى بعضه بعضاً ويصير الحديث حسناً ويحتج به هكذا ذكره في (شرح المهذب) في كتاب الحج *فهذه مباحث في اسناد هذا الحديث *اولها تحقيق كونه من رواية عبيد الله المصغر وترجيح ذلك على من رواه عن عبد الله المكبر *وثانيها القول بانه عنهما جميعاً *وثالثها على تقدير التنزل وتسليم انه عن عبد الله المكبر وحده فانه داخل في قسم الحسن لما ذكرناه* ورابعها على تقدير ان يكون ضعيفاً من هذا الطريق وحده وحاشى لله فان اجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا النوع يقويها ويوصلها الى رتبة الحسن وبهذا بل باقل منه يتبين افتراء من ادعى ان جميع الاحاديث الواردة في الزيارة موضوعة فسبحان الله اما استحيى من الله ومن رسوله في هذه المقالة التي لم يسبقه اليها عالم ولا جاهل لا من اهل الحديث ولا من غيرهم ولا ذكر احد موسى بن هلال ولا غيره من رواة

حديثه هذا بالوضع ولا اتهمه به فيما علمنا فكيف يستجيز مسلم أن يطلق على كل الاحاديث التي هو واحد منها انها موضوعة ولم ينقل اليه ذلك عن عالم قبله ولا ظهر على هذا الحديث شئ من الاسباب المقتضية للمحدثين الحكم بالوضع ولا حكم متنه مما يخالف الشريعة فمن اي وجه يحكم بالوضع عليه لو كان ضعيفا فكيف وهو حسن او صحيح * ولنقتصر على هذا القدر مما يتعلق بسند هذا الحديث الاول واما متنه فقوله وجبت معناه حقت وثبتت ولزمت وانه لا بد منها لوعده صلى الله عليه وسلم تفضلا منه وقوله صلى الله عليه وسلم * اما ان يكون المراد له بخصوصه يعني ان الزائرين يخصون بشفاعة لا تحصل لغيرهم عموما ولا خصوصا * واما ان يكون المراد انهم يفردون بشفاعة مما يحصل لغيرهم ويكون افرادهم لذلك تشريفا وتنويها بهم بسبب الزيارة * واما ان يكون المراد انه ببركة الزيارة يجب دخوله في عموم من تناله الشفاعة وفائدة ذلك البشرى بانه يموت مسلما وعلى هذا التقدير الثالث يجب اجراء اللفظ على عمومه لانا لو اضمرنا فيه شرط الوفاة على الاسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى لان الاسلام وحده كاف في نيل هذه الشفاعة وعلى التقديرين الاولين يصح هذا الاضمار فالحاصل ان اثر الزيارة اما الوفاة على الاسلام مطلقا لكل زائر وكفى بها نعمة واما شفاعة خاصة بالزائر اخص من الشفاعة العامة للمسلمين وقوله شفاعتي في الاضافة اليه تشريف لها فان الملائكة والانبياء والمؤمنين يشفعون والزائر لقبره صلى الله عليه وسلم له نسبة خاصة منه فيشفع فيه هو بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الشافع فكما ان النبي صلى الله عليه وسلم افضل من غيره كذلك شفاعته افضل من شفاعة غيره ويحتاج هنا الى ذكر الشفاعة الاخروية ولكني اؤخر الكلام فيها لئلا يمل الناظر قبل كمال مقصوده من الزيارة *

﴿ الحديث الثاني ﴾ من زار قبري حلت له شفاعتي * رواه الامام ابوبكر احمد ابن عمرو بن عبد الخالق البزار في مسنده قال حدثنا قتيبة ثنا عبد الله بن ابراهيم ثنا عبد الرحمن بن زيد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من زار قبري حلت له شفاعتي * وهذا هو الحديث الاول

بعينه ولذلك عزاه عبد الحق رحمه الله الي الدارقطني والبزار جميعاً الا ان في الحديث الاول وجبت وفي هذا حلت فلذلك افردته وقد نقلته من نسخة معتمدة سمعها الحافظ القاضي ابو علي الحسين بن محمد الصدفي على الشيخ الفقيه صاحب الاحكام ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسمعيل بن فورتش في سنة ثمانين واربعمائة بسرقسطة وعليها خط ابي محمد عبد الله بن فورتش بسماع الصدفي عليه وانه حدثه بها عن الشيخ ابي عمر احمد بن محمد المقري الطلمنكي اجازة انا ابو عبد الله محمد بن احمد بن يحيى بن مفرج ثنا ابو الحسين محمد بن ايوب بن حبيب ابن يحيى الرقي الصموت ثنا ابو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار * وعلى هذه النسخة انها قوبلت باصل القاضي ابن عبد الله بن مفرج الذي فيه سماعه على الرقي محمد بن ايوب واكثر اصل ابن مفرج بخط الرقي وقد حدث القاضي ابو علي الصدفي بهذه النسخة مرات وعليها الطباق عليه وممن قرأها على الصدفي محمد بن خلف بن سليمان بن فيبون في سنة ثلاث وخمسائة وقد حدث بهذه النسخة ايضاً الفقيه العالم المتقن ابو محمد بن حوط الله قرأها عليه محمد بن محمد بن ساعة في سنة ست وستمائة بمرسية * وفورتش بضم الفاء بعدها واو ساكنة ثم راء ساكنة ثم تاء مثناة من فوق ثم شين معجمة * وقتيبة شيخ البزار هو ابن المرزبان روى عنه احاديث غير هذا * وعبد الله بن ابراهيم هو الغفاري يقال انه من ولد ابي ذر رضي الله عنه روى له ابو داود والترمذي قال ابو داود منكر الحديث وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات وقال البزار عقيب ذكره هذا الحديث عبد الله بن ابراهيم حدث باحاديث لم يتابع عليها وانما يكتب من حديثه ما لا يحفظ الا عنه * وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم روى له الترمذي وابن ماجة وضعفه جماعة وقال ابن عدي انه له احاديث حسان وانه ممن احتمله الناس وصدقه بعضهم وانه ممن يكتب حديثه وصحح الحاكم رحمه الله تعالى حديثاً من جهته سنذكره في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم واذ كان المقصود من هذا الحديث تقوية الاول به وشهادته له لم يضر ما قيل في هذين الرجلين اذ ليس راجعاً الى تهمة كذب ولا فسق ومثل هذا

يحتمل في المتابعات والشواهد *

﴿ الحديث الثالث ﴾ من جاء ني زائرا لا يعمله حاجة الا زيارتي كان حقاً على ان اكون له شفيعاً يوم القيمة * رواه الطبراني في معجمه الكبير والدارقطني في اماليه وابوبكر بن المقري في معجمه وصححه سعيد بن السكن وهو من رواية مسلمة الجهني عن عبيد الله العمري ففيه متابعة لموسى بن هلال في شيخه وبيان لانه لم ينفرد بالحديث وكان ينبغي لاجل ذلك ان نذكره مع الاول لكن لما تضمن زيادة معني افردناه وقد ورد في بعض الروايات لا يعمله وفي بعضها لا ينزعه واختلف على مسلمة في عبيدالله وعبد الله كما اختلف على موسى بن هلال فرواه عبد الله بن محمد العبادي البصري عن مسلمة عن عبيد الله مصغراً عن نافع والعبادي بضم العين المهملة وفتح الباء المخففة المنقوطة بواحدة وفي آخره الدال نسبة الى عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن على بن بكر * قال ابوسعد بن السمعاني والمشهور بالنسبة اليهم عبد الله بن محمد العبادي يروي عن الحسن بن حبيب ابن ندبة * حدث عنه عبدان وغيره وقاله الصوره بتشديد الباء قال ابن ماكولا ما نعرفه الا مخففاً * اخبرنا ابوالفضل اسحق بن ابي بكر بن ابراهيم بن النحاس الاسدي بقراءتي عليه بجامع دمشق في عاشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له اخبرك الحافظ ابوالحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي قراءة عليه وانت تسمع انا ابوعبد الله محمد بن ابي زيد بن حمد بن نصر الكراني انا ابو منصور محمود بن اسمعيل بن محمد الصيرفي انا ابوالحسين احمد بن محمد بن الحسين بن فاذشاه انا ابوالقاسم سليمان بن احمد ابن ايوب بن مطير اللخمي الطبراني ثنا عبدان بن احمد ثنا عبد الله بن محمد العبادي البصري ثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءني زائراً لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقاً علي ان اكون له شفيعاً يوم القيمة واخبرنابه ايضاً علي بن احمد الغرافي في كتابه انا ابن عماد انا ابن رفاعة انا الخلعي ح * وكتب الي عثمان بن محمد انه قرأ على الحافظ يحيى بن علي القرشي

انا عبد الله بن محمد وابن عماد قالا انا ابن رفاعة انا الخلعي انا ابو النعمان تراب
ابن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلاني ثنا ابو الحسن علي بن عمر بن احمد
ابن مهدي الدارقطني البغدادي املاء بمصر ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا
ابو محمد عبد الله بن محمد العبادي من بني عباد بن ربيعة في بني مرة بالبصرة سنة
خمسين ومائتين حدثنا مسلمة بن سالم الجهني امام مسجد بني حرام ومؤذنهم ثنا
عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا
يوم القيمة * واخبرنا ايضا عبد المؤمن وغيره اذنا عن ابي نصر انا ابن عساكر
انا خالي ابو المعالي محمد بن يحيى بن علي انا علي بن الحسن بن الحسين الخلعي
فذكره باسناده ومتنه وفي هذين الطريقين اعني طريق عبدان وطريق
يحيى بن محمد بن صاعد نافع عن سالم ورواه غيرهما فقال فيه عن نافع وسالم
كذلك قرئ على ابي الفضل اسحق بن ابي بكر بن ابراهيم بن هبة الله بن طارق
ابن سالم بن النحاس الاسدي الحنفي في معجم ابن المقرى وانا اسمع بدمشق
ان الحافظ ابا الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي اخبره قراءة عليه وهو يسمع
بحلب انا ابو مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن احمد بن الاخوة وزوجه عين
الشمس بنت ابي سعيد بن الحسن قالا انا ابو الفرج سعيد بن ابي الرجاء الصيرفي
قال المؤيد سماعا وقالت زوجه اجازة قال انا الشيخان ابو طاهر احمد بن محمود
الثقفي وابو الفتح منصور بن الحسين بن علي بن القاسم قالا انا ابو بكر محمد بن
ابراهيم بن علي بن عاصم بن المقري ح واخبرنا عبد المؤمن بن خلف وغيره اذنا عن ابي النصر
انا علي بن الحسن بن هبة الله اخبرناه ابو الفرج سعيد بن ابي الرجاء الاصبهاني انا
منصور بن الحسين وابو طاهر بن محمود قالا انا ابو بكر بن المقرى ثنا محمد بن
احمد بن محمد الشطوي ببغداد ثنا عبد الله بن يزيد الخثعمي ثنا عبد الله بن
محمد حدثني مسلمة بن سالم الجهني امام مسجد بني حرام ومؤذنهم بالبصرة قال حدثني
عبيد الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا لا ينزعه الا زيارتي كان حقا على الله

عز وجل ان اكون له شفيعا يوم القيمة وفي رواية ابن عساكر حق بالرفع وهذه الطرق كلها متفقة عن عبد الله بن محمد العبادي عن مسلمة عن عبيد الله مصغرا ورواه مسلم بن حاتم الانصاري عن مسلمة عن عبد الله اخبرنا بذلك ابن خلف وغيره اذنا عن ابن هبة الله انا الدمشقي انا ابو على الحداد في كتابه حدثني عبد الرحيم بن علي ابو مسعود عنه انا ابو نعيم الحافظ حدثنا ابو محمد بن حيان ثنا محمد بن احمد بن سليمان الهروي ثنا مسلم بن حاتم الانصاري ثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبد الله يعني العمري حدثني نافع عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم القيمة * هذه طرق هذا الحديث وقد ذكره الامام الحافظ ابو على سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي المصري البزار في كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كتاب محذوف الاسانيد قال في خطبته * اما بعد فانك سألتني ان اجمع لك ما صح عندي من السنن المأثورة التي نقلها الائمة من اهل البلدان الذين لا يطعن عليهم طاعن فيما نقلوه فتدبرت ما سألتني عنه ووجدت جماعة من الائمة قد تكلفوا ما سألتني من ذلك وقد وعيت جميع ما ذكروه وحفظت عنهم اكثر ما نقلوه واقتديت بهم واجبتك الى ما سألتني من ذلك وجعلته ابوابا في جميع ما يحتاج اليه من احكام المسلمين فاول من نصب نفسه لطلب صحيح الآثار البخاري وتابعه مسلم وابو داود والنسائي وقد تصفحت ما ذكروه وتدبرت ما نقلوه فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه فما ذكرته في كتابي هذا مجملا فهو مما اجمعوا على صحته وما ذكرته بعد ذلك مما يختاره احد من الائمة الذين سميتهم فقد بينت حجته في قبول ما ذكره ونسبته الى اختياره دون غيره وما ذكرته مما تفرد به احد من اهل النقل للحديث فقد بينت علته ودللت على انفراده دون غيره وبالله التوفيق * قال في هذا الكتاب في آخر كتاب الحج باب ثواب من زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم * عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا

يوم القيمة * صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن السكن في هذا الباب غير هذا
وذلك منه حكم بانه مجمع على صحته بمقتضى الشرط الذى شرطه في الخطبة وابن
السكن هذا امام حافظ ثقة كثير الحديث واسع الرحلة سمع بالعراق والشام
ومصر وخراسان وماوراء النهر من خلائق وهو بغدادي سكن مصر ومات بها
في النصف من المحرم سنة ثلاث وخمسين وثلثمائة وتبويب ابن السكن يدل على
انه فهم منه ان المراد بعد الموت اوان مابعد الموت داخل في العموم وهو صحيح *
﴿ الحديث الرابع ﴾ من حج فزار قبرى بعد وفاتى فكانما زارنى في حياتى * رواه
الدارقطني في سننه وغيرها ورواه غيره ايضا اخبرنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ انا
يوسف بن خليل الحافظ انا ناصر بن محمد ابو برح انا اسمعيل بن الفضل بن
الاخشيد انا ابو طاهر بن عبد الرحيم انا على بن عمر الحافظ الدارقطني قال حدثنا عبد الله
ابن محمد بن عبد العزيز ثنا ابو الربيع الزهراني (ح) وقرأت على ابي محمد اسحاق
ابن يحيي بن اسحاق بن ابراهيم الآمدي * واللفظ * له اخبرك يوسف بن خليل
الحافظ انا محمد بن ابي زيد الكراني انا محمود الصيرفي انا ابن فاذشاه انا الطبراني ثنا
الحسين بن اسحاق التسترى ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حفص بن ابي داود عن
ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج فزار قبرى
بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي * وكتب الىّ عثمان بن محمد من مكة انه قرأ على
الحافظ ابي الحسين بمصر قال انا ابو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي انا
ابو طاهر عبد الرحمن بن احمد بن عبد القادر بن يوسف البغدادى انا ابو بكر
محمد بن عبد الملك بن بشران انا ابو الحسن الدارقطني حدثنا عبد الله بن محمد بن
عبد العزيز ثنا ابو الربيع ثنا حفص بن ابي داود عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد
وفاتي فكانما زارني في حياتي * واخبرناه عبد المؤمن وغيره اذنا عن
الشيرازي انا الحافظ الدمشقي انا ابو عبد الله الخلال انا ابراهيم بن منصور انا
ابو بكر بن المقري انا ابو يعلى الموصلي ثنا ابو الربيع ثنا حفص بن ابي داود عن
ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج

فزارني بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي * ولذلك رواه ابو احمد بن عدي في الكامل * اخبرناه ابو محمد التونى * هو الحافظ الدمياطى * وآخرون اذناً عن ابي الحسن ابن البخاري عن ابي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري انا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي انا حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدى الجرجاني انا الحسن بن سفيان ثنا على ابن حجر * و ثنا عبد الله بن محمد البغوى ثنا ابو الربيع الزهراني قال علي ثنا حفص بن سليمان وقال ابو الربيع ثنا حفص بن ابي داؤد وقالا عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبني * واللفظ لابن سفيان وذكر ابو بكر البيهقي في السنن رواية ابن عدى هذه من الطريقين عن ابي سعيد الماليني عن ابن عدى وذكر ابن عدي ذلك في ترجمة حفص بن سليمان الاسدى الغاضرى القاري وذلك حكم منه بانه حفص بن ابي داؤد المذكور في الاسناد وقال اعني ابن عدي ان ابا الربيع الزهراني يسميه حفص بن ابي داؤد لضعفه وهو حفص بن سليمان وقال البيهقي تفرد به حفص وهو ضعيف وكذلك حكم الحافظ ابن عساكر ورواه مسمى * اخبرنا الدمياطي اذناً انبأنا ابن هبة الله الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو الخلال انا ابراهيم بن منصور السلمي انا ابو بكر بن المقرى انا ابو سعيد المفضل بن محمد بن ابراهيم الجندي ثنا مسلمة وهو ابن شبيب ثنا عبد الرزاق ثنا ابو عمر حفص بن سليمان (ح) قال ابن عساكر وانا ابو القاسم ابن السمرقندي انا ابو القاسم اسماعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف السهمي قالا انا ابو احمد بن عدى انا الحسن بن سفيان ثنا علي بن حجر (ح) قال ابن عساكر وانا ابو القاسم الشحامي انا ابو بكر البيهقي انا علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد حدثني محمد بن اسحاق الصفار ثنا ابن بكار ثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي * زاد السهمي * وصحبني * ورواه البيهقي في السنن بدون هذه الزيادة عن عبد الله بن يوسف انا محمد بن نافع الخزاعي ثنا المفضل الجندى فذكره مسنداً ومتناً كما ذكره ابن عساكر من طريق ابن

المقري * و كتب الى عثمان ابن محمد التوزري من مكة شرفها الله تعالى انه قرأ على ابي اليمن ابن عساكر بها قال انا الحسن بن محمد انا على بن الحسن انا ابو القاسم اسماعيل بن محمد انا احمد بن عبد الغفار بن اشته انا ابو سعيد النقاش انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الجرجاني ثنا الحسن بن الطيب البلخي ثنا على بن حجر ثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي * وقال ابن النجار الحافظ البغدادي في كتاب (الدرة الثمينة في اخبار المدينة) انبانا عبد الرحمن ابن على انا ابو الفضل الحافظ عن ابي على الفقيه انبانا ابو القاسم الازهري انا القاسم بن الحسن ثنا الحسن بن الطيب ثنا على بن حجر ثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حيوتي وصحبني * قال ابو اليمن بن عساكر رحمه الله بالاسناد المتقدم اليه وقد روى هذا الحديث الحسن بن الطيب عن على بن حجر فزاد فيه زيادة منكرة قال فيه * من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حيوتي وصحبني * تفرد بقوله (وصحبني) الحسن بن الطيب وفيه نظر * قلت وقد ذكرنا هذه الزيادة من طريق الحسن بن سفيان فلا تفرد فيها وعبد الرحمن الذي روى عنه ابن النجار هو ابن الجوزي رحمه الله وقد رأيته بخطه في كتابه (مثير العزم الساكن الى اشرف الاماكن) بالاسناد المذكور وقد روي هذا الحديث من وجه آخر عن حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ليث بن ابي سليم * اخبرنا بذلك الحافظ ابو محمد الدمياطي اجازة انبانا ابو نصر مكاتبة انا ابن عساكر سماعا انا الشحامي انا البحتري انا ابن حمدان انا ابو يعلى الموصلي ثنا يحيى بن ايوب ثنا حسان بن ابراهيم ثنا حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزارني بعد وفاتي عند قبري فكانما زارني في حياتي * واشار ابن عساكر الى ان الصواب الاول * اما كون حفص بن سليمان القاري الغاضري هو حفص بن ابي داود فكذلك قال البخاري وابن ابي حاتم وابن عدي وابن حبان وغيرهم واما كونه هو

الراوى لهذا الحديث فكذلك قاله ابن عدى وابن عساكر واشار اليه البيهقي وهو السابق الى الذهن لكن ابن حبان فى كتاب الثقات ذكر ما يقتضى التوقف في ذلك فانه قال حفص بن سليمان البصرى المنقرى يروي عن الحسن مات سنة ثلاثين ومائة وليس هذا بحفص بن سليمان البزاز ابي عمر القارى ذاك ضعيف وهذا ثبت ثم قال في الطبقة التي بعد هذه حفص بن ابي داود يروى عن الهيثم بن حبيب عن عون بن ابي جحيفه روى عنه ابو ربيع الزهرانى هذا كلام ابن حبان ومقتضاه ان حفص بن ابي داود المذكور في الطبقة الاخيرة ثقة وانه غير القارى الضعيف المذكور في الطبقة التي قبله على سبيل التمييز بينه وبين المنقرى البصرى ولعل ابا الربيع الزهرانى روى عنهما جميعا اعنى حفص ابن سليمان المنقري وحفص بن ابي داود وان اختلف طبقتهما وقد ذكر ابن حبان حفص بن سليمان المقرى في كتاب المجروحين وذكر ضعفه وقال انه ابن ابي داود ويبعد القول بانه اشتبه عليه وجعلهما اثنين احدهما ثقة والآخر ضعيف على ان هذا الاستبعاد مقابل بان ابن عدى ذكر في ترجمة حفص القارى حديثا من رواية ابي الربيع الزهرانى عن حفص بن ابي داود عن الهيثم بن حبيب عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي قد سدل ثوبه فعطفه عليه * ويبعد ايضا ان يكونا اثنين ويشتبه على ابن عدى فيجعلهما واحدا والموضع موضع نظر فان صح مقتضى كلام ابن حبان زال الضعف فيه ولا ينافي هذا كونه جاء مسمى في رواية هذا الحديث لجواز ان يكون قد وافق حفصا القارى فى اسم ابيه وكنيته وان كان هو القارى كما حكم به ابن عدى وغيره وهو ابن امرأة عاصم فقد اكثر الناس الكلام فيه وبالغوا فى تضعيفه حتى قيل عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش انه كذاب متروك يضع الحديث وعندى ان هذا القول سرف فان هذا الرجل امام قراءة وكيف يعتقد انه يقدم على وضع الحديث والكذب ويتفق الناس على الاخذ بقراءته وانما غايته انه ليس من اهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات والغلط الكثير في روايته وقد قال عبد الله بن احمد بن حنبل سألته يعني اباه

عن حفص بن سليمان المقرى فقال هو صالح وروى عثمان بن احمد الدقاق عن حنبل بن اسحق قال قال ابو عبد الله وما كان بحفص بن سليمان المقري بأس وحسبك بهذين القولين من احمد رحمه الله وهما مقدمان على من روى عن احمد خلاف ذلك فيه ولو ثبت ضعفه كما هو المشهور فانه لم يتفرد بهذا الحديث وقول البيهقي رحمه الله تعالى انه تفرد به بحسب ما اطلع عليه وقد جاء في معجمي الطبراني الكبير والاوسط متابعته * اخبرنا به في المعجم الكبير ابو محمد اسحاق بن يحيى الآمدي بقراءتي عليه بسفح قاسيون في يوم السبت رابع عشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له اخبرك الحافظ ابو الحجاج قراءة عليه وانت تسمع انا ابن ابي زيد الكراني انا محمود الصيرفي انا ابن فاذشاه انا الطبراني رحمه الله ثنا احمد بن رشدين ثنا علي بن الحسن بن هارون الانصاري ثنا الليث ابن بنت الليث بن ابي سليم قال حدثتني جدتي عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي *واخبرناه ايضاً عبد المؤمن وغيره اذناً عن ابن مميل انا الحافظ علي ابن الحسن انا ابو الفتح احمد بن محمد بن احمد بن سعيد الحداد في كتابه انا عبد الرحمن بن محمد بن حفص الهمداني ثنا سليمان بن ايوب *وهو الطبراني فذكره *وقد روى بعضهم هذا الحديث فقال فيه جعفر بن سليمان الضبعي كذلك وقع في جزء ابي بكر محمد بن السرى * اخبرنا به عبد المؤمن الحافظ اذناً عن يوسف بن خليل الحافظ انا ابو الفتوح نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري انا ابو محمد محمد بن احمد بن عبد الكريم التميمي انا ابو نصر محمد بن محمد بن علي الزينبي (ح) وانبانا عبد المومن ايضاً قال انبانا ابو نصر انا ابن عساكر انا ابو الفرج عبد الخالق بن احمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف انا الزينبي (ح) وانبأنا غالباً ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن سالم السلمي المرداسي ابن المواز في مكاتبة ومشافهة قال انبأنا ابو القاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن صصري انا عبد الخالق ابن يوسف وابو المظفر بن التريكي كلاهما عن الزينبي (ح) ووجدته بخط اسماعيل بن

الانماطي انا محمد بن علوان انا سعيد بن محمد ثنا ابو سعد بن السمعاني املاء بهراة انا المظفر بن احمد ومحمد بن القاسم قالا انا الزبنبي انا ابو بكر محمد بن بن عمر بن خلف بن زنبور الكاغذى انا ابو بكر محمد بن السرى ابن عثمان التمار ثنا نصر بن شعيب مولى العبد بيين ثنا ابي ثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج بعد وفاتي وزار قبري كان كمن زارني في حياتي* قال ابن عساكر كذا قال جعفر بن سليمان الضبعي وهو وهم وانما هو حفص بن سليمان ابو عمر الاسدى الغاضرى القارى

﴿ الحديث الخامس ﴾ من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني* رواه ابن عدى في الكامل وغيره* اخبرناه اذنا ومشافهة عبد المومن وآخرون عن ابي الحسن بن المقير البغدادى عن ابي الكرم ابن الشهرزورى انا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي انا حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد بن عدى ثنا علي بن اسحاق ثنا محمد بن محمد بن النعمان حدثني جدي قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني* وذكر ابن عدى احاديث النعمان ثم قال هذه الاحاديث عن نافع عن ابن عمر يحدث بها النعمان بن شبل عن مالك ولا اعلم رواه عن مالك غير النعمان بن شبل ولم ار في احاديثه حديثا غريبا قد جاوز الحد فاذكره وروى في صدر ترجمته عن عمران ابن موسى الزجاجي انه ثقة وعن موسى بن هارون انه متهم وهذه التهمة غير مفسرة فالحكم بالتوثيق مقدم عليها وذكر ابو الحسن الدارقطني رحمه الله هذا الحديث في احاديث مالك بن انس الغراب التي ليست في الموطا وهو كتاب ضخم* قال ثنا ابو عبد الله الابلي وعبد الباقي قالا ثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل ثنا جدى ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني* قال الدارقطني تفرد به هذا الشيخ وهو منكر هذه عبارة الدارقطني والظاهر ان هذا الانكار منه بحسب تفرده وعدم احتماله بالنسبة الي الاسناد المذكور ولا يلزم من ذلك ان يكون المتن في نفسه

منكراً ولا موضوعاً وقد ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات وهو سرف منه ويكفى فى الرد عليه ماقاله ابن عدى وقال ابن الجوزي عن الدارقطنى ان الحمل فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على جده وكلام الدارقطنى الذى ذكرناه محتمل لذلك ولان يكون المراد تفرد النعمان كماقاله ابن عدى واما قول ابن حبان ان النعمان يأتى عن الثقات بالطامات فهومثل كلام الدارقطنى الا انه بالغ في الانكار وقد روى ابن حبان في كتاب المجروحين عن احمد بن عبيد عن محمد بن محمد وقول ابن الجوزي في كتاب الضعفاء ان الدارقطنى طعن في محمد بن محمد بن النعمان فالذى حكيناه من كلام الدارقطنى رحمه الله هوالانكار لا التضعيف فتحصل من هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب كما قال الدارقطنى وهو لاجل كلام ابن عدى صالح لان يعتضد به غيره وهذا الحديث كان ينبغى تقديمه بعد الاول لكونه من طريق نافع ولكنااخرناه لاجل ما وقع فيه من الكلام ومما يجب ان تنبه له ان حكم المحدثين بالانكار والاستغراب قد يكون بحسب تلك الطريق فلا يلزم من ذلك رد متن الحديث بخلاف اطلاق الفقيه ان الحديث موضوع فانه حكم على المتن من حيث الجملة فلا جرم قبلنا كلام الدارقطنى ورددنا كلام ابن الجوزى والله اعلم

﴿وحديث آخر﴾ من رواية ابن عمر رضى الله عنهما ذكره الدارقطنى في العلل فى مسند ابن عمر فى حديث من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل قال ثنا جعفر بن محمد الواسطى ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن الحسن الختلى ثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا عون بن موسى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني الى المدينة كنت له شفيعاً وشهيداً *قيل للختلى انماهوسفيان بن موسى قال اجعلوه عن ابن موسى *قال موسى بن هارون ورواه ابراهيم بن الحجاج عن وهب عن ايوب عن نافع مرسلاً عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا ادرى اسمعه من ابراهيم بن الحجاج اولا وانمالم افرد هذا الحديث بترجمة لان نسخة العلل للدارقطنى التى نقلت منها سقيمة

﴿الحديث السادس﴾ من زار قبرى *اومن زارنى* كنت له شفيعاً *او شهيداً*

رواه ابو داود الطيالسي في مسنده وقد سمعت المسند المذكور كله متفرقاً على اصحاب ابن خليل * اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن ابي القاسم بن بدران بن ابان الدشتي بقراءتي عليه بالشام سنة سبع وسبعمائة قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف ابن خليل بن عبد الله الدمشقي بحلب سنة ثلاث واربعين وستمائة قال انا القاضي ابو المكارم احمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قيس اللبان قراءة عليه وانا اسمع غير مرة باصبهان في سنة احدى وتسعين وخمس مائة قيل له اخبركم ابو علي الحسن بن احمد بن الحسن الحداد المقرى قراءة عليه وانت تسمع في محرم سنة ثنتي عشرة وخمسمائة فاقربه قال انا الامام ابو نعيم احمد ابن عبد الله بن احمد بن اسحاق الحافظ قراءة عليه وانا اسمع انا ابو محمد عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سوار بن ميمون ابو الجراح العبدي قال حدثني رجل من آل عمر عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قبري * او قال من زارني * كنت له شفيعا * او شهيدا * ومن مات في احد الحرمين بعثه الله عز وجل في الآمنين يوم القيمة * وذكر البيهقي هذا الحديث في السنن الكبير من جهة الطيالسي رحمه الله وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته * انبأناه عبد المؤمن وغيره عن ابن الشيرازي انا ابن عساكر اناه ابو علي الحداد اجازة ثم انا ابن السمرقندي نا يوسف بن الحسن التفكري قالا انا ابو نعيم ثنا ابن فارس (ح) وبه الى ابن عساكر قال واخبرنا الشحامي انا ابو بكر البيهقي انا ابن فورك انا ابن فارس فذكره * وسوار بن ميمون روى عنه شعبة لما سنذكره في الحديث السابع ورواية شعبة عنه دليل على ثقته عنده فلم يبق في الاسناد من ينظر فيه الا الرجل الذي من آل عمر والامر فيه قريب لاسيما في هذه الطبقة التي هي طبقة التابعين واما قول البيهقي هذا اسناد مجهول فان كان سببه جهالة الرجل الذي من آل عمر فصحيح وقد بينا قرب الامر فيه وان كان سببه عدم علمه بحال سوار بن ميمون فقد ذكرنا رواية شعبة عنه وهي كافية وقد روى البيهقي ايضاً رواية شعبة عنه في غير السنن كما سنذكره في الحديث السابع وذكر البيهقي في موضع آخر انه اختلف فقيل سوار

ابن ميمون وقيل ميمون بن سوار من رواية وكيع عنه

﴿ الحديث السابع ﴾ من زارني متعمداً كان في جواري يوم القيمة * رواه ابو جعفر العقيلي وغيره من رواية سوار بن ميمون المتقدم على وجه آخر غير ما سبق * اخبرنا الحافظ ابو محمد اذنا انا ابن الشيرازي في كتابه انا ابن عساكر سماعاً انا الشحامي انا البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ اخبرني على بن عمر الحافظ ثنا احمد ابن محمد الحافظ حدثني داود بن يحيى (ح) قال ابن عساكر وانا ابو البركات ابن الانماطي انا ابو بكر الشامي انا ابو الحسن العتيقي انا ابن الدخيل انا ابو جعفر محمد بن عمرو العقيلي ثنا محمد بن موسى قالا ثنا احمد بن الحسن الترمذي ثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدى ثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن * وفي حديث الشحامي * ثنا هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من زارني متعمداً كان في جواري يوم القيمة * زاد الشحامي ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيدا وشفيعاً يوم القيمة * وقالا * ومن مات في احد الحرمين بعثه الله في الآمنين * وقال الشحامي * من الآمنين يوم القيمة * وهارون بن قزعة ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي لما ذكره في كتابه لم يذكر فيه اكثر من قول البخاري انه لا يتابع عليه فلم يبق فيه الا الرجل المبهم وارساله وقوله فيه من آل الخطاب كذا وقع في هذه الرواية وهو يوافق قوله في رواية الطيالسي من آل عمر وقد اسنده الطيالسي عن عمر كما سبق لكني اخشى ان يكون الخطاب تصحيفا من حاطب فان البخاري لما ذكره في التاريخ قال هارون ابو قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات في احد الحرمين * روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه وقال ابن حبان ان هارون بن قزعة يروى عن رجل من ولد حاطب المراسيل وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد واما قول الازدي ان هارون متروك الحديث لا يحتج به فلعل مستنده فيه ما ذكره البخاري والعقيلي وبالغ في اطلاق هذه العبارة لانها انما تطلق حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك وقد عرفت ان ابن حبان ذكره في الثقات وابن حبان اعلم من الازدي واثبت

وقد

وقد روي عن هارون بن قزعة ايضا مسندا بلفظ اخر وهو

﴿ الحديث الثامن ﴾ من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي * رواه الدارقطني وغيره * اخبرناه الحافظ ابو محمد الدمياطي سماعا عليه في كتاب السنن للدارقطني قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل انا الويرج انا الاخشيد انا ابن عبد الرحيم انا الدارقطني ثنا ابو عبيد والقاضي ابو عبد الله وابن مخلد قالوا ثنا محمد بن الوليد البسري ثنا وكيع ثنا خالد بن ابي خالد وابو عون عن الشعبي والاسود ابن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي ومن مات باحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة * هكذا هو في سنن الدارقطني وانبأنا به ايضاً عبد المومن انبأنا ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا فراتكين التركي انا الجوهري انا علي بن محمد بن لؤلؤ انا زكريا الساجي (ح) قال ابن عساكر وانا احمد بن محمد البغدادي انا ابن شكرويه ومحمد بن احمد السمسار قالا انا ابراهيم بن عبد الله انا المحاملي قالا ثنا محمد بن الوليد البسري ثنا وكيع ثنا خالد بن ابي خالد وابن عون عن الشعبي والاسود بن ميمون عن هارون ابن قزعة به * وانبأناه عبد المومن ايضا انبأنا ابو نصر انا ابن عساكر انا علي بن ابراهيم الحسيني انا رشاء بن نطيف المقري انا الحسن بن اسماعيل الفرات ثنا احمد بن مروان المالكي ثنا زكريا بن عبد الرحمن البصري ثنا محمد بن الوليد ثنا وكيع ابن الجراح عن خالد وابن عون عن هارون بن قزعة مولى حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي ومن مات في احد الحرمين بعث يوم القيمة من الآمنين * كذا وقع في رواية احمد بن مروان المالكي وهو صاحب المجالسة عن هارون عن حاطب والذين رووا عن رجل عن حاطب كما تقدم اولى بان يكون الصواب معهم

﴿ الحديث التاسع ﴾ من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى علي في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه * رواه الحافظ ابو الفتح الازدي في الثاني من فوائده * اخبرنا به ابو النجم شهاب بن علي المحسني قراءة عليه وانا

اسمع بالقرافة الصغرى في سنة سبع وسبعمائة وابو الفتح بن ابراهيم بقرأتي عليه سنة ثلاث وعشرين قالا انا ابو محمد عبد الوهاب بن ظافر ابن علي بن فتوح الازدي المعروف بابن رواج قال الاول سماعاً وقال الثاني اجازة قال انا الحافظ ابوطاهر بن احمد بن محمد بن احمد بن ابراهيم بن سلفة السلفي الاصبهاني قراءة عليه وانا اسمع انا ابوطالب عبد القادر بن محمد بن يوسف ببغداد ثنا ابو اسحاق بن ابراهيم بن عمر بن احمد البرمكي انا ابو الفتح محمد بن الحسين ابن احمد الازدي الحافظ ثنا النعمان بن هارون بن ابي الدلهات ثنا ابو سهل بدر ابن عبد الله المصيصي ثنا الحسن بن عثمان الرمادي ثنا عمار بن محمد حدثني خالي سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى علي في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه * عمار بن محمد ابن اخت سفيان الثوري روى له مسلم والحسن بن عثمان الرمادي قال الخطيب كان احد العلماء الافاضل من اهل المعرفة والثقة والامانة ولي قضاء الشرقية في خلافة المتوكل وروى عن طلحة بن محمد بن جعفر وذكره غير الخطيب ايضاً وكان صالحا دينا فهماً قد عمل الكتب وكانت له معرفة بايام الناس وله تاريخ حسن وكان كريماً واسعاً مفضالاً وابو سهل بدر بن عبد الله المصيصي ما علمت من حاله شيئا والنعمان بن هارون بن ابي الدلهات حدث ببغداد عن جماعة كثيرين وروى عنه محمد بن المظفر وعلي بن عمر السكري * قال الخطيب وما علمت من حاله الا خيراً وصاحب الجزء ابو الفتح محمد بن الحسين بن احمد بن الحسين بن عبد الله ابن يزيد بن النعمان الازدي الموصلي من اهل العلم والفضل كان حافظاً صنف كتابا في علوم الحديث * ذكره الخطيب في التاريخ وابن السمعاني في الانساب * اثنى عليه محمد بن جعفر بن علان وذكره بالحفظ وحسن المعرفة بالحديث وقال ابو النجيب الارموي رأيت اهل الموصل يوهنونه جدا ولا يعدونه شيئا وسئل البرقاني عنه فاشار الى انه كان ضعيفا وذكر غيره كلاماً اشد من هذا

﴿ الحديث العاشر ﴾ من زارني بعد موتي فكانما زارني وانا حي * رواه ابو الفتوح

سعيد

سعيد بن محمد بن اسمعيل اليعقوبي في جزء له فيه فوائد مشتملة على بعض شمائل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وماورد في فضل زيارته ودرجة زواره وهذا الجزء رواية المحدث اسمعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الانصاري المالكي المشهور بابن الانماطي ونقلت من خطه قال انا ابو محمد عبد الله بن علوان بن هبة الله بن ريحان الحوطي التكريتي الصوفي قراءة عليه وانا اسمع بالحرم الشريف على دكة الصوفية بجانب باب بني شيبة تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفا قال ثنا ابو الفتوح سعيد بن محمد بن اسمعيل اليعقوبي في ربيع الاول سنة اثنين وخمسين وخمسمائة قال ثنا الامام ابن السمعاني ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن احمد بن الحسن الحافظ املاء في الروضة بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره في الزورة الثانية انا ابو الحسين احمد بن عبد الرحمن الذكواني انا احمد بن موسى بن مردويه الحافظ ثنا الحسن بن محمد السوسي ثنا احمد بن سهل بن ايوب ثنا خالد بن يزيد ثنا عبد الله بن عمر العمري قال سمعت سعيدا المقبري يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكانما زارني وانا حي ومن زارني كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة * خالد بن يزيد ان كان هو العمري فقد قال ابن حبان انه منكر الحديث واحمد بن سهل بن ايوب اهوازي قال الصريفيني مات بالاهواز يوم التروية سنة احدى وتسعين ومائتين

﴿ الحديث الحادي عشر ﴾ من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا * وفي رواية * من زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيمة * انبانا الدمياطي وابن هارون وغيرهما قالوا انبانا محمد بن هبة الله قال انا علي بن الحسن الحافظ سماعا انا زاهر انا البيهقي انا ابو سعيد بن ابي عمرو (ح) قال الحافظ وانا ابو سعد بن البغدادي انا ابو نصر محمد بن احمد بن سيبويه انا ابو سعيد الصيرفي انا محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابن ابي الدنيا حدثني سعيد بن عثمان الجرجاني ثنا محمد بن اسمعيل ابن ابي فديك اخبرني ابو المثنى سليمان بن يزيد العكي وفي حديث ظاهر * الكعبي * (ح) قال الحافظ وانا ابن السمرقندي انا ابن مسعدة انا حمزة ثنا ابو بكر بن محمد بن احمد بن اسمعيل بجرجان ثنا ابو عوانة موسى بن يوسف القطان ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا ابن

ابي فديك عن سليمان بن يزيد الكعبي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شفيعاً وشهيداً * وفي حديث عادة كنت له شهيداً * او شفيعاً * وقال * يوم القيمة * وذكره ابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) ومن خطه نقلت بسنده الى ابن ابي الدنيا باسناده المذكور وبالاسناد الى البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن عبدوس ابن حمدويه الصفار النيسابوري ثنا ايوب بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك بالمدينة ثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات في احد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة ومن زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيمة * هذه الاسانيد الثلاثة دارت على محمد بن اسماعيل بن ابي فديك وهو مجمع عليه وسليمان بن يزيد ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابو حاتم الرازي انه منكر الحديث ليس بقوي *

الحديث الثاني عشر ❊ ما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر * قال الحافظ ابو عبد الله محمد بن محمود بن النجار في كتاب (الدرة الثمينة في فضائل المدينه) انبأنا ابو محمد بن علي انا ابو يعلي الازدي انا ابو اسحاق البجلي انا سعيد بن ابي سعيد النيسابوري انا ابراهيم بن محمد المؤدب انا ابراهيم بن محمد ثنا محمد بن محمد ثنا محمد بن مقاتل ثنا جعفر بن هارون ثنا سمعان بن المهدي عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني ميتا فكانما زارني حيا ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيمة وما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر *

الحديث الثالث عشر ❊ من زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيمة شهيداً * او قال * شفيعاً * ذكره الحافظ ابو جعفر العقيلي في كتاب الضعفاء في ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل المازني قال ثنا سعيد بن محمد الحضرمي ثنا فضالة بن سعيد بن زميل المازني ثنا محمد بن يحيي المازني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني في مماتي

كان

كان كمن زارني في حياتي ومن زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيمة شهيداً * اوقال* شفيعا * وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته ايضا انبأنا به ابو محمد الدمياطي عن ابن هبة الله لسماعه منه انا ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطي انا ابوبكر محمد بن المظفر الشامي انا ابوالحسن احمد بن محمد العتيقي انا يعقوب بن يوسف بن احمد الصيدلاني ثنا ابوجعفر محمد بن عمرو العقيلي فذكره باسناده الا انه قال من رآني في المنام كان كمن رآني في حياتي * والباقي سواء ووقع في روايته ايضا شعيب بن محمد الحضرمي ولعله تصحيف وفضالة بن سعيد قال العقيلي في ترجمته حديثه غير محفوظ لا يعرف الا به هكذا رأيته في كتاب العقيلي وذكر الحافظ ابن عساكر عنه انه قال لا يتابع على حديثه من جهة تثبت ولا يعرف الا به ومحمد بن يحيى المازني ذكره ابن عدي في الكامل وقال ان احاديثه مظلمة منكرة ولم يذكر ابن عدي هذا الحديث في احاديثه ولم يذكر فيه ولا العقيلي في فضالة شيأً من الجرح سوى التفرد والنكارة *

الحديث الرابع عشر من لم يزر قبري فقد جفاني *قال ابوالحسين يحيى بن الحسن بن جعفر الحسني في كتاب (اخبار المدينة) ثنا محمد بن اسماعيل حدثني ابواحمد الهمداني ثنا النعمان بن شبل ثنا محمد بن الفضل * مديني * سنة ست وسبعين عن جابر عن محمد بن علي عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي ومن لم يزرني فقد جفاني* وقال الحافظ ابو عبد الله بن النجار في (الدرة الثمينة) روى عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يزر قبري فقد جفاني وقال ابوسعيد عبد الملك بن محمد بن ابراهيم النيسابوري الخركوشي الواعظ في كتاب (شرف المصطفى) صلى الله عليه وسلم روى عن علي بن ابيطالب رضي الله عنه قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي ومن لم يزر قبري فقد جفاني* وهذا الكتاب في ثمان مجلدات ومصنفه عبد الملك النيسابوري صنف في علوم الشريعة كتبا توفي في سنة ست واربعمائة بنيسابور وقبره بها مشهور يزار ويتبرك به وشيخه في الفقه ابوالحسن الماسرجسي

وقد روي حديث علي رضي الله عنه من طرق اخرى ليس فيها تصريح بالرفع ذكرها ابن عساكر * انبأنا عبد المومن وآخرون عن ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو العز احمد بن عبيد الله انا ابو محمد الجوهري انا علي بن محمد بن احمد بن نصير بن عرفة ثنا محمد بن ابراهيم الصلحي ثنا منصور بن قدامة الواسطي ثنا المصفى بن ابي الجارود ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب قال من سأل لرسول الله صلى الله عليه وسلم الدرجة الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيمة(١) ومن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم * عبد الملك بن هارون بن عنترة فيه كلام كثير رماه يحيى بن معين وابن حبان وقال البخاري منكر الحديث وقال احمد ضعيف *

الحديث الخامس عشر * من اتى المدينة زائرا * قال يحيى الحسيني في (اخبار المدينة) في باب ما جاء في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وفي السلام عليه * ثنا محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن وهب عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى المدينة زائرا لي وجبت له شفاعتي يوم القيمة ومن مات في احد الحرمين بعث آمنا * وقد وردت احاديث اخر في ذلك فيها * من لم يمكنه زيارتي فليزر قبر ابراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام * وسأذكر ذلك ان شاء الله تعالى في الكلام على زيارة سائر الانبياء والصالحين *

الباب الثاني فيما ورد من الاخبار والاحاديث دالا على فضل الزيارة وان لم يكن فيه لفظ الزيارة

روينا في سنن ابي داود السجستاني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام * انا بذلك وبجميع سنن ابي داود شيخنا الحافظ ابو محمد الدمياطي بقراءتي عليه لبعضها وقراءة عليه وانا اسمع لباقيها قال انا بجميعها ابو الحسن بن ابي

(١) هكذا هذه الرواية بالالفاظ الموجودة في سائر النسخ الحاضرة عندنا ولعل وقع فيها سهو من الكاتب والله اعلم ١٢ حسن بن احمد عفي عنه

عبد الله

عبد الله بن ابي الحسن البغدادي قراءة عليه وانا اسمع عن ابي المعالي الفضل بن سهل بن بشر الاسفرايني عن الخطيب ابي بكر احمد بن علي بن ثابت الحافظ قال شيخنا وانا ايضاً ابو الحسن عن الحافظ ابي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي الفارسي الاصل السلامي قال اخبرنا الشيخان ابو عبد الله محمد بن احمد بن عمر بن السمرقندي المقرئ والعدل الفقيه ابو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن محمد الفراء الحنبلي قالا انا الخطيب * وفاة ابن السمرقندي الجزء السابع والعشر وتفرداه عن الخطيب بالاجازة * قال ابن ناصر وقرأت هذا الكتاب مرارا على الشيخ الصالح ابي غالب محمد بن الحسن بن علي البصري الماوردي قالا انا ابو علي علي بن احمد بن علي التستري قالا انا ابو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤي ثنا ابو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني قال ثنا محمد ابن عوف ثنا المقرئ ثنا حيوة عن ابي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابي هريرة فذكره بلفظه وهذا اسناد صحيح فان محمد بن عوف شيخ ابي داود جليل حافظ لا يسئل عنه وقد رواه معه عن المقرئ عباس بن عبد الله الترقفي رواه من جهته ابو بكر البيهقي والمقرئ وحيوة ويزيد بن عبد الله بن قسيط متفق عليهم وحميد بن زياد روى له مسلم وقال احمد ليس به باس وكذلك قال ابو حاتم وقال يحيى بن معين ثقة ليس به باس وروي عن ابن معين فيه رواية أنه ضعيف ورواية التوثيق ترجح عليها لموافقتها احمد واباحاتم وغيرهما وقال ابن عدي هو عندي صالح الحديث وانما انكرت عليه حديثين * المؤمن يالف * وفي القدرية وسائر حديثه ارجوان يكون مستقيماً واما قول الشيخ زكي الدين فيه انه انكر عليه شيء من حديثه فقد بيناعن ابن عدي تعيين ما انكر عليه وليس منه هذا الحديث ويقتضي هذا ان يكون هذا الحديث صحيحاً ان شاء الله تعالى وقد اعتمد جماعة من الائمة على هذا الحديث في مسئلة الزيارة وصدر به ابو بكر البيهقي باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهو اعتماد صحيح واستدلال مستقيم لانّ الزائر المسلم على النبي صلى الله عليه وسلم يحصل له فضيلة رد النبي

صلى الله عليه وسلم السلام عليه وهي رتبة شريفة ومنقبة عظيمة ينبغي التعرض لها والحرص عليها لينال بركة سلامه صلى الله عليه وسلم عليه فان قيل ليس في الحديث تخصيص بالزائر فقد يكون هذا حاصلا لكل مسلم قريباً كان او بعيداً وحينئذ يحصل هذه الفضيلة بالسلام من غير زيارة والحديث عام قلت قد ذكره ابن قدامة من رواية احمد* ولفظه مامن احد يسلم عليّ عند قبري وهذه زيادة مقتضاها التخصيص فان ثبت فذاك وان لم يثبت فلا شك ان القريب من القبر يحصل له ذلك لانه في منزلة المسلم بالتحية التي يستدعي الرد كما في حال الحيوة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه الدرجة على مقتضى الحديث متعرض لخطاب النبي صلى الله عليه وسلم له برد السلام عليه وفي المواجهة بالخطاب فضيلة زائدة على الرد على الغائب *واعلم ان السلام على النبي صلى الله عليه وسلم على نوعين* احدهما المقصود به الدعاء كقولنا صلى الله عليه وسلم فهذا دعاء مناله بالصلوة والتسليم من الله تعالى ويقال للعبد مسلم لدعائه بالسلام كما يقال له مصل اذا دعا بالصلوة قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً *وسئل صلى الله عليه وسلم كما ثبت في الصحيحين وغيرهما قيل قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم *قال العلماء معناه كما قد علمتم في التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقد ياتي هذا القسم بلفظ الغيبة كما روي عن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت المسجد فقولي بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وسهل لنا ابواب رحمتك فاذا فرغت فقولي مثل ذلك غير ان قولي وسهل لنا ابواب فضلك* رواه القاضي اسماعيل بهذا اللفظ ورواه ابن ماجة في سننه عن فاطمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي

وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك * والاسناد الى فاطمة رضي الله عنها من الطريقين فيه انقطاع والمختار ان يقول في ذلك ايضاً السلام عليك ايها النبي كما في التشهد والمقصود من هذه الاحاديث بيان هذا النوع من السلام على النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الخطاب والغيبة جميعاً ولا فرق في ذلك بين الغائب عنه والحاضر عنده صلى الله عليه وسلم وهذا النوع هو الذي قيل باختصاصه بالنبي صلى الله عليه وسلم عن الامة حتى لا يسلم على غيره من الامة الا تبعاً له كما لا يصلى على غيره من الامة الا تبعاً له * النوع الثاني ما يقصد به التحية كسلام الزائر اذا وصل الى حضرته الشريفة عليه صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته وهذا غير مختص بل هو عام لجميع المسلمين ولهذا كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ياتي الى القبر ويقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه وورد عنه بلفظ الخطاب وبلفظ الغيبة * اذا عرف هذان النوعان فالنوع الثاني لاشك في استدعائه الرد وان النبي صلى الله عليه وسلم يرد على المسلم عليه كما اقتضاه الحديث سواء اوصل بنفسه الى القبر ام ارسل رسولا كما كان عمر بن عبد العزيز يرسل البريد من الشام الى المدينة ليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ففي هذين القسمين من هذا النوع يحصل الرد من النبي صلى الله عليه وسلم كما هو عادة الناس في السلام واما النوع الاول فالله اعلم فان ثبت الرد فيه ايضاً وحبذا لتشملنا بركة ذلك كلما سلمنا فلا شك ان الحاضر عند القبر له مزية القرب والخطاب وان كان الرد مختصاً بالنوع الثاني حرم من لم يزر هذه الفضيلة لا حرم الله مؤمناً خيراً وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني ملك فقال يا محمد ربك يقول اما يرضيك ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه عشراً ولا يسلم عليك الا سلمت عليه عشرا * رواه القاضي اسمعيل والظاهر ان هذا في السلام بالنوع الاول

فصل في علم النبي صلى الله عليه وسلم بمن يسلم عليه

روى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني من امتي السلام * رواه النسائي

واسمعيل القاضي وغيرهما من طرق مختلفة باسانيد صحيحة لا ريب فيها الى سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله وصرح الثوري بالسماع فقال حدثني عبد الله بن السائب هكذا في كتاب القاضي اسمعيل* وعبد الله بن السائب وزاذان روى لهما مسلم ووثقهما ابن معين فالاسناد اذاً صحيح ورواه ابو جعفر محمد بن الحسن الاسدي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة يسيحون في الارض يبلغون صلاة من صلى علي من امتي* قال الدارقطني المحفوظ عن زاذان عن ابن مسعود يبلغوني عن امتي السلام* وقال بكر بن عبد الله المزني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم فاذا مت كانت وفاتي خيرا لكم تعرض علي اعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله وان رأيت غير ذلك استغفرت الله لكم* وقال ايوب السختياني بلغني والله اعلم ان ملكا موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم* وفي كتاب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي اسمعيل عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا علي وسلموا حيث كنتم فستبلغني سلامكم وصلاتكم* وهذا الحديث في سنن ابي داود من غير ذكر السلام وفي هذه الرواية زيادة السلام وروى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن ضمضم العامري ابن حميري الجعفي قال سمعت عمار بن ياسر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اعطاني ملكا من الملائكة يقوم على قبري اذا انامت فلا يصلي علي عبد صلاة الا قال يا احمد فلان بن فلان يصلي عليك يسميه باسمه واسم ابيه فيصلي الله عليه مكانها عشرا وفي رواية ان الله اعطى ملكا من الملائكة اسماء الخلائق* وفي رواية اسماع الخلائق* فهو قائم على قبري الى يوم القيمة وذكر الحديث* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم يصلي عليه صلاة الا وهي تبلغه يقول له الملك فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة وما تضمنته هذه الاحاديث والآثار من تبليغ الملائكة للنبي صلى الله عليه وسلم تبين ما ورد من كون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

يعرض عليه كما جاء ذلك في احاديث منها في سنن ابي داؤد والنسائي وابن ماجة عن اوس بن اوس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فاكثروا علىّ من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة علىّ قال فقالوا يارسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت قال يقولون بليت قال ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء * قال الشيخ الحافظ زكى الدين المنذرى رحمه الله وله علة دقيقة اشار اليها البخاري وغيره وقد جمعت طرقه فى جزء الحديث المذكور من رواية حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس وهولاء ثقات مشهورون وعلته ان حسين بن على الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وانما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف فلما حدث به الجعفى غلط في اسم الجد فقال ابن جابر * قلت وقد رواه احمد في مسنده عن حسين الجعفي عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر هكذا بالعنعنة وروى حديثا آخر بن بعد ذلك قال فيهما حسين ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وذلك لاينافى الغلط ان صح انه لم يسمع منه وروى ابن ماجة الحديث المذكور من طريق آخر ذكره في آخر كتاب الجنائز وفي متنه زيادة * انا اقضى القضاة ابوبكر محمد بن عبد العظيم بن على الشافعى المعروف بابن السقطي بقراءتى عليه بجميع سنن ابن ماجة قال انا ابوبكر عبد العزيز بن احمد بن ابي الفتح بن باقا اجازة قال انا ابوزرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسى سماعا الا ماعين في الكتاب باجازته من ابي زرعة وهذا الحديث من المسموع قال انا ابومنصور محمد بن الحسين بن احمد بن الهيثم المقومى اجازة ان لم يكن سماعا ثم ظهر سماعه منه انا ابوطلحة القاسم بن ابي المنذر الخطيب انا ابوالقاسم على بن ابراهيم بن سلمة بن بحر القطان ثنا ابوعبد الله محمد بن يزيد بن ماجة ثنا عمرو بن سوار المقرى ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن ابي الحرث عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن ايمن عن عبادة بن نسى عن ابي الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة علىّ يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علىّ الا عرضت علىّ صلوته حتى × يفرغ منها

× حين

قال قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء عليهم السلام فنبي الله حي يرزق* هذا لفظ ابن ماجة وفيه زيادة قوله حين يفرغ منها وفي الاصل (حتى) التي هي حرف غاية وعليه تضبيب وفي الحاشية (حين) التي هي ظرف زمان فان كانت هي الثانية استفيد منها ان وقت عرضها على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام حين الفراغ من غير تاخير وانكان الثابت (حتى) كما في الاصل دل على عدم التاخير ايضاً وفيه زيادة ايضاً وهي قوله (وبعد الموت) بحرف العطف وذلك يقتضي ان عرضها عليه صلى الله عليه وسلم في حالتي الحياة والموت جميعاً وفي اسناد الحديث المذكور زيد ابن ايمن عن عبادة بن نسي مرسل الا انه يتقوى باعتضاده بغيره وقد روينا من جهة القاضي اسماعيل عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال اكثروا علي الصلوة يوم الجمعة فانها تعرض علي* وروى الامام ابو بكر احمد بن محمد بن اسحاق بن السني في كتاب عمل يوم وليلة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلاة علي يوم الجمعة* وانبأنا عبد المومن وآخرون انبأنا ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو الحسين انا جدي ابو بكر البيهقي انا علي بن احمد الكاتب ثنا احمد بن عبيد ثنا الحسين بن سعيد ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول الشامي عن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا علي من الصلوة في كل يوم جمعة فان صلوة امتي تعرض علي في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة* وهذا اسناد جيد وعن حصين بن عبد الرحمن عن يزيد الرقاشي قال ان ملكا موكل يوم الجمعة بمن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان فلانا من امتك صلى عليك* وعن ابي طلحة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبرئيل صلى الله عليه وسلم قال بشر امتك من صلى عليك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات وكفر عنه بها عشر سيآت ورفع له بها عشر درجات ورد الله عليه مثل قوله وعرضت علي يوم القيمة* رواه ابن عساكر ولا تنافي بين هذه الاحاديث فقد يكون العرض

عليه

عليه مرات وقت الصلاة ويوم الجمعة ويوم القيمة وحديث ابي هريرة وحديث ابن مسعود مصرحان بانه يبلغه سلام كل من سلم عليه وهما صحيحان ان شاء الله وحديث اوس بن اوس ومافي معناه يدل على ان الموت غير مانع من ذلك وكان مقصودنا بجمع هذه الاحاديث بيان العرض على النبي صلى الله عليه وسلم وان مراده التبليغ من الملائكة له صلى الله عليه وسلم كما تضمنه حديث ابي هريرة وحديث ابن مسعود وهذا في حق الغائب بلا اشكال واما في حق الحاضر عند القبر فهل يكون كذلك او يسمعه صلي الله عليه وسلم بغير واسطة ورد في ذلك حديثان احدهما *من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته *وفي رواية نائيامنه ابلغته *وفي رواية نائيا من قبري *وفي رواية عن قبري *والحديث الثاني *ما من عبد يسلم علي عند قبري الا وكل بها ملك ليبلغني وكفى امر آخرته ودنياه وكنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة *وفي رواية *من صلى علي عند قبري وكل الله بها ملكا يبلغني وكفي امر دنياه وآخرته وكنت له شهيدا او شفيعاً يوم القيمة *وفي رواية *مامن عبد صلى علي عند قبري الا وكل الله به *وفيها شفيعاً وشهيداً وهذان الحديثان من رواية محمد بن مروان السدي الصغير وهوضعيف عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اما الحديث الاول الذي فيه من صلى علي عند قبري سمعته فرواه احمد بن علي الجبراني ويوسف بن الضحاك الفقيه ومحمد بن عثمان ابن ابي شيبة واحمد بن ابراهيم بن ملحان وعيسى بن عبد الله الطيالسي وليث بن نصر الصاغاني والحسين بن عمر بن ابراهيم الثقفي كلهم عن العلاء بن عمرو الحنفي عن محمد بن مروان السدي بالسند المذكور وفي رواية عيسى الطيالسي ثنا العلاء ابن عمرو الحنفي ثنا ابو عبد الرحمن عن الاعمش *قال ابن عساكر قال لنا ابو الحسن سبط البيهقي قال لنا جدي ابو بكر ابو عبد الرحمن هذا هو محمد بن مروان السدي فيما ارى وفيه نظر *القائل وفيه نظر هو البيهقي *كذا رأيته في جزء حيوة الانبياء من تصنيفه واما الحديث الثاني فرواه محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي وابو الحسين احمد بن عثمان الادمي وابو عبد الله الصفار ومحمد بن عمر بن حفص النيسابوري

كلهم عن محمد بن يونس بن موسى الكديمي وفي بعض هذا عن محمد ابن موسى نسبة الى جده عن الاصمعي عبد الملك بن قريب عن محمد بن مروان السدى عن الاعمش بالسند الاول وهذا الحديث اضعف من الاول لانه انضم فيه ضعف الكديمي الى ضعف السدى والاول ليس فيه الا ضعف السدي خاصة فان ثبت ذلك فكفى بها شرفا وان لم يثبت فهو مرجو فينبغى الحرص عليه والتعرض لاسماعه صلى الله عليه وسلم وذلك بالحضور عند قبره والقرب منه وسنذكر من الاحاديث والآثار والادلة ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم يسمع من يسلم عليه عند قبره ويرد عليه عالماً بحضوره عنده وكفى بهذا فضلا حقيقا ان ينفق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل اليه من اقطار الارض وسنفرد باباً لحياة الانبياء عليهم السلام بعد تمام المقصود من اقامة الدلائل على الزيارة وبانبات الحياة تتأكد الزيارة ولكني رأيت ذكره بعد لئلا يجادل فيه جدل متطرق به الى المجادلة في الزيارة وعن سليمان بن سحيم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يارسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك اتعلم سلامهم قال نعم وارد عليهم * وعن ابراهيم بن بشار قال حججت في بعض السنين فجئت المدينة فتقدمت الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك السلام * فان قيل ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم الا رد الله عليّ روحي قلت فيه جوابان احدهما ذكره الحافظ ابو بكر البيهقي ان المعنى الا وقد رد الله عليّ روحي يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات ودفن رد الله عليه روحه لاجل سلام من يسلم عليه واستمرت في جسده صلى الله عليه وسلم * والثاني يحتمل ان يكون رداً معنويا وان يكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة الالهية والملأ الاعلى من هذا العالم فاذا سلم عليه اقبلت روحه الشريفة على هذا العالم فيدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه

﴿ الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه ﴾
﴿ وسلم صريحاً وبيان ان ذلك لم يزل قديماً وحديثاً ﴾

وممن روي ذلك عنه من الصحابة بلال بن ابي رباح مؤذن رسول الله صلى الله

عليه وسلم سافر من الشام الى المدينة لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم روينا ذلك باسناد جيد اليه وهو نص في الباب وممن ذكره الحافظ ابو القاسم ابن عساكر رحمه الله بالاسناد الذى سنذكره وذكره الحافظ ابو محمد عبد الغني المقدسى رحمه الله في الكمال في ترجمة بلال فقال ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى الا مرة واحدة في قدمة قدمها المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم طلب اليه الصحابة ذلك فاذن ولم يتم الاذان وقيل انه اذن لابي بكر الصديق رضى الله عنه في خلافته وممن ذكر ذلك ايضا الحافظ ابو الحجاج المزي ابقاه الله وها انا اذكر اسناد ابن عساكر فى ذلك * انبانا عبد المومن بن خلف وعلى بن محمد بن هارون وغيرهما قالوا انا القاضي ابو نصر بن هبة الله بن محمد بن مميل الشيرازي اذنا انا الحافظ ابو القاسم على بن الحسين بن هبة الله بن عساكر الدمشقي قراءة عليه وانا اسمع قال انا ابو القاسم زاهر بن طاهر قال انا ابو سعيد محمد بن عبد الرحمن قال انا ابو احمد محمد بن محمد انا ابو الحسن محمد بن الفيض الغساني بدمشق قال ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن ابي الدرداء حدثني ابي محمد بن سليمان عن ابيه سليمان بن بلال عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال لما دخل (١) عمر بن الخطاب رضى الله عنه من فتح بيت المقدس فصار الى الجابية سأل بلال ان يقره بالشام ففعل ذلك قال واخي ابو رويحة الذى آخا بيني وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل داريا في خولان فاقبل هو واخوه الى قوم من خولان فقال لهم قد اتيناكم خاطبين وقد كنا كافرين فهدانا الله ومملوكين فاعتقنا الله وفقيرين فاغنانا الله فان تزوجونا فالحمد لله وان تردونا فلا حول ولا قوة الا بالله فزوجوهما ثم ان بلالا رأى فى منامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له ماهذه الجفوة يابلال اما آن لك ان تزورنى يابلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فاتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يبكى عنده ويمرغ وجهه عليه فاقبل الحسن والحسين رضى الله عنهما فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا له نشتهي نسمع اذانك الذى كنت تؤذن به لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ففعل فعلا سطح

المسجد فوقف موقفه الذى كان يقف فيه فلما ان قال الله اكبر الله اكبر ارتجت المدينة فلما ان قال اشهد ان لا اله الا الله ازداد رجتها فلما ان قال اشهد ان محمدا رسول الله خرجت العواتق من خدورهن وقالوا ابعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأي يوما اكبر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم* كذا ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال رضى الله عنه وذكره ايضا في ترجمة ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض انبأ جماعة عن ابن عساكر قال انبأ ابو محمد بن الاكفانى ثنا عبد العزيز بن احمد ثنا تمام بن محمد ثنا محمد بن سليمان ثنا محمد بن الفيض فذكره سواء الا انه سقط منه من فتح بيت المقدس وقال آخا بينه وبيني ولم يقل خاطبين* ابورويحة اسمه عبد الله ابن عبد الرحمن الخثعمى وفي الطبقات ان مواخاته لبلال لم يثبتها محمد بن عمر واثبتها ابن اسحق وغيره واخبار انسران يجعل ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم ديوان الحبشة الى خثعم لمكان بلال منهم وسليمان بن بلال بن ابي الدرداء روى عن جدته وابيه بلال روى عنه ابنه محمد وايوب بن مدرك الحنفى ذكر له ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه تجريحا وابنه محمد بن سليمان بن بلال ذكره مسلم في الكني وابوبشر الدولابي والحاكم ابواحمد وابن عساكر* كنيته ابوسليمان قال ابن ابي حاتم سألت ابي عنه فقال ما بحديثه بأس وابنه ابراهيم بن محمد بن سليمان ابواسحاق ذكره الحاكم ابواحمد وقال كناه لنا محمد بن الفيض وذكره ابن عساكر وذكر حديثه ثم قال قال ابن الفيض توفى سنة اثنين وثلاثين ومائتين ومحمد بن الفيض بن محمد بن الفيض ابوالحسن الغساني الدمشقي روى عن ابن خلاق وروى عنه جماعة منهم ابو احمد ابن عدى وابو احمد الحاكم وابو بكر بن المقرى في معجمه وذكره ابن زبر وابن عساكر في التاريخ توفى سنة خمس عشرة وثلاث مائة ومولده سنة تسع عشرة ومائتين ومدار هذا الاسناد عليه فلا حاجة الى النظر في الاسنادين اللذين رواه ابن عساكر بهما وان كان رجالهما معروفين مشهورين وليس اعتمادنا في الاستدلال بهذا الحديث على رويا المنام فقط بل على فعل بلال وهو صحابي

لا سيما في خلافة عمر رضي الله عنه والصحابة متوافرون ولا يخفى عنهم هذه القصة ومنام بلال ورؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمثل به الشيطان وليس فيه ما يخالف ما ثبت في اليقظة فيتأكد به فعل الصحابي وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه انه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم * وممن ذكر ذلك ابن الجوزي ونقلته من خطه في كتاب (مثير العزم الساكن) وقد ضبطه باسكان الباء الموحدة وكسر الراء المخففة وهو كذلك يقال ابرد فهو مبرد وذكره ايضاً الامام ابوبكر احمد بن عمرو بن ابي عاصم النبيلي ووفاته سنة سبع وثمانين ومأتين في مناسك له لطيفة جردها من الاسانيد ملتزماً فيها الثبوت قال فيها وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصداً من الشام الى المدينة ليقرئ النبي صلى الله عليه وسلم السلام ثم يرجع وهذه المناسك رواية شيخنا الدمياطي * انا ابن خليل انا الطرطوسي والكراني انا الصيرفي ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن شاذان ثنا القباب ثنا ابن ابي عاصم * نسفر بلال في زمن صدر الصحابة ورسول عمر بن عبد العزيز في زمن صدر التابعين من الشام الى المدينة لم يكن الا للزيارة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن الباعث على السفر غير ذلك لا من امر الدنيا ولا من امر الدين لا من قصد المسجد ولا من غيره وانما قلنا ذلك لئلا يقول بعض من لا علم له ان السفر لمجرد الزيارة ليس بسنة وسنتكلم على بطلان ذلك في موضعه واما من سافر الى المدينة لحاجة وزار عند قدومه او اجتمع في سفره قصد الزيارة مع قصد آخر فكثير وقد ورد عن يزيد بن ابي سعيد مولى المهري قال قدمت على عمر بن عبد العزيز فلما ودعته قال لي اليك حاجة اذا اتيت المدينة سترى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاقرءه مني السلام وورد هذا من غير عمر بن عبد العزيز ايضاً قال ابو الليث السمرقندي الحنفي في الفتاوى في باب الحج قال ابو القاسم لما اردت الخروج الى مكة قال القاسم بن غسان ان لي اليك حاجة اذا اتيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاقرءه مني السلام فلما وضعت رجلي في مسجد المدينة ذكرت * قال الفقيه فيه دليل ان من لم يقدر على الخروج فامر غيره ليسلم عنه فانه ينال فضيلة السلام

ان شاء الله تعالى انتهى *وفي فتوح الشام انه لما كان ابو عبيدة منازلاً بيت المقدس ارسل كتاباً الى عمر مع ميسرة بن مسروق رضي الله عنه يستدعيه الحضور فلما قدم ميسرة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها ليلا ودخل المسجد وسلم على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قبر ابي بكر رضى الله عنه وفيه ايضاً ان عمر لما صالح اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الاحبار واسلم وفرح عمر باسلامه قال عمر رضى الله عنه له هل لك ان تسير معي الى المدينة وتزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وتتمتع بزيارته فقال لعمر يا امير المومنين انا افعل ذلك ولما قدم عمر المدينة اول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر المورخون والمحدثون منهم ابو عمر بن عبد البر في الاستيعاب واحمد بن يحيى البلاذري في تاريخ الاشراف وابن عبد ربه في العقد *ان زياد بن ابيه اراد الحج فاتاه ابو بكرة رضى الله عنه وهو لا يكلمه فاخذ ابنه فاجلسه في حجره ليخاطبه ويسمع زياداً فقال ان اباك فعل وفعل وانه يريد الحج وام حبيبة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم هناك فان اذنت له فاعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان هي حجبته فاعظم بها حجة عليه فقال زياد ما تدع النصيحة لاخيك وترك الحج تلك السنة هكذا حكاه البلاذري وحكى ابن عبد البر ثلاثة اقوال *احدها انه حج ولم يزر من اجل قول ابي بكرة * والثاني انه دخل المدينة واراد الدخول على ام حبيبة رضى الله عنها فذكر قول ابي بكرة فانصرف عن ذلك * والثالث ان ام حبيبة حجبته ولم تاذن له * والقصة على كل تقدير يشهد لان زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت والا فكان زياد يمكنه ان يحج من غير طريق المدينة بل هي اقرب اليه لانه كان بالعراق والاتيان من العراق الى مكة اقرب ولكن كان اتيان المدينة عندهم امراً لا يترك * واختلف السلف رحمهم الله في ان الافضل البداءة بالمدينة قبل مكة او بمكة قبل المدينة وممن نص على هذه المسئلة وذكر الخلاف فيها الامام احمد رحمه الله في كتاب المناسك الكبير من تاليفه وهذه المناسك رواها الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر عن الحاجب ابي الحسن علي بن محمد

العلاف عن ابي الحسن علي بن احمد بن عمر الحمامي عن اسمعيل بن علي الخطبي عن عبد الله بن احمد عن ابيه في هذه المناسك سئل عمن يبدأ بالمدينة قبل مكة فذكر باسناده عن عبد الرحمن بن يزيد وعطاء ومجاهد قالوا اذا اردت مكة فلا تبدأ بالمدينة وابدأ بمكة واذا قضيت حجك فامرر بالمدينة ان شئت وذكر باسناده عن الاسود قال احب ان يكون نفقتي وجهازي وسفري ان ابدأ بمكة وعن ابراهيم النخعي اذا اردت مكة فاجعل كل شئ لها تبعا وعن مجاهد اذا اردت الحج او العمرة فابدأ بمكة واجعل كل شئ لها تبعا وعن ابراهيم قال اذا حججت فابدأ بمكة ثم مر بالمدينة بعد وذكر الامام احمد ايضا باسناده عن عدي بن ثابت ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يبدأون بالمدينة اذا حجوا يقولون نهل من حيث احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابن ابي شيبة في فضيلة هذه الامر ايضا وذكر باسناده عن علقمة والاسود وعمرو بن ميمون انهم بدؤا بالمدينة قبل مكة وقال الموفق بن قدامة قال يعني احمد واذا حج للذي لم يحج قط يعني من غير طريق الشام لا ياخذ على طريق المدينة لاني اخاف ان يحدث به حدث فينبغي ان يقصد مكة من اقصى الطرق ولا يتشاغل بغيره * قلت وهذا في العمرة متجه لانه يمكنه فعلها متى وصل الى مكة واما الحج فله وقت مخصوص فاذا كان الوقت متسعا لم يفت عليه بمروره بالمدينة شئ وممن نص على هذه المسئلة من الائمة ابو حنيفة رحمه الله وقال الاحسن ان يبدأ بمكة روى ذلك الحسن بن زياد عنه فيما حكاه ابو الليث السمرقندي فانظر كلام السلف والخلف في اتيان المدينة اما قبل مكة واما بعدها ومن اعظم ما يؤتى له المدينة الزيارة الا ترى ان بيت المقدس لا ياتيه الا القليل من الناس وان كان مشهودا له بالفضل والصلوة فيه مضاعفة فتوفرهم خلفا عن سلف على اتيان المدينة انما هو لاجل الزيارة وان اتفق معها قصد عبادات اخر فهو مغمور بالنسبة اليها واما ما نقل من تعليل بعض الصحابة بالاهلال من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم فذلك امر مقصود وليس هو كل المقصود ولعلهم رضي الله عنهم رأوا انه ميقاتهم الاصلي لما كانوا بالمدينة مع نبيهم صلى الله عليه

وسلم فاجيبوا ان لا يغيروا ذلك والافالنبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل كل بلد ميقاتا واهل الاحرام منه اولى الآن يعارضه معارض والتابعون الكوفيون الذين اختاروا البداءة بالمدينة لم ينقل عنهم تعليل فلعل سنة عندهم ايثار الزيارة ولو كانت العلة الاحرام من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم لم ياتوها اذا اتفق لهم البداءة بمكة لفوات الاحرام فلما اتفقوا على اتيانها وانما اختلفوا في البداءة دل على ان العلة غيره وهي ما فيها من المشاهد واعظمها الزيارة فهي اما كل المقصود او معظمه وغيرها منغمر فيها وممن اختار البداءة بمكة ثم اتيان المدينة والقبر الامام ابو حنيفة كما نحكيه عنه في الباب الرابع وقال ابوبكر محمد بن الحسين الآجري في كتاب الشريعة في باب دفن ابي بكر وعمر رضى الله عنهما مع النبي صلى الله عليه وسلم ما احد من اهل العلم قديما ولا حديثا ممن رسم لنفسه كتابا نسبه اليه من فقهاء المسلمين فرسم كتاب المناسك الا وهو يامر كل من قدم المدينة ممن يريد حجا اوعمرة اولا يريد حجا ولا عمرة واراد زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم والمقام بالمدينة لفضلها الا وكل العلماء قد امروه ورسموه في كتبهم وعلموه كيف يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يسلم على ابي بكر وعمر رضى الله عنهما علماء الحجاز قديما وحديثا وعلماء اهل العراق قديما وحديثا وعلماء اهل الشام قديما وحديثا وعلماء اهل خراسان قديما وحديثا وعلماء اهل اليمن قديما وحديثا وعلماء اهل مصر قديما وحديثا فلله الحمد على ذلك * وقال * قريبا من هذا الكلام ابو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري الحنبلي في كتاب الابانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة في باب دفن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي صلى الله عليه وسلم ايضا قال بحسبك دلالة على اجماع المسلمين واتفاقهم على دفن ابي بكر وعمر مع النبي صلى الله عليه وسلم ان كل عالم من علماء المسلمين وفقيه من فقهائهم الف كتابا في المناسك ففصله فصولا وجعله ابوابا يذكر في كل باب فقهه ولكل فصل علمه وما يحتاج الحاج الى علمه والعمل به قولا وفعلا من الاحرام والطواف والسعي والوقوف والنحر والحلق والرمي وجميع مالا يسع الحاج جهله ولا غنى بهم

عن عمله حتى يذكر زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصف ذلك فيقول ثم تاتي القبر فتستقبله وتجعل القبلة وراء ظهرك وتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته حتى تصف السلام والدعاء ثم يقول وتتقدم على يمينك قليلا وتقول السلام عليك يا ابابكر وعمر وان الناس محجون البيت من كل فج عميق وبلد سحيق فاذا اتوا البيت لا يشكون انه بيت الله المحجوج اليه وكذلك ماياتونه من اعمال المناسك وفرائض الحج وفضائله يبلغوا بعضه بعضا حتى ياتوا قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلون عليه وعلى صاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وبعد ادركنا الناس ورايناهم وبلغنا عمن لم نره ان الرجل اذا اراد الحج فسلم عليه اهله وصحابته قالوا له وتقرأ على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر منا السلام فلا ينكر ذلك احد ولا يخالفه * هذا كلام ابن بطة رحمه الله تعالى * وقد انبانا به جماعة من شيوخنا عن الحافظ ابي الحجاج يوسف بن خليل بسنده الى ابن بطة ومقصوده ومقصود الآجري الرد على بعض المحدثة في انكار دفن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي صلى الله عليه وسلم واما زيارته صلى الله عليه وسلم فلم ينكرها احد وانما اجاب في كلامهما على سبيل التبع لانه لم يظن احد ان يقع فيها او في السفر اليها نزاع في قرن الثمان مائة واستفيد من كلامهما ان سفر الحجيج اليها لم يزل في السلف والخلف وانها تابعة للمناسك وابوبكر الآجري هذا قديم توفى في المحرم سنة ستين وثلاثمائة وكان ثقة صدوقا دينا وله تصانيف كثيرة وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة ثم انتقل الى مكة فسكنها حتى توفى بها * وابن بطة المذكور توفى في المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة بعكبرى من فقهاء الحنابلة كان اماما فاضلا عالما بالحديث وفقهه اكثر من الحديث وصنف التصانيف المفيدة وهكذا قال غيرهما * قال القاضي عياض قال اسحاق بن ابراهيم الفقيه ومما لم يزل من شان من حج المرور بالمدينة والقصد الى الصلوة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطئ قدميه والعمود الذي كان يستند اليه وينزل جبرئيل

بالوحي فيه عليه وبين عمره وقصده من الصحابة وائمة المسلمين والاعتبار في ذلك كله وقد ذكرنا في باب نصوص العلماء على استحباب الزيارة قول الباجي المالكي ان الغرباء قصدوا لذلك يعني قصدوا المدينة من اجل القبر والتسليم ذكر هذا في معرض الفرق بين اهل المدينة والغرباء لما فرق مالك رحمه الله بينهم كما سبق وسنذكر في الباب الرابع من كلام العبدي المالكي في شرح الرسالة ان المسير الى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس واكثر عبارات الفقهاء اصحاب المذاهب ممن حكينا كلامهم في باب الزيارة يقتضي استحباب السفر لانهم استحبوا للحاج بعد الفراغ من الحج الزيارة ومن ضروريها السفر و حكاية الاعرابي المشهورة التي ذكر المصنفون في مناسكهم وفي بعض طرقها ان الاعرابي ركب راحلته وانصرف وذلك يدل انه كان مسافراً والحكاية المذكورة ذكرها جماعة من الائمة واسمه محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن ابي سفيان * صخر بن حرب * كان من افصح الناس صاحب اخبار ورواية الآداب حدث عن ابيه وسفيان بن عتبة توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين يكنى ابا عبد الرحمن وذكرها ابن عساكر في تاريخه وابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) وغيرهما باسانيدهم الى محمد بن حرب الهلالي قال دخلت المدينة فاتيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم فزرته وجلست بحذاءه فجاء اعرابي فزاره ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال فيه ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما * واني جئتك مستغفراً ربك من ذنوبي مستشفعاً فيها بك وفي رواية وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك الى ربي ثم بكى وانشأ يقول

يا خير من دفنت بالقاع اعظمه * فطاب من طيبهن القاع والاكم
نفسي الفداء لقبر انت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم استغفر وانصرف فرقدت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في نومي وهو يقول الحق الرجل وبشره ان الله قد غفر له بشفاعتي فاستيقظت فخرجت اطلبه فلم اجده

حكاية الاعرابي

وقد نظم ابو الطيب احمد بن عبد العزيز بن محمد المقدسي رحمه الله وسأله بعضهم الزيادة على هذين البيتين وتضمينها فقال ورواها ابن عساكر رحمه الله عنه

﴿ نظم ﴾

اقول والدمع من عيني منسجم * لما رأيت جدار القبر يستلم
والناس يغشونه باك ومنقطع * من المهابة او داع فملتزم
فما تمالكت ان ناديت من حرق * في الصدر كادت لها الاحشاء تضطرم
يا خير من دفنت بالقاع اعظمه * فطاب من طيبهن القاع والاكم
نفسي الفداء لقبر انت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم
وفيه شمس التقى والدين قد غربت * من بعد ما اشرقت من نورها الظلم
حاشى لوجهك ان تبلى وقد هديت * في الشرق والغرب من انواره الامم
وان تمسك ايدي الترب لامسة * وانت بين السموات العلى علم
لقيت ربك والاسلام صارمه * ماض وقد كان بحر الكفر ملتطم
فقمت فيه مقام المرسلين الى * ان عز فهو على الاديان يحتكم
لئن رأيناه قبراً انّ باطنه * لروضة من رياض الخلد تبتسم
طافت به من نواحيه ملائكة * تغشاه في كل ما يوم وتزدحم
لو كنت ابصرته حيًّا لقلت له * لا تمش الا على خدى لك القدم
هدى به الله قومًا قال قائلهم * ببطن يثرب لما ضمّه الرجم
ان مات احمد فالرحمن خالقه * حي ونعبده ما اورق السلم

قال الجوهري رحمه الله الرجَم بالتحريك القبر والله تعالى اعلم

﴿ الباب الرابع في نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان انّ ذلك مجمع عليه بين المسلمين ﴾

قال القاضي عياض رحمه الله وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم سنة بين المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها وقال القاضي ابو الطيب ويستحب ان يزور النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان يحج ويعتمر وقال المحاملي في التجريد ويستحب للحاج اذا فرغ من مكة ان يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبد الله الحسين

ابن الحسن الحليمي في كتابه المسمى بالمنهاج في شعب الايمان في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر جملة من ذلك ثم قال وهذا كان من الذين رزقوا مشاهدته وصحبته فاما اليوم فمن تعظيمه زيارته وقال الماوردي في الحاوى اما زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فمامور بها ومندوب اليها وذكر الماوردى في الاحكام السلطانية بابا في الولاية على الحجيج قال ولاية الحج ضربان احدهما على تسيير الحجيج والثاني على اقامة الحج فاما الاول فشرط المتولى ان يكون مطاعا ذا راى وشجاعة وعليه في هذه الولاية عشرة اشياء فذكرها ثم قال فاذا اقضى الناس حجهم امهلهم الايام التي جرت عادتهم بها فاذا رجعوا سار بهم على طريق مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجمع لهم بين حج بيت الله وزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم رعاية لحرمته وقياما بحقوق طاعته وذلك وان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة وقال صاحب المهذب ويستحب زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال القاضي حسين اذا فرغ من الحج فالسنة ان يقف بالملتزم ويدعو ثم يشرب من ماء زمزم ثم ياتي المدينة ويزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال الروياني يستحب اذا فرغ من حجه ان يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا حاجة الى تتبع كلام الاصحاب في ذلك مع العلم باجماعهم واجماع سائر العلماء عليه والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من افضل المندوبات والمستحبات بل يقرب من درجة الواجبات * ممن صرح بذلك منهم ابو منصور محمد بن مكرم الكرماني في مناسكه وعبد الله بن محمود بن بلدجي في شرح المختار وفي فتاوى ابي الليث السمرقندي في باب اداء الحج روى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انه قال الاحسن للحاج ان يبدأ بمكة فاذا قضى نسكه مر بالمدينة وان بدأ بها جاز فياتي قريبا من قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقوم بين القبر والقبلة فيستقبل القبلة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ويترحم عليهما وقال ابو العباس السروجي في الغاية اذا انصرف الحاج والمعتمرون من مكة

فليتوجهوا الى طيبة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيارة قبره فانها من
انجح المساعي وكذلك نص عليه الحنابلة ايضاً * قال ابو الخطاب محفوظ بن احمد
ابن الحسين الكلوداني الحنبلي في كتاب الهداية في آخر باب صفة الحج واذا
فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه وقال
ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن احمد بن القاسم بن ادريس السامري في
كتاب المستوعب * باب زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم واذا
قدم مدينة الرسول عليه السلام استحب له ان يغتسل لدخولها ثم يأتي
مسجد الرسول عليه الصلوة والسلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول ثم يأتي حائط
القبر فيقف ناحية ويجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره
وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره ومنه اللهم انك قلت في كتابك لنبيك
عليه السلام * ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك الآية واني قد اتيت نبيك مستغفرا
فاسئلك ان توجب لي المغفرة كما اوجبتها لمن اتاه في حياته اللهم اني اتوجه اليك بنبيك
صلى الله عليه وسلم وذكر دعاء طويلا ثم قال واذا اراد الخروج عاد الى قبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فودع * وانظر هذا المصنف من الحنابلة الذين الخصم
متمذهب بمذهبهم كيف نص على التوجه بالنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك
ابو منصور الكرماني من الحنفية قال ان كان احد اوصاك بتبليغ السلام تقول
السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة
والمغفرة فاشفع له وسنعقد لك باباً في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى وقال
نجم الدين بن حمدان الحنبلي في الرعاية الكبرى ويسن لمن فرغ نسكه زيارة
قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه رضى الله عنهما وله ذلك بعد فراغ
حجه وان شاء قبل فراغه وقد عقد ابن الجوزي في كتابه المسمى (مثير العزم
الساكن الى اشرف الاماكن) باباً في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
فيه حديث ابن عمر وحديث انس رضي الله عنهم وقال الشيخ موفق الدين بن
قدامة المقدسي في كتابه المغنى وهو من اعظم كتب الحنابلة التي يعتمدون عليها
(فصل يستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم) وذكر حديث ابن عمر من

طريق الدارقطني ومن طريق سعيد بن منصور عن حفص وحديث ابي هريرة رضي الله عنه من طريق احمد *ما من احد يسلم علي عند قبري* وكذلك نص عليه المالكية وقد تقدم حكاية القاضي عياض الاجماع وفي كتاب تهذيب الطالب لعبد الحق الصقلي عن الشيخ ابي عمران المالكي ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة وقال عبد الحق ايضا في هذا الكتاب رأيت في بعض المسائل التي سئل عنها الشيخ ابو محمد ابن ابي زيد قيل له في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة ان يزور لعذر ومنعه من تلك قال يرد من الاجرة بقدر مسافة الزيارة قال الحاكي عنه ذلك وقال غيره من شيوخنا عليه ان يرجع نائبه حتى يزور قال عبد الحق انظر ان استؤجر للحج لسنة بعينها فههنا يسقط من الاجرة ما يخص الزيارة وان استؤجر على حجة مضمونة في ذمته فههنا يرجع ويزور وقد اتفق النقلان وعبد الحق هذا هو عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القروي صقلي تفقه بشيوخ القيروان وتفقه بالصقليين ايضا منهم ابو عمران وغيره وحج ولقي عبد الوهاب رحمه الله وحج ثانيا فلقي امام الحرمين فباحثه في اشياء وسأله عن مسائل اجابه عنها وكان مليح التاليف الف كتبا كثيرة في مذهب مالك توفي بالاسكندرية سنة ست وستين واربعمائة وهذا الفرع الذي ذكره في الاستيجار على الزيارة فرع حسن والذي ذكره اصحابنا ان الاستيجار على الزيارة لا يصح لانه عمل غير مضبوط ولا مقدر بشرع والجعالة ان وقعت على نفس الوقوف لم يصح ايضا لان ذلك مما لا يصح فيه النيابة عن الغير وان وقعت الجعالة على الدعاء عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كان صحيحة لان الدعاء مما يصح النيابة فيه والجهل بالدعاء لا يبطلها قال ذلك الماوردي في الحاوي في كتاب الحج وبقي قسم ثالث لم يذكره الماوردي وهو ابلاغ السلام ولا شك في جواز الاجارة والجعالة عليه كما كان عمر بن عبد العزيز يفعل والظاهر ان مراد المالكية هذا والا فمجرد الوقوف من الاجير لا يحصل للمستاجر غرضا وسياتي في كتاب ابن المواز من نص مالك ما يقتضي انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم كما يفعل عند وداع البيت وفي كتاب النوادر لابن ابي زيد بعد ان حكى
في زيارة القبور من كلام ابن حبيب وعن المجموعة عن مالك ومن كلام ابن القرظي
ثم قال عقيبه ويوتى قبور الشهداء باحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه
وسلم وعلى ضجيعيه وفيه ايضا من كلام ابن حبيب ويدل على التسليم على اهل
القبور ما جاء من السنة في التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
مقبورين وقال ابو الوليد محمد بن رشد المالكي في شرح العتبية المسمى بكتاب
البيان والتحصيل في كتاب الجامع في سلام الذي يمر بقبر النبي صلى الله عليه وسلم
وسئل عن المار بقبر النبي صلى الله عليه وسلم اترى ان يسلم كلما مر قال نعم ارى ذلك
عليه ان يسلم عليه اذا مر به وقد اكثر الناس من ذلك فاما اذا لم يمر به فلا ارى
ذلك* قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله
على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد* فقد اكثر الناس من هذا فاذا لم يمر عليه
فهو في سعة من ذلك قال وسئل عن الغريب ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم كل
يوم فقال ما هذا من الامر ولكن اذا اراد الخروج قال محمد بن رشد المعنى
في هذا انه يلزمه ان يسلم عليه كلما مر به متى مامر وليس عليه ان يمر به ليسلم عليه
الا للوداع عند الخروج ويكره له ان يكثر المرور به والسلام عليه والاتيان
كل يوم اليه لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يوتى كل يوم للصلاة
فيه وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لقوله* اللهم لا تجعل قبري
وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد* انتهى كلام ابن
رشد وانظر كيف جعل عليه ان ياتيه للوداع وبطريق الاولى السلام وانما كراهة
الاكثار لما ذكره واصل الاستحباب متفق عليه وقد روى القاضي عياض في
الشفاء قال ثنا القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وابو القاسم احمد
ابن بقي وغير واحد فيما اجازوا به قالوا ثنا احمد بن عمر بن دلهات ثنا علي بن فهر
ثنا محمد بن احمد بن الفرج ثنا عبد الله بن السائب ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي
اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا
المسجد فان الله تعالى ادب قوما فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية

ومدح قوما فقال ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله الآية وذم قوما فقال
ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية وان حرمته ميتا كحرمته حيا فاستكان
لها ابو جعفر وقال يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعو ام استقبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم عليه
السلام الى الله تعالى يوم القيمة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى قال الله تعالى ولو
انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله الآية فانظر هذا الكلام من مالك رحمه الله
وما اشتمل عليه من الزيارة والتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وحسن الادب
معه وقال القاضي عياض قال ابن حبيب وتقول اذا دخلت مسجد الرسول بسم الله
وسلام على رسول الله السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللهم
اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان الرجيم ثم اقصد
الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر ثم تقف
بالقبر متواضعا متوقرا فتصلي عليه وتثني بما يحضرك وتسلم على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
وتدعو لهما ولا تدع ان تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء وقال مالك في كتاب محمد
ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك
وقال محمد واذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك من خرج مسافرا
وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من اهل المدينة
الوقوف بالقبر وانما ذلك للغرباء وقال فيه ايضا لا بأس لمن قدم من سفر او خرج الى
سفر ان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه ويدعو له ولابي بكر وعمر
فقيل له فان ناسا من اهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون
ذلك في اليوم مرة او اكثر وربما وقفوا في الجمعة او في الايام المرة والمرتين
او اكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن احد من اهل الفقه
ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما اصلح اولها ولم يبلغني عن
اول هذه الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر
او اراده * قال ابن القاسم ورأيت اهل المدينة اذا خرجوا منها او دخلوها اتوا
القبر فسلموا قال وذلك رأيي * قال الباجي ففرق بين اهل المدينة والغرباء لان

الغرباء قصد والذلك واهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من اجل القبر والتسليم انتهى ماحكاه القاضي عياض * وانظر قول الباجي ان الغرباء قصد والذلك ود لانه على ان الغرباء قصدوا المدينة من اجل القبر والتسليم والمتخلص من مذهب مالك رحمه الله ان الزيارة قربة ولكنه على عادته في سد الذرائع يكره منها الاكثار الذي قد يفضي الى محذور والمذاهب الثلاثة يقولون باستحبابها واستحباب الاكثار منها لان الاكثار من الخير خير وكلهم مجمعون على استحباب الزيارة وفي كتاب النوادر ويوتى قبور الشهداء باحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه * وقال ابو محمد عبد الكريم بن عطاء الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عيسى بن الحسن المالكي في مناسكه التي التزم فيها مشهور مذهب مالك (فصل) اذا كمل لك حجك وعمرتك على الوجه المشروع لم يبق بعد ذلك الا اتيان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء عنده والسلام على صاحبيه والوصول الى البقيع وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين والصلوة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي للقادر على ذلك تركه * وقال العبدي في شرح الرسالة واما النذر للمشي الى المسجد الحرام او المشي الى مكة فله اصل في الشرع وهو الحج والعمرة والى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس وليس عندهم حج ولا عمرة فاذا نذر المشي الى هذه الثلاثة لزمه فالكعبة متفق عليها واختلف اصحابنا وغيرهم في المسجدين الآخرين * قلت الخلاف الذي اشار اليه في نذر اتيان المسجدين لا في الزيارة * فهذه نقول المذاهب الاربعة وكذلك غيرهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقد صح من وجوه كثيرة عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه كان ياتي القبر فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم * انا عبد المومن بن خلف انا ابراهيم بن ابي الخير وابو عبد الله محمد بن المنى منفردين في الرحلة الاولى قالا انا شهدة انا الحسن بن احمد بن سليمان انا الحسن بن احمد بن شاذان انا دعلج انا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا سعيد

ابن منصور ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان يأتي القبر فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر وقال دعلج هذا الحديث في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وانا به اسحاق بن النحاس من طريق آخر الى سعيد بن منصور ثنا مالك به وروى عن ابن عون قال سأل رجل نافعا هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رأيته مائة مرة او اكثر من مائة مرة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام علي ابي بكر السلام على ابي * وفي الموطأ من رواية يحيي ابن يحيي الليثي عن ابن عمر كان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر وعند ابن القاسم والقعنبي ويدعو لابي بكر وعمر * وقال في رواية ابن وهب يقول المسلم السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته * قال في المبسوط ويسلم على ابي بكر وعمر قال القاضي ابو الوليد الباجي وعندي انه يدعو للنبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الصلوة ولابي بكر وعمر لما في حديث ابن عمر من الخلاف وقال عبد الرزاق في مصنفه باب السلام على قبر النبي صلى الله عليه وسلم وروى فيه آثاراً منها باسناد صحيح ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر اتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يارسول الله السلام عليك يا ابابكر السلام عليك يا ابتاه وروى عبد الرزاق في هذا الباب ايضاً ان سعيد بن المسيب رأى قوماً يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم فقال مامكث نبي في الارض اكثر من اربعين يوماً ثم روى عبد الرزاق فيه قوله صلى الله عليه وسلم مررت بموسى ليلة اسرى بي وهو قائم يصلي في قبره كانه قصد بذلك رد ما روى عن ابن المسيب وهو ورد صحيح وما ورد عن ابن المسيب ورد فيه حديث نذكره في باب حياة الانبياء وقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه لما حصر اشار بعض الصحابة عليه بان يلحق بالشام فقال لن افارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وهو مخالف لما قال ابن المسيب رحمه الله وهو الصحيح وكذلك ماذكرناه عن ابن عمر ثم او صح قول ابن المسيب لم يمنع من

استحباب زيارة القبر لشرفه بحلوله فيه ونسبته اليه كما قال الشاعر

امر على الديار ديار ليلى * اقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

وابن المسيب رحمه الله لم ينكر التسليم وانما ذكر عنده الفائدة وقال القاضي عياض في الشفاء قال بعضهم رأيت انس بن مالك اتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلوة فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وفي مسند الامام ابي حنيفة رحمه الله تصنيف ابي القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد العدل قال ثنا محمد بن مخلد حدثني محمد بن يعقوب بن اسحاق بن حكيم حدثني احمد بن الخليل حدثني الحسن ثنا ابن المبارك ثنا وهب عن ابي حنيفة قال جاء ايوب السختياني فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة واقبل بوجهه الى القبر فبكى بكاء غير متباكي * وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولى ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر وتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته * وقال ابن بطال في شرح البخاري قوله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة * بعد ان حكى القولين المشهورين قال واستدل الثاني بقوله ارتعوا في رياض الجنة يعني حلق الذكر والعلم قال ويكون معناه التحريض على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم والصلوة في مسجده انتهى * ولو استوعبنا الآثار واقاويل العلماء في ذلك لخرجنا الى حد الطول والملال * فان قلت قد كره مالك رحمه الله ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم * قلت قال القاضي عياض قد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور وهذا يرده قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وقوله من زار قبري فقد اطلق اسم الزيارة وقيل لان ذلك لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضاً ليس بشيء اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموماً وقد ورد في حديث اهل الجنة ازيارتهم لربهم ولم يمنع هذا اللفظ في حقه والاولى عندي ان منعه وكراهة مالك له لاضافته الى قبر النبي صلى الله عليه

وسلم وانه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد * فحمى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتسلية بفعل اولئك قطعاً للاربعة وحسما للباب والله اعلم هذا كلام القاضي وما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبري فقد اضاف الزيارة الى القبر الا ان يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فحينئذ يحسن ماقاله القاضي في الاعتذار عنه لا في اثبات هذا الحكم فى نفس الامر ولعله يقول ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا محذور فيه والمحذور انما هو فى قول غيره وقد قال عبد الحق الصقلي عن ابي عمران المالكي انه قال انما كره مالك ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة * قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة ينبغي ان لا تذكر الزيارة فيه كما تذكر فى زيارة الاحياء الذين من شاء زارهم ومن شاء ترك والنبي صلى الله عليه وسلم اشرف واعلى من ان يسمي انه يزار وهذا الجواب بينه وبين جواب القاضي بون في سنن احدهما انه يقتضى تاكد نسبة معنى الزيارة الى القبر وان تجنب لفظها وجواب القاضي يقتضي عدم نسبتها الى القبر والثاني انه يقتضي التسوية فى كراهية اللفظ بين قوله زرت القبر وقوله زرت النبي صلى الله عليه وسلم وجواب القاضي يقتضي الفرق بينهما وقد قال ابو الوليد محمد بن رشد في البيان والتحصيل قال مالك اكره ان يقال الزيارة لزيارة البيت الحرام واكره ما يقول الناس زرت النبي واعظم ذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا والله اعلم الا من وجه ان كلمة اعلى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل في الموتى وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع كره ان يذكر مثل هذه العبارة في النبي صلى الله عليه وسلم كما كره ان يقال ايام التشريق واستحب ان يقال الايام المعدودات كما قال الله تعالى وكما كره ان يقال العتمة ويقال العشاء الاخيرة ونحو هذا وكذلك طواف الزيارة كأنه يستحب ان يسمى بالافاضة كما قال الله تعالى في كتابه فاذا افضتم من عرفات فاستحب ان يشتق له الاسم من هذا وقيل انه كره لفظ الزيارة في الطواف بالبيت

والمضي الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان المضي الى قبره عليه السلام ليس ليصله بذلك ولا لينفعه به وكذلك الطوف بالبيت وانما يفعل باديه لمايلزمه من فعله ورغبته في الثواب على ذلك من عند الله عز وجل وبالله التوفيق انتهى كلام ابن رشد * وقد وقع فيه كراهية مالك قول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يرد ما قاله القاضي عياض فاما كراهية اسناد الزيارة الى القبر فيحتمل ان يكون العلة فيه ما قاله القاضي عياض ويحتمل ان يكون العلة ما قاله ابو عمران وابن رشد واما اضافة الزيارة الى النبي صلى الله عليه وسلم ان ثبت ذلك عن مالك فيتعين ان يكون العلة فيه ما قاله ابو عمران وابن رشد والمختار في تاويل كلام مالك رحمه الله ماقاله ابن رشد دون ماقاله القاضي عياض لان ابن المواز حكى في كتابه في كتاب الحج في باب ما جاء في الوداع قال اشهب قيل لمالك فيمن قدم معتمرا ثم اراد ان يخرج الى رباط اعليه ان يودع قال هو من ذلك في سعة ثم قال انه لا تعجبني ان يقول احد الوداع وليس هو من الصواب وانما هو الطواف قال الله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق قال واكره ان يقال الزيارة واكره مايقول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم واعظم ذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار وقال مالك في وداع البيت ما يعرف في كتاب الله ولا سنة رسوله عليه السلام الوداع انما هو الطواف بالبيت قلت لمالك افترى هذا الطواف الذي يودع به اهو الالتزام قال بل الطواف وانما قال فيه عمر آخر النسك الطواف بالبيت * قيل لمالك فالذي يلزم اترى له ان يتعلق باستار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو قيل له وكذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم * انتهى ما اردت نقله من الموازية وهي من اجل كتب المالكية القديمة المعتمد عليها وسياقه حكاية اشهب عن مالك ترشد الى المراد وان مالكا رحمه الله انما كره اللفظ كما كرهه في طواف الوداع افترى يتوهم مسلم اوعاقل ان مالكا كره طواف الوداع وانظر في آخر كلام مالك كيف اقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما يقف ويدعو عند الكعبة في طواف الوداع فاي دليل ابين من هذا في ان اتيان قبر النبي

صلى الله عليه وسلم والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التي لم تزل قبل مالك وبعده ولو عرف مالك رحمه الله ان احدا يتوهم عليه ذلك من هذا اللفظ لما نطق به ولا لوم على مالك فان لفظه لا ايهام فيه وانما يلتبس على جاهل اومتجاهل * والمختار عندنا انه لا يكره اطلاق هذا اللفظ ايضا لقوله من زار قبري وقد تقدم الاعتذار عن مالك فيه ولا يرد عليه قول زوروا القبور لان زيارة قبور غير الانبياء لينفعهم ويصلهم بها وبالدعاء والاستغفار ولهذا قال قال ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن المالكي المعروف بالشارمساحي في كتاب ﴿ تلخيص محصول المدونه ﴾ من الاحكام الملقب بنظم الدر في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الا في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين وهذا الذي ذكره في الانتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذلك سائر الانبياء واما ما ذكره في غير الانبياء فسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى في قبور غير الانبياء * واما زيارة اهل الجنة لله تعالى فان صح الحديث فيها فلا ترد على شيء من المعاني التي قالها عبد الحق وابن رشد لا نهاليست واجبة فان الآخرة ليست دار تكليف وقد انقطع الالحاق بزيارة الموتى في توهم الكراهة فقد بان لك بهذا وجه كلام مالك رحمه الله وانه على جواب القاضي عياض انما كره زيارة القبر لا زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى جواب غيره انما كره اللفظ فقط دون المعنى وكذلك اكثر ما حكيناه من كلام اصحابه الوافية بمعنى الزيارة دون لفظها فمن نقل عن مالك ان الحضور عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم لزيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم والسلام عليه والدعاء عنده ليس بقربة فقد كذب عليه ومن فهم عنه ذلك فقد اخطأ في فهمه وضل وحاشى مالكا وسائر علماء الاسلام بل وعوامهم ممن وقر الايمان في قلبه * فان قلت فقد روى عبد الرزاق في مصنفه بسنده الى الحسن بن الحسن بن علي انه رأى قوما عند القبر فنهاهم وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيث ما كنتم فان صلوتكم تبلغني * قلت قد روى القاضي اسمعيل في كتاب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه

وسلم بسنده الى على بن الحسين بن على * وهو زين العابدين * ان رجلا كان ياتى كل غداة فيزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويصلى عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه على بن الحسين فقال له على بن الحسين ما يحملك على هذا قال احب التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له على بن الحسين هل لك ان احدثك حديثا عن ابى قال نعم فقال له على بن الحسين اخبرنى ابى عن جدى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبرى عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا على وسلموا حيث ما كنتم فستبلغني سلامكم وصلاتكم * وهذا الاثر يبين لنا ان ذلك الرجل زاد فى الحد وخرج عن الامر المسنون فيكون كلام على ابن الحسين موافقا لما تقدم عن مالك وليس انكار اصل الزيارة او يكون اراد تعليمه ان السلام يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن بن حسن وغيره من مالك ولم يذكر هذا الاثر ليحتج به بل للتانيس باحتمال في ذلك الاثر المطلق وابدا وجها من وجوه التاويل وكيف يتخيل في احد من السلف منعهم من زيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهم مجمعون على زيارة سائر الموتى وسنذكر ذلك وما ورد من الاحاديث والآثار في زيارتهم فالنبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء الذين ورد فيهم انهم احياء كيف يقال فيهم هذه المقالة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبرى عيدا * فرواه ابو داود السجستاني وفي سنده عبد الله بن نافع الصائغ روى له الاربعة ومسلم * قال البخارى تعرف حفظه وتنكر وقال احمد بن حنبل لم يكن صاحب حديث كان ضعيفا فيه ولم يكن في الحديث بذاك وقال ابو حاتم الرازي ليس بالحافظ هو لين تعرف حفظه وتنكر ووثقه يحيى بن معين وقال ابو زرعة لا باس به وقال ابن عدى روى عن مالك غرائب وهو فى رواياته مستقيم الحديث فان لم يثبت هذا الحديث فلا كلام وان ثبت وهو الاقرب فقال الشيخ زكي الدين المنذرى يحتمل ان يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وان لا يهمل حتى لا يزار الا في بعض الاوقات كالعيد الذى لا ياتى في العام الا مرتين قال ويؤيد هذا التاويل

ما جاء في الحديث نفسه لاتجعلوا بيوتكم قبورا اي لاتتركوا الصلوة في بيوتكم حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلي فيها * قلت * ويحتمل ان يكون المراد لا تتخذ واله وقتا مخصوصا لا تكون الزيارة الافيه كما ترى كثيرا من المشاهد لزيارتها يوم معين كالعيد وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم ليس فيها يوم بعينه بل اى يوم كان ويحتمل ايضا ان يراد ان يجعل كالعيد في العكوف عليه واظهار الزينة والاجتماع وغير ذلك مما يعمل في الاعياد بل لا يؤتى الاللزيارة والسلام والدعاء ثم ينصرف عنه والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم

﴿ الباب الخامس في تقرير كون الزيارة قربة ﴾

وذلك بالكتاب والسنة والاجماع والقياس * اما الكتاب * فقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما * دلت الآية على الحث على المجيئ الى الرسول صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره لهم وذلك وان كان ورد في حال الحياة فهي رتبة له صلى الله عليه وسلم لا تنقطع بموته تعظيما له * فان قلت * المجيئ اليه في حال الحيوة ليستغفر لهم وبعد الموت ليس كذلك * قلت * دلت الآية على تعليق وجدانهم الله تعالى توابا رحيما بثلاثة امور المجيئ واستغفارهم واستغفار الرسول فاما استغفار الرسول فانه حاصل لجميع المومنين لان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للمؤمنين والمومنات لقوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمومنات * ولهذا قال عاصم بن سليمان وهو تابعي لعبد الله بن سرجس الصحابي رضي الله عنه استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولك ثم تلا هذه الآية رواه مسلم فقد ثبت احد الامور الثلاثة وهو استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم لكل مؤمن ومؤمنة فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته وليس في الآية مايعين ان يكون استغفار الرسول بعد استغفارهم بل هي مجملة والمعنى يقتضي بالنسبة الى استغفار الرسول انه سواء تقدم ام تأخر فان المقصود ادخالهم لمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله استغفار النبي صلى الله عليه وسلم وانما يحتاج الى المعنى المذكور

اذا جعلنا واستغفر لهم الرسول معطوفا على فاستغفروا الله اما ان جعلنا معطوفا على جاؤك لم يحتج اليه * هذا كله ان سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستغفر بعد الموت ونحن لا نسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلى الله عليه وسلم واستغفاره لامته بعد موته واذا انكر استغفاره وقد علم كال رحمته وشفقته على امته فيعلم انه لا ترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه تعالى فقد ثبت على كل تقدير ان الامور الثلاثة المذكورة فى الآية حاصلة لمن يجيء اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا فى حياته وبعد مماته والآية وان وردت في اقوام معينين فى حالة الحياة فيعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف فى الحياة وبعد الموت ولذلك فهم العلماء من الآية العموم في الحالتين واستحبوا لمن اتى الى قبره صلى الله عليه وسلم ان يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى وحكاية العتبي في ذلك مشهورة وقد حكاها المصنفون في المناسك من جميع المذاهب والمورخون وكلهم استحسنوها ورأوها من آداب الزائر وما ينبغي له ان يفعله وقد ذكرناها في آخر باب الثالث *واما السنة* فما ذكرناه في الباب الاول والثاني من الاحاديث وهي ادلة على زيارة قبره صلى الله عليه وسلم بخصوصه وفي السنة الصحيحة المتفق عليها الامر بزيارة القبور وقال صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها* وقال صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة * وقال الحافظ ابوموسي الاصبهاني فى كتابه (آداب زيارة القبور) وَرَدَ الامر بزيارة القبور من حديث بريدة وانس وعلي وابن عباس وابن مسعود وابي هريرة وعائشة وابيّ بن كعب وابي ذر رضى الله عنهم انتهى كلام ابي موسى الاصبهاني* فقبر النبي صلى الله عليه وسلم سيد القبور داخل في عموم القبور المامور بزيارتها * واما الاجماع* فقد حكاه القاضي عياض على ما سبق فى الباب الرابع * واعلم انّ العلماء مجمعون على انه يستحب للرجال زيارة القبور بل قال بعض الظاهرية بوجوبها للحديث المذكور وممن حكي اجماع المسلمين على الاستحباب ابوزكريا النووي وقد رأيت في مصنف ابن ابي شيبة عن الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهي عن زيارة القبور لزرت قبر ابني وهذا ان صح يحمل على ان الشعبي لم يبلغه الناسخ مع ان الشعبي لم يصرح بقول له ومثل هذا لا يقدح وكذلك رأيت فيه عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا ولم يبين ابراهيم الكراهة عمن ولا كيف هي فقد يكون محموله على نوع من الزيارة مكروهة ولم اجد شيئا يمكن ان يتعلق به الخصم غير هذين الاثرين ومثلهما لا تعارض الاحاديث الصريحة الصحيحة والسنن المستفيضة المعلومة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بل لو صح عن الشعبي والنخعي التصريح بالكراهة لكان ذلك من الاقوال الشاذة التي لا يجوز اتباعها والتعويل عليها فانا نقطع ونتحقق من الشريعة بجواز زيارة القبور للرجال وقبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل في هذا العموم ولكن مقصودنا اثبات الاستحباب له بخصوصه للادلة الخاصة بخلاف غيره ممن لا يستحب زيارة قبره لخصوصه بل لعموم زيارة القبور وبين المعنيين فرق لما لا نخفي فزيارته صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالعموم والخصوص بل اقول انه لو ثبت خلاف في زيارة قبر غير النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزم من ذلك اثبات خلاف في زيارته لان زيارة القبر تعظيم وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واجب واما غيره فليس كذلك ولهذا المعنى اقول والله اعلم انه لا فرق في زيارته صلى الله عليه وسلم بين الرجال والنساء لذلك ولعدم المحذور في خروج النساء اليه واما سائر القبور فمحل الاجماع على استحباب زيارتها للرجال واما النساء ففي زيارتهن للقبور اربعة اوجه في مذهبنا اشهرها انها مكروهة جزم به الشيخ ابو حامد والمحاملي وابن الصباغ والجرجاني ونصر المقدسي وابي عصرون وغيرهم وقال الرافعي ان الاكثرين لم يذكروا سواه وقال النووي قطع به الجمهور وصرح بانها كراهة تنزيه والثاني انها لا يجوز ٭ قاله صاحب المهذب وصاحب البيان والثالث لا يستحب ولا يكره بل يباح ٭ قاله الروياني والرابع ان كانت لتجديد الحزن والبكاء بالتعديد والنوح على ماجرت به عادتهن فهو حرام وعليه يحمل الخبر وان كانت للاعتبار بغير تعديد ولا نياحة كره الا ان يكون عجوزا لا تشتهى فلا يكره كحضور الجماعة

في

في المساجد قاله الشاشي وفرق بين الرجل والمرأة بان الرجل معه من الضبط والقوة بحيث لا يبكي ولا يتجدع بخلاف المرأة واحتج المانعون بقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور * رواه الترمذي من حديث ابي هريرة وقال حسن صحيح ورواه ابن ماجة من حديث حسان بن ثابت واحتج المجوزون باحاديث * منها قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها * واجاب المانعون بان هذا خطاب الذكور * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم للمرأة التي رآها عند قبر تبكي اتقي الله واصبري ولم ينهها عن الزيارة وهو استدلال صحيح * ومنها قول عائشة كيف اقول يا رسول الله قال قولي السلام على اهل الديار من المومنين * وسنذكره في خروج النبي صلى الله عليه وسلم للبقيع وهو استدلال صحيح وقد خرجنا عن المقصود فنرجع الى غرضنا وهو الاستدلال على ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم قربة ومما يدل على ذلك القياس وذلك على زيارة النبي صلى الله عليه وسلم البقيع وشهداء احد وسنبين ان ذلك غير خاص به صلى الله عليه وسلم بل مستحب لغيره واذا استحب زيارة قبر غيره صلى الله عليه وسلم فقبره اولى لماله من الحق ووجوب التعظيم فان قلت الفرق ان غيره يزار للاستغفار له لاحتياجه الى ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في زيارته اهل البقيع والنبي صلى الله عليه وسلم مستغن عن ذلك قلت زيارته صلى الله عليه وسلم انما هي لتعظيمه والتبرك به ولتنالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه كما انا مامورون بالصلاة عليه والتسليم وسوال الوسيلة وغير ذلك مما يعلم انه حاصل له صلى الله عليه وسلم بغير سوالنا ولكن النبي صلى الله عليه وسلم ارشدنا الى ذلك لنكون بدعائنا له متعرضين للرحمة التي رتبها الله تعالى على ذلك * فان قلت * الفرق ايضاً ان غيره لا يخشى فيه محذور وقبره صلى الله عليه وسلم يخشى الافراط في تعظيمه ان يعبد * قلت * هذا كلام تقشعر منه الجلود ولو لا خشية اغترار الجهال به لما ذكرته فان فيه تركاً لما دلت عليه الادلة الشرعية بالآراء الفاسدة الخيالية وكيف تقدم على تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور وعلى ترك قوله من زار قبري وجبت له شفاعتي وعلى مخالفة اجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب

ولا سنة بخلاف النهي عن اتخاذه مسجداً وكون الصحابة احترزوا عن ذلك المعنى المذكور لان ذلك قد ورد النهي فيه وليس لنا نحن ان نشرع احكاماً من قبلنا * ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم ياذن به الله * فمن منع زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقد شرع من الدين مالم ياذن به الله وقوله مردود عليه ولو فتحنا باب هذا الخيال الفاسد لتركنا كثيراً من السنن بل ومن الواجبات * والقرآن كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة والتابعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والمبالغة في ذلك ومن تأمل القرآن العزيز وماتضمنه من التصريح والايماء الى وجوب المبالغة في تعظيمه وتوقيره والادب معه وما كانت الصحابة يعاملونه به من ذلك امتلأ قلبه ايماناً واحتقر هذا الخيال الفاسد واستنكف ان يصغى اليه والله تعالى هو الحافظ لدينه ومن يهد الله فهو المهتدى ومن يضلل فلا هادى له وعلماء المسلمين متكفلون بان يبينوا للناس مايجب من الادب والتعظيم والوقوف عند الحد الذى لايجوز مجاوزته بالادلة الشرعية وبذلك يحصل الامن من عبادة غير الله تعالى ومن اراد الله ضلاله من افراد من الجهال فلن يستطيع احد هدايته فمن ترك شيئا من التعظيم المشروع لمنصب النبوة زاعما بذلك الادب مع الربوبية فقد كذب على الله تعالى وضيع ما امر به في حق رسله كما ان من افرط وجاوز الحد الى جانب الربوبية فقد كذب على رسل الله وضيع ما امروا به في حق ربهم سبحانه وتعالى والعدل حفظ ما امر الله به في الجانبين وليس في الزيارة المشروعة من التعظيم ما يفضى الى محذور * واعلم ان زيارة القبور على اقسام * القسم الاول ان يكون لمجرد تذكر الموت والآخرة وهذا يكفى فيه رؤية القبور من غير معرفة باصحابها ولا قصد امر آخر من الاستغفار لهم ولا من التبرك بهم ولا من اداء حقوقهم وهو مستحب لقوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة * وذلك لان الانسان اذا شاهد القبر تذكر الموت وما بعده وفي ذلك عظة واعتبار وهذا المعنى ثابت في جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما ان المساجد غير المساجد

الثلاثة متساوية لايتعين شيء منها بالتعين بالنسبة الى هذا الغرض * القسم الثاني زيارتها للدعاء لاهله كما ثبت من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لاهل البقيع وهذا مستحب في حق كل ميت من المسلمين * القسم الثالث للتبرك باهله اذا كانوا من اهل الصلاح والخير وقد قال ابو محمد الشارمساحي المالكي ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الا في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين وهذا الذي استثناه من قبور الانبياء والمرسلين صحيح واما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه نظر ولا ضرورة بنا هنا الى تحقيق الكلام فيه لان مقصودنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والمرسلين التبرك بهم مشروعة وقد صرح به * القسم الرابع لاداء حقهم فان من كان له حق على الشخص فينبغي له بره في حياته وبعد موته والزيارة من جملة البر لما فيها من الاكرام ونسبة ان يكون زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه من هذا القبيل كما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه زار قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت * رواه مسلم ويدخل في هذا المعنى الزيارة رحمة للميت ورقة له وتانيسا فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال آنس ما يكون الميت في قبره اذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا * وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن احد يمر بقبر اخيه المومن يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام * ذكره جماعة وقال القرطبي في التذكرة ان عبد الحق صححه ورويناه في الخلعيات من حديث ابي هريرة رضى الله عنه ايضا * والآثار في انتفاع الموتى بزيارة الاحياء وما يصل اليهم منهم وادراكهم لذلك لا تحصر * اذا عرف هذا فنقول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ثبت فيها هذه المعاني الاربعة اما الاول فظاهر واما الثاني فلانا مامورون بالدعاء له صلى الله عليه وسلم وان كان هو غنيا بفضل الله عن دعائنا واما الثالث والرابع فلانه لا احد من الخلق اعظم بركة منه ولا اوجب حقا علينا منه فالمعنى الذي في زيارة قبره لا يوجد في غيره ولا يقوم غيره مقامه كما ان المسجد الحرام لا يقوم غيره مقامه ومن ههنا شرع قصده بخصوصه

ويتعين بخلاف غيره من القبور هذا ولو لم يرد في زيارته دليل خاص فكيف وقد ورد في زيارته بخصوصه ما سبق من الاحاديث وغيره لم يرد فيه الادلة العامة فزيارة قبره صلى الله عليه وسلم مستحبة بعينها لماثبت فيها من الادلة الخاصة ولما فيها من المعاني العامة التي لا تجمع في غيره واما زيارة قبر غيره فهي مستحبة بالاطلاق وقد تقدمت النصوص الدالة على استحباب زيارة القبور وحكاية الاجماع على ذلك وان من الناس من قال بوجوبها* وفي كتاب النوادر لابن ابي زيد من كتاب ابن حبيب ولا باس بزيارة القبور والجلوس اليها والسلام عليها عند المرور بها وقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقد قدم ابن عمر من سفر وقد مات اخوه عاصم فذهب الى قبره فدعا له واستغفر* وفي غير كتاب ابن حبيب ورثاه فقال

فان تك احزان وفائض دمعة * جرين دما من داخل الجوف منقعا

تجرعتها من عاصم واحتسبتها * فاعظم منها ما احتسى وتجرعا

فليت المنايا كن خلفن عاصما * فعشنا جميعاً او ذهبن بنا معا

دفعنا بك الايام حتى اذا اتت * تريدك لم تستطع لها عنك مدفعا

قال ابن حبيب وفعلته عائشة رضى الله عنها لما مات اخوها عبد الرحمن وهي غائبة فلما قدمت اتت قبره فدعت له واستغفرت* قال وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى البقيع يستغفر لهم* وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم على اهل القبور يقول السلام عليكم يا اهل الديار من المومنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم ارزقنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم* والقول في ذلك واسع تعذر ما يحضر منه ويدل على التسليم على اهل القبور ما جاء من السنة في التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر مقبورين وقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم قبور شهداء احد فسلم عليهم ودعا لهم* ومن المجموعة عن مالك انه سئل عن زيارة القبور فقال قد كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها ثم اذن فيه فلو فعله انسان ولم يقل الا خيرا لم ار به باسا وليس من عمل الناس وروي عنه انه كان يضعف زيارتها قال ابن القرطبي

وانما اذن في ذلك ليعتبر بها الا لقادم من سفر وقد مات وليه في غيبته فليدعو له ويترحم عليه ويوتى قبور الشهداء باحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه انتهى كلام ابن زيد في النوادر * وما وقع في كلام ابن حبيب من قوله ولا باس قد يوهم انه مباح ولكن ذلك لا ينافي كونه سنة واهل زيارة القبور عنده من قبيل عيادة المرضى ونحوها من القربات التي لم توضع باصلها عبادة على ما سيأتي عند الكلام في نذر الزيارة واذا اريد هذا المعنى فلا يبعد الموافقة عليه فان زيارة الموتى كزيارة الاحياء وزيارة الاحياء لا يقول بانها وضعت عبادة بل يفعل على قصد التقرب تارة فيثاب عليها وعلى غير قصد التقرب تارة فلا يثاب ويكون اما مباحة او غير مباحة بحسب قصده وهكذا زيارة القبور وجهة القربة فيها على انواع منها الاعتبار وهو مستحب لكل احد ومنها الترحم والدعاء وهو موكد لمن مات قريبه في غيبته كما فعل ابن عمر حين قدم بعد موت اخيه عاصم وكان ابن عمر اذا قدم وقد مات بعض ولده قال دلوني على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه ويدعو له * رواه ابن ابي شيبة وكما فعلته عائشة حين مات اخوها عبد الرحمن وكان قد مات بالحبشي والحبشي على اثني عشر ميلاً من مكة هكذا في كتاب ابن ابي شيبة عن ابن جريج فحمل حتى دفن بمكة فقدمت عائشة من المدينة فاتت قبره فوقفت عليه فتمثلت بهذين البيتين

وكنا كندماني جذيمة حقبة * من الدهر حتى قيل لن يتصدعا

فلما تفرقنا كاني ومالكا * لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

اما والله لو شهدتك ما زرتك ولو شهدتك ما دفنتك الا في مكانك الذي مت فيه * وروى ابن سعد في الطبقات بسنده الى ابن ابي مليكة قال رحت من منزلي وانا اريد منزل عائشة فتلقتني على حمار فسألت بعض من كان معها قال زارت قبرا خيها عبد الرحمن * وفي السير الكبير لمحمد بن الحسن تصنيف شمس الائمة السرخسي الحنفي انها جاءت من المدينة حاجة او معتمرة فزارت قبره وقال في قولها لو شهدتك ما زرتك انما قالت ذلك لاظهار التأسف عليه حين مات في الغربة ولاظهار عذرها في

زيارته فان ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارت القبور* يمنع النساء من زيارة القبور قال والحديث وان كان متاولا فلحسمه ظاهرة قالت ما قالت انتهى* ومقصودنا ان زيارة ماعدا قبر النبي صلى الله عليه وسلم مما يثاب الشخص على فعله وقد يتأكد بحسب بعض الاحوال فزيارة القريب آكد من غيره ويطلب لمعنى فيه مختص به وهو القرابة وزيارة غير القريب ايضا مستحبة للاعتبار والترحم والدعاء وذلك عام في كل المسلمين وسيأتي من نصوص المالكية في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم جملة اخرى في الباب السابع* واذا زار قبرا معينا يكون مؤديا للسنة بما تضمنه من زيارة جنس القبور ولا يقول ان زيارة ذلك القبر المعين بخصوصه سنة حتى يرد فيها فضل خاص او نعرف صلاحه فان زيارة جميع الصالحين قربة كما يقولون ان الصلوة في المسجد مطلوبة ولا يقول الصلوة في مسجد بعينه مطلوبة الا في الثلاثة التي شهد الشرع بها ويقوم ماهو الافضل منها كالمسجد الحرام من غيره واذا ظهر لك تنظير زيارة القبور باتيان المساجد ثم ان كان المقصود بالزيارة تذكر الموت لا يشرع فيها قصد قبر بعينه وان صح عن احد من العلماء انه يمنع من شد الرحال الى زيارة القبور كما نقل عن ابن عقيل وكما وقع في شرح مسلم فليحمل على هذا القسم وكذلك اذا كان المقصود التبرك بمن لا يقطع له بذلك وان كنا نستحب زيارة قبور الصالحين من حيث الجملة ونرجو البركة بزيارتها اكثر مما يستحب زيارة مطلق القبور واما من يقطع ببركته كقبور الانبياء ومن شهد الشرع له بالجنة كابي بكر وعمر فيستحب قصده ثم هم في ذلك على مراتب اعظمهم النبي صلى الله عليه وسلم كما ان المساجد المشهود لها بالفضل على مراتب عظمها المسجد الحرام ولا تشد الرحال في هذا القسم الى قبر احد غير الانبياء واذا كان المقصود الدعاء من غير حق خاص لذلك الميت فلا يتعين ايضا نعم لو نذره لميت بعينه ممن يجوز الدعاء له وجب الوفاء بالدعاء لتعلق حقه به ولا يقوم غيره مقامه كما لو نذر الصدقة على فقير بعينه وفي وجوب الوفاء بالزيارة مع الدعاء كما نذره نظر والاقرب وجوب الوفاء لان الدعاء عند القبور مقصود كما في الدعاء لاهل البقيع وحينئذ يجوز شد الرحل لاداء هذا الواجب بعد

لزومه بالنذر ولا يستحب شد الرحل لهذا الغرض قبل النذر فان الدعاء لذلك الميت بعينه عند قبره لم يطلبه الشارع ولايعلو به حق الميت واما الزيارة لاداء الحق كزيارة قبر الوالدين فيظهر ان قصد ذلك بعينه مشروع ويجوز بل يستحب شد الرحال اليه تأدية لهذا الحق واعظم الحقوق حق النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم فيستحب شد الرحال اليه لذلك* هذا لو لم يرد فيه دليل خاص فكيف وقد قام الاجماع على فعله خلفا عن سلف فان قلت ما قولكم فيمن نذر زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم هل ينعقد نذره ويلزمه ذلك ام لا فان مقتضى قولكم باستحبابها ان يلزم بالنذر* قلت نعم نقول بانعقاد نذره ولزوم الزيارة به وبه صرح القاضي ابن كج من اصحابنا ولم نر لغيره من الاصحاب خلافه وقد قدمنا في الباب الرابع عن العبدي المالكي لزومه على انه لا يلزم ان كل مستحب او قربة يلزم بالنذر فان القربات نوعان احدهما قربة لم يوضع ليكون عبادة وانما هي اعمال واخلاق مستحسنة رغب الشارع فيها لعموم فائدتها وقد يبتغى فيها وجه الله تعالى فينال الثواب كعيادة المرضى وزيارة القادمين وافشاء السلام وما اشبه ذلك فهذا النوع في لزومه بالنذر وجهان اصحهما اللزوم لقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه* ومن هذا النوع تشييع الجنائز وتشميت العاطس والنوع الثاني في العبادات المقصودة وهي التي وضعت للتقرب بها وعرف من الشرع الاهتمام بتكليف الخلق بايقاعها عبادة كالصلاة والصوم والصدقة والحج فهذا النوع يلزم بالنذر بالاجماع الا فيما يستثنى ومنهم من يعبر عن النوع الاول عما لم يوجبه الشرع ابتداء وعن الثاني بما اوجبه وادرجوا الاعتكاف في النوع الثاني وان كان لم يجب ابتداء وقالوا الاعتكاف لبث في مكان مخصوص ومن جنسه ما هو واجب شرعا وهو الوقوف بعرفات وجعلوا من النوع الاول تجديد الوضوء فانه ليس في الشرع وضوء واجب بغير حدث وليس الوضوء مقصودا لنفسه بل للصلوة والاصح لزوم تجديده بالنذر والمستثنى مما اجمع عليه صور* منها ما اذا افرد صفة الواجب بالالتزام كتطويل

القراءة واقامة الفرائض في جماعة ففي لزومه بالنذر وجهان اصحهما اللزوم ومنهما ما فيه ابطال رخصة شرعية كنذر صوم رمضان في السفر ففي لزومه وجهان اصحهما المنع وكذلك نذر المريض القيام يتكلف المشقة في الصلوة ونذر صوم بشرط ان لا يفطر في المرض فلا يلزم بالشرط على الاصح واجرى الرافعي الوجهين فيمن نذر القيام في النوافل او استيعاب الراس بالمسح او التثليث في الوضوء او ان يسجد للتلاوة والشكر ونحو ذلك وجعل نذر فعل السنة الراتبة كالوتر وسنة الفجر على الوجهين فيما اذا افردت الصفة بالنذر والذي يتجه التسوية بين هذا وبين استيعاب الراس بالمسح ونحوه* واذا نذر التيمم لا ينعقد نذره على المذهب لانه انما يوتى به عند الضرورة * ولو نذر الصلاة في موضع لزمه الصلوة قطعا *وهل يتعين ذلك الموضع *ان كان المسجد الحرام تعين وانكان مسجد المدينة تعين على الاصح هوا والمسجد الحرام وانكان المسجد الاقصي تعين على الاصح هوا والمسجدان وانكان ماسواها من المساجد والمواضع لم يتعين* ولو نذر اتيان المسجد الحرام لزمه الاعلى وجه ضعيف *ولو نذر اتيان مسجد المدينة او المسجد الاقصى ففيه قولان للشافعي اظهرهما عند الشافعية عدم اللزوم *قال الشافعي (في الام) لان البر باتيان بيت الله فرض والبر باتيان هذين نافلة واستدلوا لهذا القول بما روى ابو داود في سننه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت لله ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين قال صل ههنا *ثم اعاد قال صل ههنا *ثم اعاد عليه فقال صل ههنا* ثم اعاد عليه فقال شانك اذا * وعن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر زاد فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي بعث محمدا بالحق لو صليت ههنا لاجزأ عنك صلاة في بيت المقدس* واعلم ان الصلوة في مكة تجزي عن الصلوة في بيت المقدس كما قدمناه بلاخلاف وان قلنا بتعينه فقد يقال ان الحديث محمول على ذلك وانه لا دلالة له فيه على المدعى من عدم لزوم الاتيان ووجه الدلالة ان الصلوة في مكة تقوم مقام الصلوة في بيت المقدس لانها جنس واحد والصلوة

بمكة

بمكة افضل فالتضعيف الذى التزمه في بيت المقدس يحصل له في مكة وزيادة وأما المشي فامر زائد على الصلوة وهوعبادة اخرى فلولزم لماقامت الصلوة بمكة مقامه فمن ازمه الصلوة ببيت المقدس من غير مشي بان كان وقت النذر ببيت المقدس فلا شك ان الصلوة بمكة تجزيه ومن نذر المشي الي بيت المقدس والصلوة فيه فهما عبادتان فان قلنا بعدم لزوم اتيانه لم يبق عليه الصلوة فيجزيه الصلوة بمكة وان قلنا يجب اتيانه فيظهر ان الصلوة لاتقوم مقامه ومثل المسافة لومشي الي مكة من مسافة التي بينه وبين بيت المقدس اجزاه وصيغة الحديث كمارويناه لم يصرح فيه باتيان بيت المقدس فيحتمل ان يقال انما التزم الصلوة فلذلك قامت الصلوة في مكة مقامها ويحتمل ان يقال ان الناذر لما لم يكن في بيت المقدس فهو بنذره للصلوة ملتزم اتيانه بناء على ان مالا يتم الواجب الا به فهو واجب وحينئذ يكون الاتيان ملتزماً كما لوصرح به فلما افتاه النبي صلي الله عليه وسلم بالصلوة في مكة دل على عدم لزوم الاتيان بالنذر كما استدل به الشافعي والاصحاب وقد اطلنا في هذا الفصل اكثر مما يحتمله هذا المكان وظهر لك منه ان الالتزامات * منها مايلزم بالنذر بلاخلاف * ومنها مايلزم على الصحيح * ومنها مالا يلزم على الصحيح وظهر لك ماخذ كل قسم منها والصحيح عندنا انه لا يشترط في المنذور ان يكون جنسه واجبا وهو مذهب مالك والوجه الثاني لاصحابنا اشتراطه وينقل عن ابي حنيفة * اذا عرفت هذا فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم قربة لحث الشرع عليها وترغيبه فيها وقد قدمنا ان فيها جهتين جهة عموم وجهة خصوص فامامن جهة الخصوص وكون الادلة الخاصة وردت فيها بعينها فيظهر القطع بلزومها بالنذر الحاقاً لها بالعبادات المقصودة التي لا يوتى بها الا على وجه العبادة كالصلوة والصدقة والصوم والاعتكاف ولهذا المعني والله اعلم قال قاضي ابن كج رحمه الله اذا نذر ان يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم فعندي انه يلزمه الوفاء وجهاً واحداً * ولونذر ان يزور قبر غيره ففيه وجهان * قلت وما قاله من القطع بلزوم الوفاء بها هو الحق لما قدمناه من الادلة الخاصة عليها وتردده في قبر غيره يحتمل ان يكون محله عند الاطلاق اوسواء لوعين ام لاتشبها لذلك بزيارة القادمين وافشاء السلام ونحو ذلك مما

او يوضع قربة مقصودة وان كان قربة وعلى هذا يكون الاصح لزومه بالنذر كما في تلك المسائل ويحتمل ان يكون محله عند التعيين فان زيارة قبر معين من غير الانبياء لا قربة فيها بخصوصها كما سبق عند الكلام في اغراض الزيارة واما اذا انظرنا الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من جهة العموم خاصة واجتماع المعاني التي يقصد بالزيارة فيه فيظهر ان يقال آنفاً انه يلزم بالنذر قولاً واحداً ويحتمل على بعد ان يقال انه كالو نذر زيارة القادمين وافشاء السلام فيجرى في لزومها بالنذر ذلك الخلاف مع كونها قربة في نفسها قبل النذر وبعده وقد بان لك بهذا انها يلزم بالنذر وانه على تقدير ان يقال لا يلزم بالنذر لا يخرجها ذلك عن كونها قربة ومن يشترط في المنذور ان يكون مما وجب جنسه بالشرع ويقول انه الا عتكاف كذلك لوجوب الوقوف فقد يقول ان زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وجب جنسها وهي الهجرة اليه في حياته فقد ظهر بهذا ان كل ما يلزم بالنذر قربة وليس كل قربة يلزم وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من القرب التي يلزم بالنذر ولو ثبت عن احد من العلماء انه يقول لا يلزم بالنذر لم يكن في ذلك ما يقتضي انه يقول انها ليست بقربة وقد وقفت على كلام لبعض المتعصبين للباطل قال فيه ان القاضي اسمعيل قال في المبسوط انه روي عن مالك انه سئل عمن نذر ان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان اراد مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فليأته وليصل فيه وان كان انما اراد القبر فلا يفعل للحديث الذي جاء لا يعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد وهذه الرواية ان صحت عن مالك يجب تاويلها على وجه لا يمنع كون الزيارة قربة جمعاً بينها وبين ما ثبت عنه وعن جميع العلماء وجميع المسلمين وهذه الرواية يحتمل وجوهاً احدها * ان يكون من القرب التي لا يلزم بالنذر كما ان اتيان مسجد قباء لمن كان في المدينة او قريباً منها قربة عند جميع العلماء ولا يلزم بالنذر عند جمهور العلماء الا ما روى عن محمد بن مسلم المالكي انه قال بلزومه بالنذر * الثاني الجواب المذكور ولكن بالنسبة الى بعيد خاصة كما دل عليه بقية الكلام من الاستدلال بالحديث الذي جاء لا يعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد * فيكون المراد انه اذا نذر السفر اليه لا يلزم

ولا يمنع ذلك كون السفر اليه قربة بغير النذر كمسجد قباء في حق القريب عند غير محمد بن مسلم ولا يمنع ايضاً من لزوم الزيارة في حق القريب كما قاله محمد ابن مسلم في مسجد قباء وهذا الوجه هو اقرب التاويلات على قواعد مالك رحمه الله تعالى * قال في (التهذيب لمسائل المدونة) من قال على ان آتي المدينة او بيت المقدس او المشي الى المدينة او بيت المقدس فلا ياتيهما حتى ينوي الصلاة في مسجديهما او يسميهما فيقول الى مسجد الرسول ومسجد ايلياء وان لم ينو الصلاة فيهما فليأتهما راكباً ولا هدي عليه وكانه لما سماهما قال لله علي ان اصلي فيهما واو نذر الصلاة في غيرهما من مساجد الامصار صلى بموضعه ولم يأته * ومن نذر ان يرابط او يصوم بموضع يتقرب باتيانه الى الله تعالى كعسقلان والاسكندرية لزمه ذلك فيه وان كان من اهل مكة والمدينة ولا يلزم المشي الا من قال على المشي الى مكة او بيت الله او المسجد الحرام او الكعبة او الحجر او الركن انتهى كلام التهذيب * وهو يدل على انه انما يلزم اتيان المدينة اذا سمى مسجدها او نوى الصلاة فيه فماعدا هذا لا يلزم بالنذر وان كان قربة * الثالث * انا قدمنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالخصوص للاحاديث التي صدرنا بها هذا الكتاب ولعمل السلف والخلف ومطلوبة بالعموم لاندراجها تحت الاحاديث الصحيحة المشهورة في زيارة القبور واللزوم بالنذر ظاهر من الجهة الاولى واما من الجهة الثانية فقد قدمنا ان مقاصد الزيارة متعددة وزيارة القبور من حيث الجملة كزيارة القادمين وقد قدمنا في لزوم زيارة القادمين بالنذر خلافاً مع القطع بكونها قربة وزيارة القبور من حيث الجملة مثله وزيارة قبر معين ان قصد بها الدعاء له او اداء حقه ظهر اللزوم لحق الميت وان قصد التبرك ظهر اللزوم ايضاً في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وتعينه دون غيره وان قصد الاتعاظ لم يتعين وكان لزوم اصل الزيارة على الخلاف وان لم يقصد شيئاً فابعد عن اللزوم والسائل لمالك رحمه الله انما ذكر مجرد الاتيان فلعل مالكاً لم يلزمه لذلك ولعل مالكاً رحمه الله لم تبلغه الاحاديث الخاصة الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم على الخصوص وانما تدرجه تحت الاحاديث

الوارد في زيارة القبور وانكان هو اشرفها واحقها بالزيارة ولا يلزمه بالنذر لذلك في حقه ولا في حق غيره * الرابع ان * اتيان القبر قد يقصد بزيارة من فيه وهو الذي يقول بانه قربة وهو الذي يقصده الناس غالبا وقد يقصد زيارة المكان في نفسه لشرفه وهذا لا يقول بانه قربة الا فيما شهد الشرع به فلعل مالكا رحمه الله اجاب على ذلك ويدل على ان هذا مراده استدلاله بالحديث الذي جاء لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد * وسنبين بيانا واضحا ان الحديث انما هو في السفر للامكنة لا للمقاصد التي فيها ومالك اجل واعلم واوسع باعا واعلى كعبا من ان يخفى عنه ذلك فاستدلاله به يدل على انه اراد المكان فيكون مراده ان زيارة القبر من حيث هو تلك البقعة ليس بقربة وهو يوافق ما حمل القاضي عياض عليه قوله زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ فاما ان يوافق مالكا رحمه الله على ذلك عملا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد * ويحمل قوله من زار قبري * على ان المراد من زارني في قبري كما هو الظاهر المتبادر الى الفهم واما ان يقال ان زيارة قبره ايضا قربة بقوله من زار قبري * وهذا اخص من قوله لا تشد الرحال * فيخصص به الا ان كلا منهما اعم واخص من وجه فلا يقتضي تخصيص احدهما للآخر * والاولى ان المراد بقوله من زار قبري * من زارني في قبري ويكون قصد البقعة نفسها ليس بقربة كما اقتضاه كلام مالك رحمه الله فقد بان بهذا معنى كلام مالك رحمه الله وانه ليس فيه ما يقتضي ان الزيارة ليست بقربة ولا ان السفر اليها ليس بقربة بل هي قربة عند جميع العلماء ولهذا لو نذر الاتيان الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا بانه يلزمه وانه يشترط ضم قربة الى الاتيان قال الشيخ ابو علي السنجي من اصحابنا انه يكتفي بالزيارة وقال الرافعي انه الظاهر وتوقف فيه الامام من جهة ان الزيارة لا يتعلق بالمسجد وتعظيمه وليس توقفه لكون الزيارة ليست قربة هذا لم يقله احد وقد قدمنا في الباب الرابع من كلام العبدي المالكي التصريح بان المشي الى المدينة للزيارة افضل من الكعبة ومن بيت المقدس *

الباب

﴿ الباب السادس في كون السفر اليها قربة ﴾

وذلك من وجوه * احدها * الكتاب العزيز في قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك الآية وقد تقدم تقريرها في الباب الخامس والمجيء صادق على المجيء من قرب ومن بعد بسفر وبغير سفر ولا يقال ان جاؤك مطلق والمطلق لا دلالة له على كل فرد وان كان صالحا لها لانا نقول هو في سياق الشرط فيعم فمن حصل منه الوصف المذكور وجد الله توابا رحيما * الثاني * السنة من عموم قوله من زار قبري * فانه يشمل القريب والبعيد والزائر عن سفر وعن غير سفر كلهم يدخلون تحت هذا العموم لاسيما قوله في الحديث الذي صححه ابن السكن * من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي * فان هذا ظاهر في السفر بل في تمحيض القصد اليه وتجريده عما سواه وقد تقدم ان حالة الموت مرادة منه اما بالعموم واما انها هي المقصود * و الثالث * من السنة ايضاً لنصها على الزيارة ولفظ الزيارة يستدعي الانتقال من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ المجيء الذي نصت عليه الآية الكريمة فالزيارة اما نفس الانتقال من مكان الى مكان يقصدها واما الحضور عند المزور من مكان آخر وعلى كل حال لابد في تحقيق معناها من الانتقال ولهذا ان من كان عند الشخص دائماً لا يحصل الزيارة منه ولهذا يقول زرت فلاناً من المكان الفلاني ويقول زرنا النبي صلى الله عليه وسلم من مصر او من الشام فتجعل ابتداء زيارتك من ذلك المكان فالسفر داخل تحت اسم الزيارة من هذا الوجه فاذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر اليها قربة وايضاً فقد ثبت خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لزيارة القبور واذا جاز الخروج الى القريب جاز الى البعيد * فمما ورد في ذلك خروجه الى البقيع كما هو ثابت في الصحيح وقد ذكرته في الباب السابع من هذا الكتاب وخروجه صلى الله عليه وسلم لقبور الشهداء روى ابو داود في سننه عن طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نريد قبور الشهداء حتى اذا اشرفنا على حرة واقم فلما تدلينا منها فاذا قبور بمحنية قال قلنا يا رسول الله اقبور اخواننا هذه قال قبور اصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء

قال هذه قبور اخواننا * واذا ثبت مشروعية الانتقال الى قبر غيره فقبره صلى الله عليه وسلم اولى *الرابع* الاجماع لاطباق السلف والخلف فان الناس لم يزالوا في كل عام اذا قضوا الحج يتوجهون الى زيارته صلى الله عليه وسلم ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا شاهدناه وشاهده من قبلنا وحكاه العلماء عن الاعصار القديمة كما ذكرناه في الباب الثالث وذلك امر لا يرتاب فيه وكلهم يقصدون ذلك ويعرجون اليه وان لم يكن طريقهم ويقطعون فيه مسافة بعيدة وينفقون فيه الاموال ويبذلون فيه المهج معتقدين ان ذلك قربة وطاعة واطباق هذا الجمع العظيم من مشارق الارض ومغاربها على ممر السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحيل ان يكون خطأ وكلهم يفعلون ذلك على وجه التقرب به الى الله عز وجل ومن تأخر عنه من المسلمين فانما يتأخر بعجز او تعويق المقادير مع تأسفه عليه ووده لو تيسر له ومن ادعى ان هذا الجمع العظيم مجمعون على خطا فهو المخطي *فان قلت* ان هذا ليس مما يسلمه الخصم لجواز ان يكون سفرهم ضم فيه قصد عبادة اخرى الى الزيارة بل هو الظاهر كما ذكر كثير من المصنفين في المناسك انه ينبغي ان ينوى مع زيارته التقرب بالتوجه الى مسجده صلى الله عليه وسلم والصلوة فيه والخصم ما انكر اصل الزيارة انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي ان تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره * قلت * اما المنازعة فيما يقصده الناس فمن انصف من نفسه وعرف ما الناس عليه علم انهم انما يقصدون بسفرهم الزيارة من حين يعرجون الى طريق المدينة ولا يخطر غير الزيارة من القربات الا ببال قليل منهم ثم مع ذلك هو مغمور بالنسبة الى الزيارة في حق هذا القليل وغرضهم الاعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا ولهذا قل القاصدون الى بيت المقدس مع تيسر اتيانه وان كان في الصلوة فيه من الفضل ما قد عرف فالمقصود الاعظم في المدينة الزيارة كما ان المقصود الاعظم في مكة الحج او العمرة وهو المقصود او معظم المقصود من التوجه اليها وان كان هذا مكابرة ودعوى كون هذا الظاهر اشد وصاحب هذا السوال ان شك في نفسه فليسأل من كل من

توجه الى المدينة ما قصد بذلك واما ما ذكره المصنفون فى المناسك فانهم لم يريدوا به انه شرط فى كون السفر للزيارة قربة ما قال هذا احد منهم ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه وانما ارادوا انه ينبغي ان يقصد قربة اخرى ليكون سفرا الى قربتين فيكثر الاجر بزيادة القرب حتى لو زاد من قصد القربات زادت الاجور كان يقصد مع ذلك زيارة شهداء احد وغير ذلك من القرب التي هناك وارادوا بالنسبة على ذلك انه قد يتوهم ان قصد قربة اخرى قادح في الاخلاص فى نية الزيارة فنبهوا بذلك على هذا المعني ولهذا قال ابو عمرو ابن الصلاح ولا يلزم من هذا خلل في زيارته على مالا يخفى فمن تخيل ان مرادهم ان شرط كون سفر الزيارة قربة ضم قصد قربة اخرى اليه فقد اخطأ خطأ لا يخفى على احد ممن له فهم *وقولك ان الخصم انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهو ان يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره* ان غيره لم يقل ذلك ولا دل عليه كلامه ولا اراده (الخامس) ان وسيلة القربة قربة فان قواعد الشرع كلها تشهد بان الوسائل معتبرة بالمقاصد قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحوا الله به الخطايا وترفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط* رواه مسلم *والخطى الى المساجد انما شرفت لكونها وسيلة الى عبادة وقال صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا تخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الارفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة رواه البخاري ومسلم *وقال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى* رواه البخاري ومسلم* وقال رجل ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك ذلك كله* رواه مسلم* وقال جابر كانت ديارنا نائية من المسجد فاردنا ان نبيع بيوتنا فنقرب من المسجد فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لكم بكل خطوة درجة* رواه مسلم* وقال صلى الله عليه وسلم من تطهر فى بيته ثم مشى

الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه احدهما تحطّ خطيئة والاخرى ترفع درجة* رواه مسلم* وقال صلى الله عليه وسلم من غدا الى المسجد اوراح اعدّ الله له نزلا كلما غدا اوراح* رواه البخارى ومسلم* وقال صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته متطهراً الى صلوة مكتوبة فاجره كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الااياه فاجره كاجر المعتمر* رواه ابو داوٗد* وقال صلى الله عليه وسلم بشر المشائين فى الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة* رواه ابو داوٗد والترمذي وابن ماجة* وفى رواية* اولئك الخواضون في رحمة الله* وقال صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الامام ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها رواه ابو داوٗد* وفى رواية* ومشى ولم يركب* وقال صلى الله عليه وسلم من اتى اخاه المريض عائدا مشى في خرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة* وقال صلى الله عليه وسلم من عاد مريضاً اوزار اخاله في الله ناداه مناد من السماء ان طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا* رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذى حسن غريب* فهذه الاحاديث كلها تدل على ان وسائل القربة قربة وكيف يتأتى نزاع في ذلك والشريعة كلها طافحة به والقرآن ناطق به قال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله* وهذه الآية يحسن ان يكون دليلا على المقصود فان المسافر لزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله وقال تعالى ذلك بانهم لايصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة فى سبيل الله ولايطأون موطأ يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم ليجزيهم الله احسن ما كانوا يعملون* فهذه الامور كلها انما كتبت لهم وكتب لهم بها اجر لانها وسيلة الى الجهاد في سبيل الله بل الجهاد نفسه انما شرف لكونه سبباً لاعلاء كلمة الله ولذلك جميع ما طلبه الشرع مما هو معقول المعنى فهو وسيلة لذلك المعنى المعقول منه وسببه طلب وقد نقل الاصوليون الاجماع

على ان من مشى من مكان بعيد حتى حج كان افضل ممن حج من مكة وفي الحديث عن الله تعالى بعيني مايحتمل المتحملون من اجلي* ولا شك ان المتوسل الى قربة بمباح فيه مشقة كالسفر وغيره متحمل لتلك المشقة من اجل الله تعالى فهو بعين الله تعالى والله ناظر اليه وجازيه على سعيه بل المباح الذى لا مشقة فيه وفيه راحة للنفس اذا قصد به التوسل الى قربة حصل له به اجر كمن نام ليتقوى على قيام الليل او اكل ليتقوى على الطاعة ولهذا ورد في الاثر اني احتسب نومتي كما احتسب قومتي* وتكلم العلماء فى ان الثواب في هذا القسم على القصد خاصة او على الفعل والاقرب الثاني ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك الا ازددت رفعة ودرجة* فهذا يشهد لانه يوجر على المباح اذا اقترن بالنية وكذلك الحديث الصحيح انه بضع شهوته فى الحلال وله فيها اجر* وحاصلها ان العبادات اربعة اقسام*احدها* ما وضعه الشرع عبادة ما العبد اواما لمعنى يحصل بها كالصلوة والصوم والصدقة والحج فهذا متى صح كان قربة ولا يمكن وجوده شرعا على غير وجه القربة *وثانيها* ما طلبه الشرع من مكارم الاخلاق كافشاء السلام ونحوه لما فيه من المصالح وهذا مقصود الشارع فاذا وجد منه الامتثال كان قربة وان وجد بدونها كان من جملة المباحات *وثالثها* ما لا يستقل بتحصيل مصلحة ولا يفعل الا على وجه التوصل به الى غيره كالمشي ونحوه فهذا لا يقع غالبا الا على وجه الوسيلة فيكون بحسب ما يقصد به ان قصد به حرام كان حراما او مباح كان مباحا او قربة كان قربة وان وقع من المكلف لا بقصد اصلا كان عبثا فيكون مكروها ولا نزاع فى هذا القسم انه اذا قصد به القربة كان قربة وهو القسم الذي نحن بصدده وقصدنا تقرير كونه قربة *ورابعها* ما وضع مباحا مقصودا لتحصيل المصالح الدنيوية كالاكل والشرب والنوم لمصلحة الابدان فهذا ان حصل بغير نية اوبنية دنيوية كان مستوى الطرفين وان حصل بنية دينية حصل الاجر اما على النية وحدها كما ذكره بعض العلماء واما على النية مع الفعل وهو الحق لما سبق وهذا القسم الرابع اخفض رتبة من

الوسيلة كما ان الوسيلة اخفض رتبة من القسمين الاولين فقد تقرر بهذا ان وسيلة القربة قربة والسفر لقصد الزيارة وسيلة اليها فيكون قربة *فان قلت* قد يقول الخصم الزيارة قربة في حق القريب خاصة اما البعيد الذي يحتاج الى سفر فلا وحينئذ لا يكون السفر اليها وسيلة الى قربة في حقه وانما يكون الوسيلة قربة اذا كانت يتوصل بها الى قربة مطلوبة من ذلك الشخص المتوسل *قلت* الزيارة قربة مطلقا في حق القريب والبعيد فان الادلة الدالة عليها غير مفصلة ومن ادعى تخصيص العام بغير دليل قطعنا بخطائه *فان قلت* فالصلوة مطلقا قربة والسفر اليها ليس بقربة الا الى المساجد الثلاثة *قلت* قد يكون الشئ قربة وانضمامه الى غيره ليس بقربة فالصلوة في نفسها قربة وكونها في مسجد بعينه غير الثلاثة ليس بقربة فالسفر اليه وسيلة الى ما ليس بقربة *فان قلت* لو كانت وسيلة القربة قربة مطلقا لكان النذر قربة لانه وسيلة الى ايقاع العبادة واجبة والواجب افضل من النفل والنذر مكروه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج به من البخيل *قلت* جعل النفل فرضا ليس بقربة بل هو مكروه لما فيه من الخطر والتعرض للاثم بتقدير الترك ووقوع العبادة ممكن بغير النذر فلم يحصل بالنذر الا التعرض للخطر والحرج على انا نقول ان وسيلة القربة قربة من حيث هي موصلة لذلك المطلوب وقد يقترن بها امر عارض يخرجها عن ذلك كمن مشى الى الصلوة في طريق مغصوب والمدعى ان الفعل اذا كان مباحا ولم يقترن به الا قصد القربة به كان قربة وهذا لا يستثني منه شئ *فان قلت* كيف تجزمون بهذا وقد اشتهر خلاف الاصوليين في ان الامر بالشئ امر لا يتم الا به اولا ومقتضى ذلك ان يجري خلاف في ان وسيلة المندوب هل هي مندوبة اولا *قلت* سنبين في آخر الكلام ان كون الفعل قربة اعم من كونه مامورا به وندباً اولا بالكلام على كون هذا السفر مامورا به امر ندب فنقول مالا يتم المامور به الا به ينقسم الى شرط في وجوده والى ما هو مانع بشرط للعلم بوجوده كغسل جزء من الراس للعلم بغسل الوجه والخلاف في القسم الثاني قوي وليس مما نحن فيه واما القسم الاول وهو ما كان شرطا او سببا لوجود المامور به كالذي نحن فيه ونعبر عنه بالمقدمة فالجمهور على

انه مامور به واجب لوجوب المقصد وخالف في ذلك فريقان من الاصوليين فرقة خالفوا فى الشرط ولم يخالفوا في السبب وفرقه خالفوا في الشرط والسبب جميعا وربما نقل الخلاف فى ذلك عن الواقفية وانهم لم يجزموا في ذلك بشئ بل توقفوا على عادتهم وربما نقل الجزم بعدم الوجوب وكلا القولين ان اخذ بالنسبة الى دلالة اللفظ وان دلالة لفظ الامر بالمقصود قاصرة عن دلالته عن الامر بالمقدمة فيسهل الامر فيه ولا يمنع عدم دلالة غيره ولا ينبغي ذلك كون مقدمة المامور به مامورا بها لدليل عقلي وان اخذ بالنسبة الى انه اذا ترك يعاقب على ترك المقصد خاصة ولا يعاقب على ترك المقدمة فقريب ايضا ولكنه انما يبقى الوجوب لا الندب وكلامنا في الندب وان اخذ بالنسبة الى ان الشروط الذى ورد الامر به مطلقا لا يجب الا عند وجود شرطه كما صرح به بعض متأخرى الاصوليين فهذا قول باطل لم يتحقق القول به عن احد من الائمة المعتمد على كلامهم وقواعد الشريعة يقطع ببطلانه ولا شك ان الائمة المعتبرين الذين هم ائمة الفتيا على خلافه ومستند من فرق بين السبب والشرط ان ايجاب المسبب لو كان مقيدا بحال وجود السبب لكان ايجابا لتحصيل الحاصل لان المسبب حاصل مع السبب بخلاف الشرط وقد اطلنا فى ذلك والمقصود ان الزيارة اذا كانت مندوبة في حق البعيد والسفر شرط لها كان مندوبا وهذا لم يحصل فيه نزاع بين العلماء *فان قلت* هل يقولون ان كل سفر للزيارة مندوب او مطلق السفر لها *قلت* قد تقرر في اصول الفقه ان الامر بالماهية الكلية ليس امر الشئ من جزئياتها ولكنه مامور بجزئى من الجزئيات لا بعينه لانه لا يتحقق الاتيان بالكلي بدونه وهو مخير في تعيين ذلك الجزئي فاذا اتى بجزئي معين خرج عن عهدة الامر ويقول انه اتى بالمامور به وهو الكلي والجزئ لا بعينه واما هذا الجزئي المعين فلا يقول انه مامور به لانه مخير فيه ولكنه قربة وطاعة لانه فعل لامتثال الامر فكل سفر يقع بقصد الزيارة ولم يقترن به قصد محرم او مكروه فهو قربة لكونه موصلا الى قربة وبه يحصل اداء السفر المامور به لانه حاصل في ضمن ذلك المشخص ولا يقول ان ذلك المشخص هو المامور به لان الامر انما يتعلق بكلي وهذا جزئي لكنه قربة لكونه قصد به القربة

ووسيلة اليها فالقربة يصدق على الكلي والجزئ والطلب لا يتعلق الا بكلي والسفر المعين وسيلة الى الزيارة وليس شرطا فيها ومطلق السفر للزيارة وسيلة وشرط ومطلق السفر شرط وقد لا يقصد به التوسل فلا يسمى وسيلة *فان قلت* هل المقدمة هي الوسيلة اوغيرها* قلت * المقدمة ما يتوقف عليها الشئ وقد علمت خلاف الاصوليين في انها هل يجب بوجوب ذلك الشئ اولا وذلك خارج عن كونها قربة اوليست بقربة فان الذى يتوقف عليه الفعل قد يفعل بقصد القربة فيكون قربة وقد يفعل لا بقصد القربة فلا يكون قربة فمن مشى الى مكة لمقصد غير صالح ثم حج لم يكن سفره قربة ولكن سقط عنه الامر بالمقدمة ازوال السبب المقتضى اوجوبها * واما الوسيلة فقال الجوهرى الوسيلة مايتقرب به الى الغير والجمع الوسل والوسائل والتوسيل والتوسل واحد يقال وسل فلان الى ربه وسيلة وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل* انتهى كلام الجوهري *فاسم الوسيلة اذا اطلق على المقدمة فهو من حيث كونها يتقرب بها لا من حيث كونها متوقفا عليها بل قد يكون المقصد متوقفا على الوسيلة بعينها فيجري في وجوبها الخلاف السابق وقد لا يتوقف المقصد عليها بعينها بل على ما هو اعم منها ويختارها العبد للتوسل بها وقد لا يتوقف المقصد عليها اصلا في نفس الامر ولكن يقصد العبد او يتوهم توقفه او خطر بباله انها موصلة اليه ولم يخطر بباله امر آخر ففي كل هذه الاحوال يسمى وسيلة وقربة لا يجري فيها الخلاف الاصولى * فالوسيلة لا يطلق على المقدمة حتى يقصد بها التقرب الى المقصود ولا يسمى وسيلة بدون هذا القصد الا على سبيل المجاز بمعني انها صالحة للتوسل ومراد الاصوليين بالمقدمة ما يتوقف عليها الشئ سواء اقصد بها التوصل اليه ام لا فبينهما عموم وخصوص من وجه ولو سلمنا ان الوسيلة مرادفة للمقدمة فلا شك انها لا تكون قربة حتى يقصد بها التقرب الى قربة فمرادنا بقولنا وسيلة القربة قربة هذا المعنى ومن هنا يظهر ان كون الشئ قربة غير كونه واجبا ومندوبا فان الحكم بالايجاب او الندب انما هو على الماهية الكلية وكل ماوجد في الخارج مشخص لا يتعلق الطلب به بخصوصه فلا يحكم عليه بخصوصه بانه واجب لكنه مؤد للواجب في ضمنه

والحكم بكون الشئي قربة تارة يكون باعتبار حقيقته وهو ما وضع لان يتقرب به فيكون كذلك وتارة يكون باعتبار ماقصد به التقرب فيطلق على الفعل بعد تشخصه اذا عرف ذلك فههنا اعتبارات * احدها * مطلق السفر * والثاني السفر الى المدينة * والثالث * السفر الى المدينة بقصد القربة وكل واحد من القسمين الاولين ليس مطلوبا ولا قربة من حيث هو هو وانما قد يطلب طلب الوسائل لغيره والقسم الثالث مطلوب وقربة ويتفاوت مراتبه بحسب تفاوت القربة المقصودة به فانها قد تكون الزيارة وقد تكون قربة اخرى كالصلوة في المسجد ونحوها وقد تكون مجموع ذلك او القدر المشترك بينها وهو مطلق القربة وكل من هذه الاربعة قربة لما قررناه ولان السفر الى المدينة لم يكن قربة لمطلق كونه سفرا ولا سفرا الى المدينة وانما كان لعلة وهي قصد القربة وحيث وجدت العلة وجد المعلول ولا فرق في الحكم بالقربة على كل واحد من الاربعة بين ان يوجد كليا او جزئيا مشخصا لما قدمناه * واما الحكم بكونه مطلوبا ومندوبا اليه بخصوصه فلا يتعلق المشخص منها ولا بواحد من الاربعة بعينه وانما يتعلق بواحد منها لا بعينه ومهما وجد منها كان قربة يتادى المامور به في ضمنه وهذا التقسيم وحكم كل واحد منها لا يتاتى فيه نزاع بين العقلاء سواء قلنا مقدمة المامور به مامور بها ام لا وهكذا حكم كل كلي طلبه الشرع ولم ينص على انواعه * واما خصال الكفارة فقيل ان الواجب فيها القدر المشترك بين الخصال فياتي في انواع الخصال ماقلناه في الجزئيات والمشهور ان كل خصلة واجبة بعينها على تقدير ان لا ياتي بغيرها فمتي فعلها وقعت واجبة بخصوصها لنص الشرع عليها اعني خصوص العتق مثلا بالنسبة الى الاطعام والكسوة واما اعتاق الرقبة المعينة فهو كاشخاص الكلي بلا اشكال فياتي فيه ماسبق من البحث * فان قلت * السفر ينقسم الى مايقصد به المسافر ضم عبادة اخرى الى الزيارة كصلوة واعتكاف في مسجده صلى الله عليه وسلم ولا اشكال في كونه قربة والى مايقصده فصره على قصد الزيارة لا غير والنزاع انما هو في هذا والى مايعرى عن القصدين واستدلالكم بكون وسيلة القربة قربة فيه نظر لان توقف الشئي على الاعم لا يستلزم توقفه على الاخص وزيارة من كان على مسافة بعيدة انما يتوقف على سفر من الاسفار

الثلاثة المذكورة لا على القسم الثاني ليتم ما ذكرتم *قلت* هذا خلف من الكلام لانك ان لم تقل بان وسيلة القربة قربة فلا حاجة بك الى هذا الاستدلال والتقسيم وقل ان وسيلة القربة ليست بقربة وحينئذ يرد عليك ما لا قبل لك به مما قدمناه من الاستدلال على كون وسيلة القربة قربة وذلك امر معلوم من الشرع ثم يلزمك ان السفر للزيارة وقربة اخرى لا يكون قربة على زعمك لانه انما يكون قربة لكونه وسيلة الى قربة وان كنت تقول بان وسيلة القربة قربة فما وجه النظر بعد تقرير كون الزيارة قربة واحتجاجك بان توقف الشئ على الاعم لا يستلزم توقفه على الاخص عجيب جدا لانك ان فسرت الوسيلة بما يفعل لقصد التقرب الى المقصود كما فسرناه كان كل واحد من السفر الذي قصد به الزيارة مع قربة اخرى والسفر الذي قصد به الزيارة فقط قربة لانه قصد به التوصل الى قربة فوجب ان يكون قربة سواء كانت الزيارة متوقفة على عينه ام لا فالفرق بين القسمين باطل قطعا وان فسرت الوسيلة بما يتوقف عليه المقصود كما يشعر به ظاهر كلامك فان اخذته بشرط قصد القربة معه وجعلت عليه القربة ذلك القصد عاد الكلام وكان كل من القسمين قربة لان الموجب لجعله قربة قصد القربة وهو موجود في القسمين وان جعلت العلة التوقف وقلت انه يتوقف على الاعم لا على الاخص لزمك ان تقول القربة ما هو اعم من السفرين وخصوص كل منهما ليس بقربة ففرقك بين القسمين لا وجه له وان اخذته مجردا فهو باطل لانه يدخل فيه مطلق السفر ولم يقل احد بانه قربة فان السفر من حيث هو هو مباح وانما تعرض له القربة بعلة قصد القربة فحيث حصلت تلك العلة حصل معلولها وحيث لا فلا ففرقك بين قربة وقربة لا وجه له فقد بان بهذا انه بعد العلم بكون الزيارة قربة وبكون وسيلة القربة قربة يقطع بان السفر للزيارة قربة سواء ضم معه قصد قربة اخرى ام لا والشك في ذلك انما يكون للشك في احدى المقدمتين وتقرير السوال مختل على كل تقدير وليس لك ان تقول ان السفر للزيارة المجردة داخل تحت النهي بقوله لا تشد الرحال* والسفر لها وللمسجد سفر للمسجد فكان مباحا للحديث لانا

سنبين معنى الحديث وانه لا يشمل الزيارة وبتقدير ان يكون السفر للزيارة منهيا عنه فالسفر لها وللمسجد ينبغي ان يكون منهيا عنه على هذا البحث لتركبه من منهي عنه وغيره وايضا فان هذا يدل على انك لا تقول بان وسيلة القربة قربة فكان يكفيك من الاول ان تقول ان وسيلة القربة ليست قربة وانما كان السفر في القسم الاول قربة لدليل آخر فانتقا لك الى هذا التطويل لا فائدة فيه فعلى كل تقدير هذا الكلام ساقط * واما السفر العاري عن القصدين المذكورين فيدخل فيه السفر لقربة غير الزيارة فقط والسفر المباح والسفر لغيرهما ولا حاجة بنا الى الكلام في ذلك واما قولك في القسم الثاني من اقسام السفر ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير فهذه العبارة تحتمل امرين احدهما ان يقصد الزيارة ويقصد ان لا يفعل معها قربة اخرى من تحية المسجد ولا غيرها وهذا الامر لا يقصده عاقل غالبا وليس هو المسئول عنه فان الناس انما يسئلون عن الواقع منهم وبهم حاجة الى معرفة حكمه فذكر هذا القسم هوس وارادته في فتيا العامة بعبارة يفهمون منها العموم تضليل ثم انا نقول ولو فرض ذلك كان سفره قربة لانه قصد به قربة ولكن قصده ترك غيرها من القربات ليس بقربة * الامر الثاني * ان يقصد الزيارة ولا يخطر بباله امر آخر بنفي ولا اثبات ولا وجه للتوقف في كون ذلك قربة بعد العلم بكون الزيارة قربة ووسيلة القربة قربة والظاهر من صاحب هذا السوال انه اراد هذا الامر الثاني فانه الذي قال ان الخصم انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي ان تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره وقدمنا الكلام على ذلك في هذه القطعة من كلامه بيان ان شرط الاستحباب في الزيارة عند الخصم وغيره ضم قصد المسجد اليها ومقتضى ذلك ان عند عدم الضم ينتفي الاستحباب سواء اراد عدم ما سواها من القرب ام لا وهو يبين ان مراده فيما تقدم بما يقصد قصره على قصد الزيارة لا غير المعنى الثاني الذي قدمناه وهو عدم قصد سواها لا قصد عدمه وقد قدمنا انه لا وجه للتوقف في كون ذلك قربة لانه وسيلة الى قربة ولم يقترن به قصد صادق ولا مانع من الحكم بالقربة عليه * المعنى الثاني ان اطلاق قوله يقتضي ان الخصم وغيره انما يستحبون الزيارة مطلقا

من غير سفر اذا ضم اليها قصد المسجد وحينئذ لا يكون الزيارة وحدها قربة سواء كانت عن سفر ام عن غير سفر وهو مخالف للادلة الدالة على ان الزيارة قربة وكانه انما اراد السفر للزيارة وانما اطلق العبارة واياما كان فهو باطل لما قدمناه* واعلم* ان هذا السوال المبني على تقسيم السفر ضعيف وكذلك السوال المبني عليه الذي قدمته في الاستدلال بعمل السلف والخلف على السفر وانما ذكرتها لاني وقفت على كلام لبعض الفضلاء ذكرها فيه فاحتجت الى جوابهما والخصم الذي النزاع معه لعله لا يرتضيها والعجب ممن اوردها مع موافقته على ان السفر لمجرد الزيارة قربة فان كان قال ذلك بغير دليل فهو باطل وان كان قاله لاحد الدليلين المذكورين فالقدح فيهما قدح فيه فلا يمكنه الجزم به وان كان قاله لدليل آخر فكان ينبغي ان يبينه حتى يظهر انه يفترق الحال فيه بين الاسفار اولا* بل العجب منه قوله بهذه الامور مع قوله بان كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه بالكفر وقد بان بما ذكرناه ان لزوم كون السفر لمجرد الزيارة قربة لازم لكون الزيارة قربة وان اللزوم بينهما بين ليس بالخفي والعلم بالملزوم مع التوقف في اللازم البين له مستحيل فالقول باثبات الملزوم مع التوقف في اثبات اللازم البين لا يجتمعان فمن توقف في كون السفر لمجرد الزيارة قربة لزمه التوقف في كون الزيارة قربة ومن قال بان كون السفر لمجرد الزيارة قربة من الامور الخفية لزمه ان يقول بذلك في الزيارة فانه تقرر ان الملازمة بينهما بينة معلومة من الشرع* فان قلت* فما تقولون في السفر الى زيارة ما عدا قبر النبي صلى الله عليه وسلم *قلت* قال الفقيه الامام ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكي المعروف بالشارمساحي في كتاب (تلخيص محصول المدونة من الاحكام) الملقب (بنظم الدر) في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر وهو احد ابوابه قال في هذا الباب* والسفر قسمان هرب وطلب اما الهرب فالخروج من ارض الحرب وارض البدعة وارض غلب عليها الحرام ومن خوف الاذى في البدن ومن الارض الغمة واما الطلب فيكون للحج والجهاد والعمرة والمعاش والاتجار وقصد البقاع الشريفة وهي المساجد الثلاثة ومواضع الرباط تكثيرا لاهلها ولطلب العلم واتفقد

احوال الاخوان وزيارة الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء وقصد الانتفاع بالميت بدعة الا في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين انتهى* فاما استثناؤه قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وسائر المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين واقتصاره ان قصدها للانتفاع بهم سنة فصحيح والظاهر ان ذلك عام في زيارتها والسفر اليها كما يقتضيه صدر كلامه واما السفر لزيارة غيرهم من الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء فقد عده الشار مساحي كما يرى من اقسام سفر الطلب والظاهر ان قصده انه سنة والامر كذلك وان كان عد معه سفر التجارة الذي هو مباح واما قوله ان قصد الانتفاع بالميت غير الانبياء بدعة ففيه نظر فان ثبت فينبغي ان يخرج منه من يتحقق صلاحه كالعشرة المشهود لهم بالجنة وغيرهم وحينئذ يكون السفر لهم كالقسم الثاني فخرج من هذا ان الزيارة حيث استحبت استحب السفر لها وذلك عام في قصد انتفاع الميت بالترحم وخاص في قصد الانتفاع بالميت *

* الباب السابع في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته *

* وفيه فصلان *

* الاول في شبهه *

وله ثلاث شبه * احداها * فهم قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد * فتوهم الخصم ان في هذا منع السفر للزيارة وليس كما توهمه ونحن نذكر الفاظ الحديث ثم نذكر معناه ان شاء الله تعالى فنقول هذا الحديث متفق على صحته عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وورد بالفاظ مختلفة اشهرها * لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى * وهذه رواية سفيان بن عيينة عن الزهري والآخر * تشد الرحال الى ثلاثة مساجد * من غير حصر وهذه رواية معمر عن الزهري والآخر * انما يسافر الى ثلاثة مساجد * مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد ايلياء * وهذه من طريق غير الزهري وهذه الروايات الثلاث ذكرها مسلم في

فضل المدينة عن ابي هريرة وذكر قبل ذلك في سفر المرأة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى * ولفظه كما ذكرنا بصيغة النهي واللفظ السابق بصيغة الخبر وورد في خبر ابي سعيد ايضاً * انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد ابراهيم ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس * رواه اسحق بن راهويه في مسنده * وورد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ايضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه بصيغة النهي لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد بيت المقدس * رواه الطبراني في معجمه هذه الفاظ المرويات * واما معناها فاعلم ان هذا الاستثناء مفرغ تقديره لا تشد الرحال الى مسجد الا الى المساجد الثلاثة اولا تشد الرحال الى مكان الا الي المساجد الثلاثة ولا بد من احد هذين التقديرين ليكون المستثنى منه رجا تحت المستثنى منه والتقدير الاول اولى لانه جنس قريب ولما سنبينه من قلة التخصيص او عدمه على هذا التقدير * ثم اعلم * ان السفر فيه امران احدهما غرض باعث عليه كالحج او طلب العلم او الجهاد او زيارة الوالدين او الهجرة وما اشبه ذلك * والثاني * المكان الذي هو نهاية السفر كالسفر الى مكة او المدينة او بيت المقدس او غيرها من الاماكن لاى غرض كان ولا شك ان شد الرحال الى عرفة لقضاء النسك واجب باجماع المسلمين وليس من المساجد الثلاثة وشد الرحال لطلب العلم الى اى مكان كان جائزا باجماع المسلمين وقد يكون مستحباً او واجباً على الكفاية او فرض عين وكذلك السفر الى الجهاد ومن بلاد الكفر الى بلاد الاسلام للهجرة واقامة الدين وكذلك السفر لزيارة الوالدين وبرهما وزيارة الاخوان والصالحين وكذلك السفر للتجارة وغيرها من الاغراض المباحة فانما معنى الحديث ان السفر الى المساجد مقصور على الثلاثة على التقدير الاول الذي اخبرناه او ان السفر الى الاماكن مقصور على الثلاثة على التقدير الثاني ثم على كلي التقديرين اما ان يجعل المساجد او الامكنة غاية فقط وعلة السفر امر آخر كالاشتغال بالعلم ونحوه من الامثلة التي ذكرها فهذا جائز الي كل مسجد والى كل مكان

فلايجوز ان يكون هو المراد وقد يقال على بعد ان خروج تلك المسائل بادلة على سبيل التخصيص للعموم فلا يمنع من ارادته في الباقي وهذا لو قيل به فتقدير المساجد ايضا اولى من تقدير الامكنة لعلة التخصيص اذا التخصيص على تقدير اضمار الامكنة اكثر فيكون مرجوحا ثم على هذا التقدير فالسفر بقصد زيارة النبي صلى الله عليه وسلم غايته مسجد المدينة لانه مجاور للقبر الشريف فلم يخرج السفر للزيارة عن ان يكون غايته احد المساجد الثلاثة وهو المراد على هذا التقدير واما ان يجعل المساجد او الامكنة علة فقط ويكون قد عبر بالف عن اللام او غاية وعلة من باب تخصيص العام باحد حاليه لان غاية السفر قد يكون هو العلة وقد لايكون فيكون المراد النوع الاول وهو ما يكون علة مع كونه غاية ومعنى كونه علة انه يسافر لتعظيمها او للتبرك بالحلول فيها او بان يوقع فيها عبادة من العبادات التي يمكنه ايقاعها في غيرها من حيث ان ايقاعها فيها افضل من ايقاعها في غيرها وكل ذلك انما نشأ من اعتقاد فضل في البقعة زائد على غيرها فنهي عن ذلك الا في المساجد الثلاثة وهذا هو المراد وغيرها من الاماكن والمساجد لايوتى الا لغرض خاص لا يوجد في غيره كالثغر للرباط الذي لايوجد في غيره وعلى هذا التقدير ايضا المسافر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل في الحديث لانه لم يسافر لتعظيم البقعة وانما سافر لزيارة من فيها كما لو كان حيا وسافر اليه فيها او في غيرها فانه لايدخل في هذا العموم قطعا * وملخص ما قلناه على طوله ان النهي عن السفر مشروط بامرين * احدهما * ان يكون غايته غير المساجد الثلاثة * والثاني * ان يكون علته تعظيم البقعة والسفر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم غايته احد المساجد الثلاثة وعلته تعظيم ما كان البقعة لا البقعة فكيف يقال بالنهي عنه بل اقول ان للسفر المطلوب سببان * احدهما * ما يكون غايته احد المساجد الثلاثة * والثاني * ما يكون لعبادة وان كان الى غيرها والسفر لزيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم اجتمع فيه الامران فهو في الدرجة العليا من الطلب ودونه ما وجد فيه احد الامرين وان كان السفر الذي غايته احد الاماكن الثلاثة لا بد في كونه قربة من قصد صالح واما السفر

لمكان غير الاماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي ورد فيه الحديث ولهذا جاء عن بعض التابعين انه قال قلت لابن عمر اني اريد ان آتي الطور قال انما شد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسجد الاقصى ودع الطور فلا تأته وفي مثل هذا الذي تكلم الفقهاء في شد الرحال الى غير المساجد الثلاثة فنقل امام الحرمين عن شيخه انه كان يفتي بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول يحرم بعد مايظاهر النهي وقال الشيخ ابو على لا يكره ولا يحرم ولكن ابان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القربة المقصودة في قصد المساجد الثلاثة وما عداها ليس في قصد اعيانها قربة * قال * وهذا حسن لا يصح عندي غيره * قلت * ويمكن ان يقال ان قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ ابو محمد لانه تعظيم لما لم يعظمه الشرع وان لم يقصد مع عينه امرا آخر فهذا قريب من العبث فيترجح فيه ما قاله الشيخ ابو على ولا نعلم في مذهبنا غير ذلك وذهب الداودى الى ان ماقرب من المساجد الفاضلة من المصر فلا باس ان يوتى مشيا وركوبا استدلالا بمسجد قباء ولا يدخل تحت النهي في اعمال المطى لان الاعمال وشد الرحال لا يكون لما قرب غالبا * ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه انما يمنع اعمال المطى للناذر واما غير الناذر ممن يرغب في فضل مشاهد الصالحين فلا فهذه اربعة مذاهب في اتيان ما سوى الثلاثة من المساجد وعلى المذهب الرابع المفصل بين ان يكون بالنذر او بغيره حمل بعضهم اتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء لانه كان بغير نذر ولا حرج فيه بل هو خف عليه فعل القربة ولا يجب في نذر ما سوى الثلاثة من المساجد ثلاثة مذاهب * احدها * انه لا يصح وهو مذهبنا ومذهب الجمهور * والثاني * يصح مطلقا وهو مذهب الليث بن سعد * والثالث * يلزم مالم يكن بشد رحل كمسجد قباء وهو قول محمد بن مسلمة المالكي وقد روى مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان عبد الله بن عباس سئل عمن جعل على نفسه مشيا الى مسجد قباء وهو بالمدينة فالزمه ذلك وامره ان يمشي قال عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) فكذلك من نذر ان يمشي الى مسجده الذي يصلي فيه جمعته او مكتوبته فعليه ان يمشي اليه وليس ذلك

يلازمه

يلازمه فيما نأى عنه من المساجد لاماشيا ولاراكبا وكذلك روى ابن وهب وغيره عن مالك الا المساجد الثلاثة فيلزمه في المسجد الحرام ما نذر من مشي اوركوب ولايلزمه في المسجدين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس المشي اليهما ويلزمه ان ياتيهما راكبا للصلوة فيهما هذا كله في قصد المكان بعينه اوقصد عبادة فيه يمكن في غيره اماقصده بغير نذر لغرض فيه كالزيارة وشبهها فلا يقول احد فيه بتحريم ولا كراهة * فان قلت * فقد قال النووي في شرح مسلم في باب سفر المرأة مع محرم الى الحج اختلف العلماء في شد الرحال واعمال المطي الى غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ ابو محمد من اصحابنا هو حرام وهو الذي اشار القاضي عياض الى اختياره والصحيح عند اصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون انه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد ان الفضيلة التامة انما هي في شد الرحال الى هذه الثلاثة خاصة والله اعلم انتهى كلام النووي * وقد جعل الذهاب الى قبور الصالحين من محل الخلاف * قلت * رحم الله النووي لوا قتصر على المنقول اونقده حق النقد لم يحصل خلل وانما زاد التمثيل فحصل الخلل من زيادته * والذي نقله الامام والرافعي والنووي في غير شرح مسلم عن الشيخ ابن محمد رحمه الله ليس فيه هذه الزيادة بل فيه ما تبين ان مراده ما قدمناه فان الامام قال اذا نذر ان ياتي مسجدا من المساجد سوى المسجد الحرام قال العلماء فان كان المسجد الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد القدس فلا يلزم بالنذر شيء اصلاً فانه ليس في قصد مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة قربة مقصودة ومالا يكون قربة ولاعبادة مقصودة فهو غير ملتزم بالنذر وكان شيخي يفتي بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد وذكر ماقدمناه وكذلك الرافعي قال اذا نذر اتيان مسجد آخر سوى الثلاثة لم ينعقد نذره قال الامام وكان شيخي يفتي وذكر ماتقدم وكذلك النووي في شرح المهذب وكذلك في شرح مسلم في باب فضل المساجد الثلاثة كلامه مشعر بما قلناه ومع ذلك قال انما قاله الشيخ ابو محمد غلط ففي كلام كل من الامام والرافعي والنووي في غير شرح مسلم وفي شرح مسلم في غير هذا الباب مايبين

ان فرض المسئلة في قصد المساجد فيحمل كلام ابي محمد عليه اما قصد الاغراض الصحيحة في المساجد وغيرها من الامكنة من الزيارة والاشتغال بالعلم والجهاد وغيرها فلم يتكلم فيه ابو محمد ولا يجوز ان ينسب اليه المنع منه ولو قاله هو او غيره ممن يقبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه وانه لم يفهم مقصود الحديث لكنه بحمد الله لم يثبت عندنا انه قال ذلك ولا نقله عنه احد غير ما وقع في شرح مسلم من التمثيل على سبيل السهو والغفلة ولهذا اجللنا مالكا رحمه الله عن ان يستدل بالحديث على هذا المقصود واوجبنا تاويل كلامه على ارادة البقعة لعينها وهكذا القاضي عياض فانه قال في الاكمال قوله عليه الصلوة والسلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد* فيه تعظيم هذه المساجد وخصوصها بشد الرحال اليها ولانها مساجد الانبياء عليهم السلام وتفضل الصلوة فيها وتضعيف اجرها ولزوم ذلك لمن نذره بخلاف غيرها مما لا يلزم ولا يباح شد الرحال اليها لا لنا ذر ولا لمتطوع بهذا النهي الا ما الحقه محمد بن مسلمة من مسجد قباء *وهذا الكلام من القاضي عياض ليس فيه تعرض لزيارة الموتى اصلا ولا يجوز ان ينقل ذلك عنه بتصريح ولا باشارة وانما اشار به الى غير الثلاثة من المساجد* فان قلت* قد قال ابن قدامة الحنبلي في (كتاب المغني) *فصل *فان سافر لزيارة القبور والمشاهد فقال ابن عقيل لا يباح له الرخص لانه منهي عن السفر اليها قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد* والصحيح اباحته وجواز القصر فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتي قباء ماشيا وراكبا وكان يزور القبور وقال زوروها تذكركم الآخرة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد* فيحمل على نفي الفضيلة لا على التحريم وليست الفضيلة شرطا في اباحة القصر ولا يضر انتفاؤها *قلت* قد وقفت على كلام ابن قدامة المذكور وترجمته بالسفر لزيارة القبور والمشاهد ولم اقف على كلام ابن عقيل فان كان في المشاهد او في قصدها مع الزيارة فلا يرد علينا لانه من باب قصد الامكنة وهذا هو الظاهر من استدلاله بالحديث على ما تقرر وكلامنا انما هو في مجرد قصد الزيارة للميت من غير قصد البقعة اصلا وليس في كلام ابن عقيل ولا ابن قدامة تصريح بذلك بل كلامه يشير الى انه

انما تكلم فى القبور التى بنيت عليها المشاهد وقبر النبى صلى الله عليه وسلم لا يدخل في ذلك لان مكانه لا يسمى مشهدا* ولو سلمنا* انه راجع في مدلول كلامه فيجب تخصيصه وحمل كلامه على ماسواه واذا كنا نخصص كلام الله وكلام رسوله بالادلة فايش كلام ابن عقيل حتى لا نخصص اذ احسنا الظن به والموجب التخصيص هذا القبر الشريف من سائر القبور الادلة الواردة في زيارته على الخصوص واطباق الناس على السفر اليه فان لم يعتبر ابن عقيل هذه الادلة لفوقت سهام التخطئة اليه ورد كلامه عليه ولكنه لم يثبت بحمد الله عنه ذلك عنه* فان قلت* قد اكثرت من التفرقة بين قصد البقعة وقصد من فيها وسلمت ان قصد البقعة داخل تحت الحديث والزيارة لا بد فيها من قصد البقعة فان السلام والدعاء يحصل من بعد كما يحصل من قرب وهو مقصود الزيارة *قلت* قصد البقعة لما اشتملت عليه ليس بمحذور ولا نقول بنفي الفضيلة عنه وانما قلنا ذلك في قصد البقعة لعينها او لتعظيم لم يشهد به الشرع على انا نقول انه لا يلزم من الزيارة ان يكون للبقعة مدخل في القصد الباعث بل تارة يكون ذلك مقصودا وتارة تجرد قصد الشخص المزور من غير شعور بما سواه* وقوله* ان مقصود الزيارة يحصل من بعد* ممنوع فان الميت يعامل معاملة الحى فالحضور عنده مقصود الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج في ليلة عائشة الى البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات الحديث المشهور وفيه ان عائشة سألته فقال ان جبرئيل اتانى فقال ان ربك عز وجل يأمرك ان تاتي اهل البقيع وتستغفر لهم قالت فقلت كيف اقول لهم يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون * رواه مسلم* فانظر كيف خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى البقيع بامر الله تعالى يستغفر لاهله ولم يكتف بذلك من الغيبة وهذا اصل في الاتيان الى القبور لزيارة اهلها للاستغفار لهم وقد سألت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم كيف تقول تعني اذا فعلت كفعله وعلمها وفي ذلك دليل على انه يجوز لها وللنساء الاتيان الى القبور لهذا الغرض لان سوالها ذلك كان بعد رجوعهما الى البيت فلم يكن المقصود منه كيف اقول الآن وانما معناه كيف اقول

مرة اخرى فلو كان لا يجوز لهاذ لك لبينه لها وليس هذا المقصود هنا فانا نذكره ان شاء الله تعالى في موضع آخر وانما المقصود هنا ان الحضور عند القبر لسبب زيارة من فيه والدعاء مطلوب وليس ذلك من باب قصد الامكنة ولا دل الحديث على امتناعه ولا قال به احد من العلماء وقد احضر الى بعض الناس صورة فتاوى منسوبة لبعض علماء بغداد في هذا الزمان لا ادرى هل هى مختلقة من بعض الشياطين الذين لا يحسنون او هى صادرة ممن هو متسم بسمة العلم وليس من اهله * فاولها فتيا مالكي قال فيها قد نص الشيخ ابو محمد الجوينى في كتبه على تحريم السفر لزيارة القبور وهو اختيار القاضى الامام عياض في اكماله ولقد كذب في هذا النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضى عياض جميعا ثم اطال الكلام بما لا فائدة فيه * وثانيها فتيا شافعي قال فيها ان المفهوم من كلام العلماء ونظار العقلاء ان الزيارة ليست عبادة وطاعة بمجردها فان اراد المفهوم عنده فلا علينا منه ونقول له المفهوم عند العلماء خلافه ثم قال ان من اعتقد جواز الشد الى غير ما ذكرا ووجوبه اوندبيته كان مخالفا لصريح النهى ومخالفة النهى معصية اما كفرا وغيره على قدر المنهى عنه ووجوبه وتحريمه ويكفى هذا الكلام ضحكة على من قاله ان يجعل المنهى عنه منقسما الى وجوب وتحريم * دع سوء فهمه للحديث * وثالثها فتيا آخر شارك فيها الاول في النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضى عياض وقد تقدم جوابه واساء الفهم في الحديث كما اساء غيره * ورابعها فتيا آخر ليس فيها طائل وكلام خلط مع ذلك ما لا طائل تحته والاقرب انها مختلقة وان مثلها لا تصدر عن عالم وانما ذكرتها هنا لتضمنها النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضى عياض الذى تعرضت هنا لافساده * تنبيه * قد يتوهم من استدلال الخصم بهذا الحديث ان نزاعه قاصر على السفر للزيارة دون اصل الزيارة وليس كذلك بل نزاعه في الزيارة ايضاً لما سنذكره في الشبهتين الثانية والثالثة ومما كون الزيارة على هذا الوجه المخصوص بدعة وكونها من تعظيم غير الله المفضى الى الشرك وما كان كذلك كان ممنوعا وعلى هاتين الشبهتين بنى كلامه واصل الخيال الذى سرى اليه منهما لاغير وهو عام في الزيارة والسفر اليها ولهذا يدعى هو ان الاحاديث الواردة

في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم كلها ضعيفة بل موضوعة ويستدل بقوله لا تتخذوا قبري عيدا* وبقوله لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد* وبان هذا كله محافظة على التوحيد وان اصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما سنذكر ذلك في نص كلامه المنقول عنه* وقد رأيت ايضا فتيا بخطه ونقلت منها ما انا ذاكره قال فيها ومن خطه نقلت* واما السفر للتعريف عند بعض القبور فهذا اعظم من ذلك فان هذا بدعة وشرك فان اصل السفر لزيارة القبور ليس مشروعا ولا استحبه احد من العلماء ولهذا او نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع بين الائمة ثم قال ولهذا لم يكن احد من الصحابة والتابعين بعد ان فتحوا الشام ولا قبل ذلك يسافرون الى زيارة قبر الخليل عليه السلام ولا غيره من قبور الانبياء التي بالشام ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك ليلة اسرى به والحديث الذي فيه هذا قبر ابيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد اخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين سكنوا الشام او دخلوا اليه ولم يسكنوه مع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وغيره لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع والاثار المضافة الى الانبياء* ثم قال ولم يتخذ الصحابة شيئا من آثاره مسجدا ولا مزارا غير ما بيناه من المساجد ولم يكونوا يزورون غار حراء ولا غار ثور* ثم قال حتى ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ بزيارته وانما صح عنه الصلوة عليه والسلام موافقة لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما* ثم قال ولهذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار لا على قبر نبي ولا غير نبي فضلا عن ان يسافر اليه لا بالحجاز ولا بالشام ولا اليمن ولا العراق ولا مصر ولا المشرق* ثم قال ولهذا كانت زيارة القبور على وجهين* زيارة شرعية* وزيارة بدعية* فالزيارة الشرعية مقصودها السلام على الميت والدعاء له ان كان مومنا وتذكر الموت سواء كان الميت مومنا ام كافرا وقال بعد ذلك فالزيارة لقبر المومن نبيا كان او غير نبي من جنس الصلوة على جنازته يدعى له كما يدعى اذا صلى على جنازته* واما

الزيارة البدعية فمن جنس زيارة النصارى مقصودها الاشراك بالميت مثل طلب الحوائج منه او به او التمسح بقبره وتقبيله اوالسجود له ونحو ذلك فهذا كله لم يامر الله به ورسوله ولا استحبه احد من ائمة المسلمين ولا كان احد من السلف يفعله لاعند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره * ثم قال ولم يكونوا يقسمون على الله باحد من خلقه لانبي ولاغيره ولا يسئاون ميتا ولا غائبا ولا يستغيثون بميت ولا غائب سواء كان نبيا اوغيرنبي بل كان فضلاءهم لايسئاون غير الله شيئا * انتهى ما اردت نقله من كلام ابن تيمية رحمه الله من خطه وانا عارف بخطه وهويدل على ما ذكرناه من ان نزاعه في السفر والزيارة جميعا غير انه كلام مختبط في صدره مايقتضي منع الزيارة مطلقا وفي آخره ما يقتضي انها انكانت للسلام عليه والدعاء له جازت وانكانت على النوع الآخر الذى ذكره لم يجز وبقى قسم لم يذكره وهوان يكون للتبرك به من غير اشراك به فهذه ثلاثة اقسام * اولها* السلام والدعاء له وقد سلم جوازه وانه شرعي ويلزمه ان يسلم جواز السفر له فان فرق في هذا القسم بين اصل الزيارة وبين السفر محتجا بالحديث المذكور فقد سبق جوابه *والقسم الثانى* التبرك به والدعاء عنده للزائر وهذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيمية رحمه الله انه يلحقه بالقسم الثالث ولا دليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطلان كلامه فيه وان المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالانبياء والمرسلين ومن ادعى ان قبور الانبياء وغيرهم من اموات المسلمين سواء فقد اتى امرا عظيما نقطع ببطلانه وخطائه فيه وفيه حط لدرجة النبي صلى الله عليه وسلم الى درجة من سواه من المسلمين وذلك كفر متيقن فان من حط رتبة النبي صلى الله عليه وسلم عما يجب له فقد كفر *فان قال* ان هذا ليس بحط ولكنه منع من التعظيم فوق مايجب له *قلت* هذا جهل وسوء ادب وقد تقدم في اول الباب الخامس الكلام في ذلك ونحن نقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم يستحق من التعظيم اكثر من هذا المقدار في حياته وبعد موته ولا يرتاب في ذلك من كان في قلبه شيء من الايمان * واما القسم الثالث* وهوان يقصد

بالزيارة الاشراك بالله تعالى فنعوذ بالله منها وممن يفعلها ونحن لا نعتقد في احد من المسلمين ان شاء الله ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ودعاؤه صلى الله عليه وسلم مستجاب وقد ائس الشيطان ان يعبد في جزيرة العرب فهذا شئ لا نعتقده ان شاء الله في احد ممن يقصد زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وانما التمسح بالقبر وتقبيله والسجود عليه ونحو ذلك فانما يفعله بعض الجهال ومن فعل ذلك ينكر عليه فعله ذلك ويعلم آداب الزيارة ولا ينكر عليه اصل الزيارة ولا السفر اليها بل هو مع ما صدر منه من الجهل محمود على زيارته وسفره ومذموم على جهله وبدعته واما طلب الحوائج عند قبره صلى الله عليه وسلم فسنذكره في باب الاستعانة بالنبي صلى الله عليه وسلم ولنتكلم على الشبهة الثانية والثالثة اللتين بنى ابن تيمية رحمه الله كلامه عليهما اما الشبهة الثانية وهي كون هذا مشروعا وانه من البدع التي لم يستحبها احد من العلماء لا من الصحابة ولا من التابعين ومن بعدهم فقد قدمنا سفر بلال من الشام الى المدينة لقصد الزيارة وان عمر بن عبد العزيز كان يجهز البريد من الشام الى المدينة للسلام على النبي عليه الصلوة والسلام وان ابن عمر كان ياتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه وعلى ابي بكر وعمر رضي الله عنهم وكل ذلك يكذب دعوى ان الزيارة والسفر اليها بدعة ولو طولب ابن تيمية رحمه الله باثبات هذا النفي العام واقامة الدليل على صحته لم يجد اليه سبيلا فكيف يحل لذي علم ان يقدم على هذا الامر العظيم بمثل هذه الظنون التي مستنده فيها انه لم يبلغه وينكر به ما اطبق عليه جميع المسلمين شرقا وغربا في سائر الاعصار ما هو محسوس خلفا عن خلف ويجعله من البدع فان قال ان الذي كان يفعله السلف من النوع الاول وهو السلام والدعاء له دون النوع الثاني والثالث قلنا اما الثالث فلا استرواح اليه لانا نبعد كل مسلم منه واما النوع الاول والثاني فدعوى كون السلف كلهم كانوا مطبقين على النوع الاول وانه شرعي وكون الخلف كلهم مطبقين على الثاني وانه بدعة من التعرض الذي لا يقدر على اثباته فان المقصود الباطنة لا يطلع عليها الا الله تعالى فمن اين له ان جميع السلف لم يكن احد منهم يقصد التبرك او ان جميع الخلف لا يقصدون

الاذلك ثم انه قال فيما سيحكيه من كلامه ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك يعني لاعتقاده انها قربة وانه متى كان كذلك كان حراما ولا شك ان بلالا وغيره من السلف وان سلمنا انهم ما قصدوا الا السلام فانهم يعتقدون ان ذلك قربة فلو شعر ابن تيمية رحمه الله ان بلالا وغيره من السلف فعل ذلك لم ينطق بما قال ولكنه قام عنده خيال ان هذه الزيارة فيها نوع من الشرك ولم يستحضر ان احدا فعلها من السلف فقال ما قال وغلط رحمه الله فيما حصل له من الخيال وفي عدم الاستحضار ودعواه انه لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع من الائمة نحن نطالبه بنقل هذا عن الائمة وتحقيق انه لا نزاع بينهم فيه ثم بتقرير كون ذلك عاما في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره ليحصل مقصوده في هذه المسئلة التي تصدينا لها ومتى لم يحصل هذه الامور الثلاثة لا يحصل مقصوده وليس الى حصولها سبيل ونحن قد نقلنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم يلزم بالنذر وعلى مقتضاه يلزم السفر اليها ايضا بالنذر على الضد مما قال * واما قوله ان الصحابة لما فتحوا الشام لم يكونوا يسافرون الى زيارة قبر الخليل وغيره من قبور الانبياء التي بالشام فلعله لانه لم يثبت عندهم موضعها فانه ليس لنا قبر مقطوع به الا قبره صلى الله عليه وسلم واما قوله ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك ليلة اسري به فلعله لاشتغاله بما هو اهم وقد تحققنا زيارته صلى الله عليه وسلم القبور بالمدينة وغيرها في غير تلك الليلة فليس ترك زيارته في تلك الليل دليلا على ان الزيارة ليست بسنة فالتشاغل به لاستدلال بذلك تشاغل بما لا يجدي * واما قوله ان الحديث الذي فيه هذا قبر ابيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد اخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له فصدق فيما قال وهذا الحديث يرويه بكر بن زياد الباهلي قال ابن حبان شيخ دجال يضع الحديث على الثقات لايحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه * وذكر ابن حبان من طريقة الحديث المذكور * وفيه ثم اتي بي الى الصخرة فقال يا محمد من ههنا عرج ربك الى السماء وذكر كلاما طويلا كره ابن حبان ذكره قال ابن حبان وهذا شيء لاشك عوام اصحاب الحديث انه موضوع فكيف البزل في هذا الشان هذا

كلام ابن حبان وقد ذكر هذا الحديث ابو القاسم المكي بن عبد السلام بن الحسين بن القاسم المقدسي الرميلي فى كتاب صنفه في فضائل زيارة قبر ابراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام والرميلي هذا بضم الراء وفتح الميم وسكون الياء نسبة لى الرميلة من الارض المقدسة ذكره ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور بن السمعاني في كتاب الانساب فقال كان حافظا مكثرا رحال الى المصر والشام والعراق والبصرة *قال ابن ناصر وصنف كتابا فى تاريخ بيت المقدس وسمع من الخطيب بالشام وبغداد وكان فاضلا صالحا ثبتا وعاد الى بيت المقدس واقام بها يدرس الفقه على مذهب الشافعي ويروى الحديث الى ان غلبت الفرنج على بيت المقدس ثم قتل شهيدا قال ابن السمعاني روي عن مكى بن عبد السلام محمد بن على الاسفرائني ابو سعيد عمار التاجر ولم يحدث عنه سواهما* وقال ابن النجار عزم على ان يعمل تاريخا لبيت المقدس فحالت دونه ميتته قتلته الفرنج بالحجارة فى اليوم الثانى عشر من شوال سنة اثنتين وتسعين واربعمائة * وذكر ابو القاسم عمر بن ابي جرادة في تاريخ حلب انه ولد في المحرم يوم عاشوراء سنة اثنتين وثلاثين واربع مائة ببيت المقدس قلت وذكر فى هذا التصنيف آثارا في زيارة قبر ابراهيم الخليل منها الحديث المذكور *قال انا الشيخ الصالح الثقة ابو محمد عبد العزيز بن احمد بن عمر بن ابراهيم المقدسي قراءة عليه رحمه الله انا محمد بن احمد ابو بكر بن محمد الواسطى الخطيب قراءة عليه ثنا ابو القاسم عيسى بن عبيد الله بن عبد العزيز الموصلى المعروف بالمصاحفي ثنا ابو الحسن على ابن جعفر بن محمد الرازي وكيل المسجد الاقصى ثنا العباس بن احمد بن عبد الله وانا سألته ثنا عبد الله بن ابو عمرة المقدسي ثنا بكر بن زياد الباهلي عن عبد الله بن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة ابن ابي اوفى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسرى بي الى بيت المقدس مر بي جبرئيل الى قبر ابراهيم * عليهما الصلوة والسلام * فقال انزل صل ههنا ركعتين فان ههنا قبر ابيك ابراهيم عليه السلام ثم مر بي الى بيت لحم فقال انزل صل ههنا ركعتين فان ههنا ولد اخوك عيسى عليه السلام ثم

اتى بي الى الصخرة * قال وذكر الحديث ورواه ابن حبان عن محمد بن احمد
بن ابراهيم ثنا ابن عبد الله بن سليمان بن عمرة ثنا بكر بن زياد وانما تكلمنا
على هذا الحديث للتنبية على الفائدة فيه وليس بنا ضرورة الى اثباته
اونفيه في تحقيق المقصود ولما سبق ان عدم الزيارة في وقت خاص لايدل
على عدم الاستحباب وقوله ان الصحابة لم يكونوا يزورون شيئا من هذه
البقاع والآثار كلامنا انما هو في زيارة ساكن البقعة لا في زيارة البقعة وقد
تقدم التنبيه على الفرق بينهما * ثم ان هذه شهادة على نفي يصعب اثباتها وان كنا
نستغني عن منعها وتسليمها * وقوله حتى ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو
المقصود في هذه المسئلة * وقوله لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ بزيارة
قد تقدم ابطال هذه الدعوى وتحقيق ثبوت الحديث فيها وقوله ولهذا لم يكن
على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار على قبر نبي ولا غير نبي فضلا عن ان يسافر اليه
الى آخر كلامه ان اراد مما يسمى مشهدا لموضع قبره صلى الله عليه وسلم لا يسمى
مشهدا وكلامنا انما هو فيه وان اراد انه لم يكن في ذلك الزمان زيارة لقبر
نبي من الانبياء فهذا باطل لما قدمناه وبقية كلامه وتقسيمه الزيارة الى
شرعية وبدعية سبق الكلام عليه وفيه اعتراف بمطلق الزيارة
ويلزمه الاعتراف بالسفر اليها ولا يمنع من ذلك كون نوع منها يقترن به
من بعض الجهال ما هو منهي عنه فمن ادعى ان الزيارة من غير انضمام
شيء آخر اليها بدعة فقد كذب وجهل ومن حرمها فقد حرم ما احله الله
تعالى ومن اطلاق التحريم عليها لان بعض انواعها محرم او يقترن به محرم
فهو جاهل وهكذا من امتنع من اطلاق الاستحباب على الزيارة من حيث
هي اووقوع بعض انواعها من بعض الناس على وجه التحريم فهو جاهل ايضا فان
الصلوة قد تقع على وجه منهي عنه كالصلوة في الدار المغصوبة وما اشبه
ذلك ولا يمنع ذلك من اطلاق القول بان الصلوة قربة اوواجبة
فكذا ايضا الزيارة من حيث هي قربة لقوله صلى الله عليه وسلم
زوروا القبور وان كان بعض انواعها يقع على وجه منهي عنه فيكون ذلك

الوجه

الوجه منها منهياً عنه وحده والحكم بالابتداع على هذا النوع لا يضرنا ونحن نسلمه ونمنع من يفعله * والحكم بالابتداع على المطلق عين الابتداع *واما الشبهة الثالثة وهي ان من الشرك بالله تعالى اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف في قوله تعالى قالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودّاً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً قالوا كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامد فعبدوها وتخيل ابن تيمية ان منع الزيارة والسفر اليها من باب المحافظة على التوحيد وان فعلها مما يؤدي الى الشرك وهذا تخيل باطل لان اتخاذ القبور مساجد والعكوف عليها وتصوير الصور فيها هو المؤدي الى الشرك وهو الممنوع منه كما ورد في الاحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد *يحذر ما صنعوا* وقوله صلى الله عليه وسلم لما اخبر بكنيسة بارض الحبشة اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شرار الخلق عند الله واما الزيارة والدعاء والسلام فلا يؤدي الى ذلك ولهذا شرعه الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ثبت من الاحاديث المتقدمة عنه صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وتواتر ذلك واجماع الامة عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المؤدي الى الشرك كالتصوير ونحوه لم يشرعها الله تعالى في حق احد من الصالحين ولا فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في حق شهداء احد والبقيع وغيرهم وليس لنا ان نحرم الا ما حرمه الله وان تخيلنا انه يفضي الى محذور ولا نبيح الا ما اباحه الله وان تخيلنا انه لا يفضي الى محذور ولما اباح الزيارة وشرعها وضنها رسوله وحظر اتخاذ القبور مساجد وتصوير الصور عليها قلنا باباحة الزيارة ومشروعيتها وتحريم اتخاذ القبور مساجد والتصوير فمن قاس الزيارة على التصوير في التحريمة كان مخالفاً للنص كما ان شخصاً لو قال باباحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض الى الشرك كان مخالفاً للنص ايضاً والوسائل التي لا يتحقق بها المقصود ليس لنا ان يجري حكم المقصود عليها الا بنص من الشارع فان هذا من باب سد الذرائع

الذي لم يقم عليه دليل فالمفضي الى الشرك حرام بلا اشكال واما الامور التي قد يؤدي اليه وقد لا يؤدي فما حرمه الشرع منها كان حراماً ومالم يحرمه كان مباحاً لعدم استلزامه المحذور وهذه الامور التي نحن فيها من هذا القبيل حرم الشرع منها اتخاذ القبور مساجد والتصوير والكعوف على القبور واباح الزيارة والسلام والدعاء وكل عاقل يعلم الفرق بينهما وتحقق ان النوع الثاني اذا قصد مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدي الى محذور وان القائل بمنع ذلك جملةً سداً للذريعة متقول على الله وعلى رسوله منتقص ما ثبت لذلك المزور من حق الزيارة *واعلم* ان ههنا امرين لابد منهما * احدهما *وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ورفع رتبته عن سائر الخلق و*الثاني* افراد الربوبية واعتقاده ان الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وافعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد في احد من الخلق مشاركة البارى تعالى في ذلك فقد اشرك وجنى على جانب الربوبية فيما يجب لها وعلى الرسول فيما ادى الى الامة من حقها ومن قصر بالرسول عن شيء من رتبته فقد جنى عليه فيما يجب له وعلى الله تعالى بمخالفته فيما اوجب لرسوله ومن بالغ في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم بانواع التعظيم ولم يبلغ به ما يختص بالباري تعالى فقد اصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعاً وذلك هو العدل الذي لا افراط فيه ولا تفريط *ومن المعلوم ان الزيارة بقصد التبرك والتعظيم لا ينتهي في التعظيم الى درجة الربوبية ولا يزيد على مانص عليه في القرآن والسنة وفعل الصحابة من تعظيمه في حياته وبعد وفاته وكيف يتخيل امتناعها انا لله وانا اليه راجعون *وهذا الرجل قد يتخيل ان الناس بزيارتهم متعرضون للاشراك بالله تعالى وبنى كلامه كله على ذلك وكل دليل ورد عليه يصرفه الى غير هذا الوجه وكل شبهة عرضت له تستعين بها على ذلك فهذا داء لادواء له الا بان يلهمه الله الحق ايرى هو لمازار قصد ذلك واشرك مع الله غيره

﴿ الفصل الثاني في تتبع كلماته ﴾ وقد سبق تتبع مانقلته من خطه في فتيا لم يسأل فيها عن الزيارة قصداً بل جاء ذكرها تبعاً للكلام في المشاهد والذي اتصل عنه

بالد والة نسخة فنبا نقلت من خطه وعلى راسها بخط قاضي القضاه جمال الدين ماصورته
قابلت الجواب عن هذا السؤال المكتوب دونه في هذه الورقة على خط تقي
الدين بن تيمية فصح سوى ما علم عليه بالاحمر فان مواضعه من الورقة التي بخطه
وجد بها واهية وليس ذلك بمعز انما المعز جعله زيارة قبر النبي صلى الله عليه
وسلم وقبور سائر الانبياء عليه السلام معصية بالاجماع مقطوعاً بها وكتب
محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعي وقد علم عليها الآن بالاسود في هذا
النسخة * بسم الله الرحمن الرحيم مايقول السادة العلماء ائمة الدين نفع الله بهم المسلمين
في رجل نوى زيارة قبر نبي من الانبياء مثل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وغيره
فهل يجوز له في سفره ان يقصر الصلوة وهل هذه الزيارة شرعية ام لا
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حج ولم يزرني فقد جفاني
ومن زارني بعد موتي كمن زارني في حيوتي وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تشد الرحال الا الى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا *
افتونا ماجورين * صورة ماوجد بخط تقي الدين بن تيمية رحمه الله مكتوبا تحت
هذا السوال جوابا عنه * الحمد لله اما من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء
والصالحين فهل يجوز له قصر الصلوة على قولين معروفين * احدهما * وهو قول
متقدمي العلماء من الذين لا يجوزون القصر في سفر المعصية كابي عبد الله بن بطة
وابن الوفاء بن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين انه لا يجوز القصر في
مثل هذا السفر لانه سفر منهي عنه ومذهب مالك والشافعي واحمد ان السفر
المنهي عنه في الشريعة لا يقصر فيه * والقول الثاني * انه يقصر فيه وهذا يقوله من
يجوز القصر في السفر المحرم كابي حنيفة رحمه الله ويقوله بعض المتأخرين من
اصحاب الشافعي واحمد ممن يجوز السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين كابي حامد
الغزالي وابي الحسين بن عبدوس الحراني وابي محمد بن قدامة المقدسي وهؤلاء
يقولون ان هذا السفر ليس بمحرم لعموم قوله زوروا القبور وقد يحتج بعض
من لا يعرف الاحاديث بالاحاديث المروية في زيارة قبر النبي صلى الله عليه
وسلم كقوله من زارني بعد مماتي فكانما زارني في حياتي * رواه الدارقطني

وابن ماجة واما ما يذكره بعض الناس من قوله من حج ولم يزرني فقد جفاني* فهذا لم يرو واحد من العلماء وهو مثل قوله من زارني وزار ابي ابراهيم في عام واحد ضمنت له على الله الجنة فان هذا ايضاً باطل باتفاق العلماء لم يروه احد ولم يحتج به واحد وانما يحتج بعضهم بحديث الدارقطني* وقد احتج ابو محمد المقدسي على جواز السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبور الانبياء بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور مسجد قباء واجاب عن حديث لاتشد الرحال بان ذلك محمول على نفي الاستحباب واما الاولون فانهم يحتجون بما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا* وهذا الحديث اتفق الائمة على صحته والعمل به* فلو نذر الرجل ان يصلي في مسجد او مشهد او يعتكف فيه او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ولو نذر ان ياتي المسجد الحرام بحج او عمرة وجب عليه ذلك باتفاق العلماء ولو نذر ان ياتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم او المسجد الاقصى لصلوة او اعتكاف وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالك والشافعي واحمد ولم يجب عند ابي حنيفة لانه لايجب عنده بالنذر الا ما كان من جنسه واجبا بالشرع واما الجمهور فيوجبون الوفاء بكل طاعة كما ثبت في صحيح البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعص الله فلايعصه والسفر الى المسجد من طاعة فلهذا بكل طاعة وجب الوفاء به واما السفر الى بقعة غير المساجد الثلاثة فلم يوجب احد من العلماء السفر اليه اذا نذره حتى نص العلماء على انه لايسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة مع ان مسجد قباء يستحب زيارته لمن كان في المدينة لان ذلك ليس بشد رحل كما في الحديث الصحيح من يظهر في بيته ثم اتى مسجد قباء لا يريد الا الصلوة فيه كان كعمرة * قالوا ولان السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة والتابعين ولا امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك احد من الائمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة

ولا جماع الامة وهذا مما ذكره ابو عبد الله بن بطة في (ابانته الصغرى) من البدع المخالفة للسنة والاجماع وبهذا يظهر ضعف حجة ابي محمد فان زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لمسجد قباء لم يكن بشد رحل وهو يدلهم ان السفر اليه لا يجب بالنذر وقوله ان قوله لاتشد الرحال محمول على نفي الاستحباب يحتمل على وجهين * احدهما * ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات فاذا من اعتقد في السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين انها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع واذا سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به ومعلوم ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك واما اذا قدر ان الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب * الوجه الثاني * ان النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم وما ذكره من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يروا احد من اهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتج احد من الائمة بشيء منها بل مالك امام اهل المدينة النبوية الذين هم اعلم الناس بحكم هذه المسئلة كره ان يقول زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا اللفظ هو معروفا عندهم او مشروعا او ماثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه عالم المدينة والامام احمد اعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه الا حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مامن رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام وعلى هذا اعتمد ابو داؤد في سننه وكذلك مالك في الموطأ روى عن عبد الله بن عمر انه كان اذا دخل المسجد فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابت ثم ينصرف وفي سنن ابي داؤد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيثما كنتم وفي سنن سعيد بن منصور ان عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن ابيطالب رأى رجلا يختلف الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم

يدعوا عنده. فقال يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا على حيث ما كنتم فان صلوتكم يبلغني فانت ورجل بالاندلس الا سواء وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد * يحذر ما فعلوا * قالت عائشة ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره ان يتخذ مسجدا فهم دفنوه في حجرة عائشة خلاف ما اعتاده من الدفن في الصحراء لئلا يصلي احد عند قبره ويتخذه مسجدا فيتخذ قبره وثنا وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد الى زمان الوليد بن عبد الملك لا يدخل احد اليه عنده لا لصلوة هنالك ولا لتمسح بالقبر ولا دعاهناك بل هذا جميعه انما يفعلونه في المسجد وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا عليه وارادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبلة واما وقت السلام عليه فقال ابو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة ايضا ولا يستقبل القبر وقال اكثر الائمة بل يستقبل القبر عند السلام خاصة ولم يقل احد من الائمة انه يستقبل القبر عند الدعاء الا في حكاية مكذوبة يروى عن مالك ومذهبه بخلافها واتفق الائمة على انه لا يتمسح لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقبله وهذا كله محافظة على التوحيد فان من اصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف في قوله تعالى وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قالوا هولاء كانوا قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامد فعبدوها وقد ذكروا هذا المعنى البخاري في صحيحه عن ابن عباس وذكره ابن جرير الطبري وغيره في التفسير عن غير واحد من السلف وذكره وثيمة وغيره في قصص الانبياء من عدة طرق وقد بسط الكلام على اصول هذه المسائل في غير هذا واول من وضع الاحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على القبور هم اهل البدع من الرافضة ونحوهم الذين يعطلون المساجد ويعظمون المشاهد يدعون بيوت الله التي امر ان يذكر فيها اسمه ويعبد وحده لا شريك له ويعظمون المساجد التي يشرك فيها ويكذب فيها ويبتدع فيها ومن لم ينزل الله به سلطانا فان الكتاب

والسنة

والسنة انما فيه ذكر المساجد دون المشاهد كما قال الله تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين وقال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة الآية وقال الله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احداً وقال الله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وقال الله تعالى ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها الآية وقد ثبت عنه في الصحيح انه كان يقول ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك والله سبحانه اعلم * كتبه احمد بن تيمية هذا صورة خطه من اول الجواب الى هنا (قلت) اما قوله من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلوة على قولين معروفين فيرد عليه فيه اسولة * احدها * ان زيارة قبور الانبياء والصالحين اما ان يكون عنده قربة اومباحة اومعصية فان كانت معصية فلا حاجة الى قوله لمجرد فان القولين في سفر المعصية سواء لمجرد قصد المعصية ام انضم اليه قصد آخر وانكان قربة لم يجز فيها الا قولان بل يقصر بلا خلاف وانكانت مباحة فالمسافر لذلك له حالتان احداهما ان يسافر معتقدا ان ذلك من المباحات المستوية الطرفين فيجوز القصر ايضاً بلا خلاف ولا اشكال في ذلك كالسفر لسائر الامور المباحة والثانية ان يسافر معتقدا ان ذلك قربة وطاعة وهذا سياتي الكلام فيه وعلى تقديران يسلم له مايقول يكون كلامه هنا مطلقا في موضع التفصيل فهو على التقديرين الاولين خطأ صريح وعلى التقدير الثالث خطاه بالاطلاق في موضع التفصيل * السؤال الثاني انه بنى كلامه في ذلك على ان هذا السفر مختلف في تحريمه فقد قدمنا انكار هذا الخلاف وانه لم يتحقق صحته الا ماوقع في كلام ابن عقيل وقد قدمنا الكلام عليه وعلى تقدير صحته وعدم تاويله لم يتعرض فيه لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ان ينقل عنه فيه بخصوصه شئ مع اطباق الناس على السفر اليه وابن تيمية رحمه الله نقل المنع من القصر فيه عن ابن بطة وابن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين وهو مطلوب بتحقيق هذا النقل

و تبيين هولاء الطوائف الكثيرين من المتقدمين *السوال الثالث* انه جعل المنع من القصر قول متقدمى العلماء كابن بطة وابن عقيل فجعل ابن عقيل من المتقدمين ثم جعل القول بجواز القصر قول ابي حنيفة رحمه الله وبعض المتاخرين من اصحاب الشافعي واحمد كالغزالى وغيره والغزالى فى طبقة ابن عقيل بل تاخرت وفاته عنه فان وفات الغزالى في سنة خمس وخمسمائة ووفات ابن عقيل في سنة ثلاث عشرة وخمسمائة فكيف يجعل ابن عقيل من المتقدمين والغزالى من المتاخرين وليس ابن تيمية رحمه الله ممن يخفي عنه طبقتهما فانكان مراده بجعل ابن عقيل من المتقدمين ان ينفق قوله عند العوام لاختيار ره اياه ويجعله الغزالى من المتاخرين ان يضعف قوله عند العوام فليس ذلك صنيع اهل العلم (قوله) ان من زارني بعد مماتي فكانما زارني في حيوتي* رواه ابن ماجة ليس كذلك لم اره في سنن ابن ماجة (قوله) فمن حج ولم يزرني فقد جفا نى لم يروه احد من العلماء ليس بصحيح وقد قدمنا من رواه وانكانت ضعيفا (قوله) لو نذر الرجل ان يصلي في مسجد او مشهد او يعتكف فيه او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ليس بصحيح فان في مذهب الشافعي وجهين مشهورين فيما اذا نذر الاعتكاف فى مسجد معين غير مساجد الثلاثة هل يتعين كما يتعين المساجد الثلاثة اولا (قوله) حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة ليس كذلك عن العلماء كلهم فان المنقول عن الليث بن سعد انه متى نذر مسجدًا الزمه من المساجد الثلاثة وغيرها والمنقول عن بعض المالكية انه يجوز اعمال المطى لغير الناذر مطلقا وحمل على ذلك اتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء فانه كان بغير نذر فهذان المذهبان يردان قوله ان العلماء نصوا على انه لا يسافر الى مسجد قباء (قوله) قالوا ولان السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة ولا التابعين ولا امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك احد من ائمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولاجماع الامة هذا من البهت الصريح وقد قدمنا من فعل ذلك من

الصحابة والتابعين ومن استحبه من علماء المسلمين وائمتهم فجحد ذلك مباهتة * ثم قوله * قالوا وجعله ذلك على لسان غيره انكان مراده به ان يخلص من تبعية عند المخالفة فليس ذلك من داب العلماء ثم هو مطلوب بنقل هذا القول بزمنه عن المتقدمين الذين نسبه اليهم او عن بعضهم ثم نسبة ذلك الى غيره لايخلصه لانه انما حكاه حكاية من يرتضيه وينتصر له ويفتي به العوام ويغريهم على اعتقاده ولا يفرق العامي الذي يسمع هذه الفتيا بين ان يذكره عن نفسه او حاكيا عن غيره * قوله * وهذا مما ذكره ابو عبد الله بن بطة في ابانته الصغرى قلنا قد ذكرنا عن ابن بطة في الابانة ما يخالف هذا في حق قبر النبي صلى الله عليه وسلم ورأيت من يذكر ان لابن بطة ابانتين وان الذي نقله ابن تيمية رحمه الله من الصغرى والذي نقلناه من الكبرى فان صح ذلك وصح ما نقله ابن بطة في الصغرى فيحمل على غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم توفيقا بين الكلامين وان قال ابن بطة خلاف ذلك لم يلتفت اليه وقد ذكر الخطيب ابن بطة في تاريخ بغداد وحكى كلام المحدثين فيه من جهة دعوى سماع ما لم يسمع وقول ابي القاسم الازهري فيه انه ضعيف ضعيف ليس بحجة وذكر عنه عن البغوي عن مصعب عن مالك عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم وقال انه باطل من حديث مالك ومن حديث مصعب عنه ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضوع بهذا الاسناد والحمل فيه على ابن بطة * هكذا قال في التاريخ وحكى مع ذلك ايضا انه كان شيخا صالحا مستجاب الدعوة فالله تعالى يسامحه من اثمه وانما اردنا ان نبين حاله ليعلم الناظر انه على تقدير صحة النقل عنه ليس ممن يبعد في كلامه الخطاء * قوله * ان قول ابي محمد المقدسي ان قوله لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب يحتمل وجهين احدهما ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات اذا من اعتقد في السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين انها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع * اعلم ان هذا الكلام في غاية الايهام والفساد اما الايهام فلان بعض من يراه يتوهم انه امتنع بما

سبق انعقاد الاجماع على ان ذلك ليس بقربة ونحن قد قدمنا عن الليث بن
سعد و بعض المالكية ما يقتضى ان السفر الى غير المساجد الثلاثة قربة فبطل
التعرض لدعوى الاجماع وانما مقصود ابن تيميه رحمه الله الزام ابي محمد المقدسى
على قوله ان لا تشد الرحال محمول على نفى الاستحباب وعلى تقديران هذا
تسليم منه لان هذا السفر ليس بعمل صالح وغايته ما يلزم من هذا ان هذا السفر
بقربة وان من اعتقد انه قربة فقد خالف ابا محمد واين ذلك من مخالفة الاجماع
واما فساده فلان ابا محمد انما تكلم فى جواز القصر ومقصوده اثبات الاباحة
فانها كافية فيه فنفى توهم التحريم بحمل الحديث على نفى الفضيلة اى لا يستحب
شد الرحال الى مكان الا الى الثلاثة ومع هذا لا بد فيه من تاويل لان السفر
مستحب لطلب العلم وغيره الى غيرها فالمقصود لا يستحب اليها من حيث هى
وقد يكون هناك امر آخر يقتضى الاستحباب اوالوجوب ولا مانع يكون قصد
زيارة شخص مخصوص اواشخاص مما يقتضي الاستحباب ولم يتعرض ابو محمد لذلك
لانه لم يتكلم فيه وانما تكلم في جواز القصر فاقتصر على ما يكفى فيه وهو اثبات
الاباحة * قوله * واذا سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع
المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به هذا ايضا توهم وفاسد اما ايهامه
فلان كثيرا ممن يسمعه يظن ان هذا كلام مبتدأ ادعى فيه انعقاد الاجماع على
التحريم وان ذلك مقطوع به وكان ابن تيمية اراد ذلك وجعله معطوفا على
الزام الشيخ ابي محمد حتى اذا حوقق فيه يخلص من دركه بجعله معطوفا وليس
هذا داب من يبغى الارشاد بل من يبغى الفساد فاما فساده فلانا
لو سلمنا ان السفر ليس بطاعة بالاجماع فسافر شخص معتقدا انه طاعة
كيف يكون سفره محرما باجماع المسلمين اوعلى قول عالم من علماء
المسلمين فان من فعل مباحا معتقدا انه قربة لا ياثم ولا يوصف ذلك بكونه
محرما بل انكان اعتقاده ذلك لما ظنه دليلا وليس بدليل وقد بذل وسعه
في ذلك كان مثابا عليه بمقتضى ظنه والا كان جهلا ولا اثم عليه فيه ولا اجر
وفعله موصوف بالاباحة على حاله فمن اين ياتي وصفه بالتحريم وانما ياتى هذا

الكلام

الكلام في المباح اذا فعله على وجه العبادة مع اعتقاده انه ليس بعبادة فهذا باثم به ويكون حراماً لانه تقرب الى الله تعالى بما ليس بقربة عند الله تعالى ولافي ظنه ومن هنا نشأ الغلط في هذه المسئلة وهكذا سائر البدع ومن ابتدع عبادة فعليه اثم ابتداعه لانه ادخل في الدين ما ليس فيه واثم فعله لانه تقرب بما يعتقد انه ليس من الدين واما من قلده من العوام فان كان ذلك مما يسوغ فيه التقليد كالفروع وفعله معتقدا انه عبادة شرعية فلا اثم عليه وانكان مما لايسوغ فيه التقليد كاصول الدين فعليه الاثم ومسئلتنا هذه من الفروع فلو فرضنا انه لم يقل احد باستحباب السفر وفعله شخص على جهة الاستحباب معتقدا ذلك لشبهة عرضت له لم يحرم ولم يأثم فكيف وكل الناس قائلون باستحبابه * قوله * ومعلوم ان احدا لايسافر اليها الا لذلك هذا يقتضي ان كلامه ليس في امر مفروض بل في الواقع الذي عليه الناس وان الناس كلهم انما يسافرون لاعتقادهم انها طاعة والا مركذلك ويقتضي على زعمه ان سفر جميعهم محرم باجماع المسلمين فانا لله وانا اليه راجعون ايكون جميع المسلمين في سائر الاعصار من سائر اقطار الارض مرتكبين لامر محرم مجمعين عليه فهذا الكلام من ابن تيمية رحمه الله يقتضي تضليل الناس كلهم القاصدين لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم ومعصيتهم وهذه عثرة لاتقال ومصيبة عظيمة ولاحول ولاقوة الابالله العلي العظيم * قوله * واما اذا قدران الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب مفهوم هذا الكلام ان غرض الزيارة ليس بمباح * قوله * الوجه الثاني ان النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم ظاهر صدر كلامه ان كلام ابي محمد يحتمل وجهين هذا ثانيهما وانما يتجه هذا الوجه الثاني على سبيل الرد لقول ابي محمد يعني ان حمله على نفي الاستحباب خلاف الظاهر لانه نفي والنفي تقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم وجواب هذا بالدليل المانع من حمله على التحريم وتعين المصير الى المجاز على ان هذه العبارة فاسدة لان النفي لا يقتضي النهي وانما يستعمل فيه على سبيل المجاز نعم قد يقال بان النهي يقتضي النفي على العكس مما قال اما كون النفي يقتضي النهي فلا يقول به

احد وانما مراده انه نفي بمعني النهي واذا عرف هذا فلابي محمد ان يقول لا شك ان حقيقة النفي خبر لا يقتضي تحريما ولا كراهة والنهي له معنيان * احدهما * هو فيه حقيقة وهو التحريم والآخر هو فيه مجاز وهو الكراهة فاذا صرف النهي عن حقيقته الخبرية الى معنى النهي احتمل ان يستعمل في التحريم او الكراهة وايا ما كان فاستعماله فيه مجاز لان الخبر غير موضوع له فان رجح استعماله في التحريم لبعض المرجحات كان ذلك من باب ترجيح بعض المجازات علي بعض وقد يكون ذلك الترجيح معارضا بترجيح آخر فلابي محمد ان يمنع كون اللفظ المذكور حقيقة في التحريم او ظاهراً فيه قال الخبر ليس مستعملاً في لفظ النهي بل في معناه ومعناه منقسم الى الحقيقي والمجازي فان قيل النهي النفساني شيئي واحد وهو طلب الترك الجازم المانع من النقيض وما سواه ليس بنهي حقيقة فاذا ثبت ان المراد بالخبر النهي ثبت التحريم قلنا حينئذ يمنع ان المراد بالخبر النهي و قوله * ان ماذكروه من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يروا حد من اهل السنن المعتمدة شيئًا منها قد بينا بطلان هذه الدعوي في اول هذا الكتاب ماروى مالك من كراهة * قوله * زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم بينا مراده في الباب الرابع * قوله * ولو كان هذا اللفظ مشروعًا عندهم الى آخره كلام في غير محل النزاع لان النزاع ليس في اللفظ ولم يسئل عنه وانما هو في المعني وما ذكره عن احمد وابي داوٗد ومالك في الموٗطأ فكله حجة عليه لا له لان المقصود معنى الزيارة وهو حاصل من تلك الآثار واما حديث لا تتخذوا قبري عيدا * فقد تقدم الكلام عليه وحديث لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد * لا يدل على مدعاه لانا لم نتخذه مسجدا فان اراد قياس الزيارة عليه فقد سبق الكلام في ذلك * قوله * فهم دفنوه في حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحراً لئلا يصلي احد عند قبره ويتخذه مسجدا فيتخذ قبره وثنا هذا ليس بصحيح وانما دفنوه في حجرة عائشة لما روي لهم ان الانبياء يدفنون حيث يقبضون بعدا ختلافهم في اين يدفن فلما روي لهم الحديث المذكور دفنوه هناك وهذا من الامور المشهورة التي يعرفها كل احد

ولم يدل احدا نهم دنوه هناك للغرض الذى ذكره * قوله * وكان الصحابة
والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد لا يدخل احد الى عنده
لا لصلوة هنالك ولا لمسح بالقبر ولا دعا هناك فنقول ان هذا لا تدل على مقصوده
ونحن نقول ان من ادب الزيارة ذلك وننهى عن التمسح بالقبر والصلوة عنده
على ان تلك ليس مما قام الاجماع عليه فقد روى ابو الحسين يحيى بن الحسن بن
جعفر بن عبيد الله الحسينى فى كتاب اخبار المدينة قال حدثنى عمر بن خالد ثنا
ابو نباتة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن خيطب قال اقبل مروان
ابن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر فاخذ مروان برقبته ثم قال هل تدري ماذا
تصنع فاقبل عليه فقال نعم انى لم آت الحجر ولم آت اللبن انما جئت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير
اهله قال المطلب وذلك الرجل ابو ايوب الانصاري رضى الله عنه قلت
وابو نباتة يونس بن يحيى ومن فوقه ثقات وعمر بن خالد لم اعرفه فان صح هذا
الاسناد لم يكره مس جدار القبر وانما اردنا بذكره القدح فى القطع بكراهة
ذلك قوله وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا عليه وارادوا الدعاء
دعوا مستقبل القبلة ولم يستقبلوا القبر هذا فيه اعتراف بدعاء السلف عند السلام
وتركهم الدخول الى الحجرة مبالغة فى الادب وتركهم استقبال القبر عند الدعاء ان
صح لا يدل على انكار الزيارة ولا على انكار السفر لها * قوله * واما وقت السلام عليه
فقال ابو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة ايضا هو كذلك ذكره ابو الليث السمرقندي
في الفتاوى عطفا على حكاية حكاها الحسن بن زياد عن ابي حنيفة رحمه الله وقال السروجى
الحنفى يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرمانى ومن اصحاب الشافعى وغيره يقف
وظهره الى القبلة ووجهه الى الحظيرة وهو قول ابن حنبل واستدلت الحنفية بان ذلك
جمع بين عبادتين وقول اكثر العلماء استقبال القبلة عند السلام وهو الاحسن
والادب فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبلا فكذلك الميت
وهذا لا ينبغى ان تردد فيه وقوله ان اكثر العلماء قالوا يستقبله عند السلام
خاصة التقييد بقوله خاصة يطلب بنقله بل مقتضى كلام اكثر العلماء من الشافعية والمالكية

والحنابلة الاستقبال عند السلام والدعاء وذكر النقل في استقبال القبلة عن ابي حنيفة رحمه الله ليس في المشهور من كتب الحنفية بل غالب كتبهم ساكتة عن ذلك وقد قدمنا عن ابيحنيفة رحمه الله انه قال جاء ايوب السختياني فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة واقبل بوجهه الى القبر وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر* ذكره الآجري عنه في كتاب الشريعة وذكر السلام والدعاء* قوله * ولم ينقل احد من الائمة يستقبل القبر عند الدعاء الافي حكاية مكذوبة يروى عن مالك ومذهبه بخلافها واما انكاره ذلك عن احد من الائمة فقد قدمنا عن ابي عبد الله السامري الحنبلي صاحب كتاب المستوعب في مذهب احمد انه قال يجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره وظاهر ذلك انه يستقبل القبلة في السلام والدعاء جميعا وهكذا اصحابنا وغيرهم* اطلاق كلامهم يقتضي انه لافرق في استقبال القبر بين حالتي السلام والدعاء وكذا ما قدمناه الآن عن ابراهيم الحربي وقد صرح اصحابنا بانه ياتي القبر الكريم فيستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر ويبعد من راس القبر نحو اربع اذرع فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتأخر عن صوب يمينه فيسلم على ابي بكر رضي الله عنه ثم يتأخر ايضا فيسلم على عمر رضي الله عنه ثم يرجع الى موقفه الاول قبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوسل به في حق نفسه ويستشفع به الى ربه سبحانه وتعالى ويقول حكاية العتبي ثم يتقدم الى راس القبر فيقف بين القبر والاسطوانة التي هناك ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى ويمجده ويدعو لنفسه ولوالديه ومن شاء بما احب وحاصله ان استقبال القبلة في الدعاء حسن واستقبال القبر ايضا حسن لاسيما حالة الاستشفاع به ومخاطبته ولااعتقد ان احدا من العلماء كره ذلك ومن ادعى ذلك فليثبته وقوله ان الحكاية عن مالك مكذوبة فقد قدمنا ان هذه الحكاية رواها القاضي عياض عن القاضي ابي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وابي القسم احمد بن تقي الحاكم وغير واحد فيما اجازوه قالوا ثنا احمد بن عمرو بن دلهاث ثنا علي ثنا نصر بن محمد

ابن

ابن احمد الفرج ثنا ابو الحسن عبد الله بن المنتاب ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المومنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرها الى ان قال ابو جعفر يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعوا م استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم عليه السلام بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى * هكذا ذكرها القاضي عياض في الشفاء في الباب الثالث في تعظيم امره ووجوب توقيره وبره صلى الله عليه وسلم ولم يعقبها بانكار ولا قال ان مذهبه بخلافها بل قال في الباب الرابع في فصل في حكم زيارة قبره قال مالك في رواية ابن وهب وهو اذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ودعى يقف ووجهه الى القبر لا الى القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده فهذا نص عن مالك من طريق اجل اصحابه وهو عبد الله بن وهب احد ائمة الاعلام صريح في انه يستقبل عند الدعاء القبر لا القبلة وذكر قاضي عياض انه قال في المبسوط لا ارى ان يقف عند القبر يدعو ولكن يسلم ويمضي قلت فالاختلاف بين المبسوط ورواية ابن وهب في كونه يقف للدعاء اولا وليس في الاستقبال وقد قدمنا عن كثير من كتبه المالكية انه يقف ويدعو ولم نر احدا منهم قال بانه اذا وقف عند القبر يستدبره ويدعو ولا يجعله الى جانبه فكيف يحل لذي علم ان يدعي ان مذهب مالك بل مذهب جميع العلماء بخلاف الحكاية المذكورة ويجعل ذلك وسيلة الى تكذيبها وتكذيب ناقلها بمجرد الوهم والخيال من غير دليل اقتضى له ذلك الا مجرد شئ قام في نفسه وقد ذكر القاضي عياض اسنادها وهو اسناد جيد اما القاضي عياض فناهيك به نبلا وجلالة وثقة وامانة وعلما ومجمعا عليه وشيخه ابو القاسم احمد بن محمد بن احمد بن مخلد بن عبد الرحمن بن احمد بن تقي بن مخلد من بيت العلم والجلالة ذكره ابن بشكوال وذكر شيوخه الذين سمع منهم ثم قال وكتب اليه ابو العباس العذري بالاجازة وشوور بالاحكام بقرطبة فصار صدرا للمفتين بها لسنه وتقدمه وهو من بيت علم ونباهة وفضل وصيانة وكان ذاكرا للمسائل والنوازل دريا بالفتوى بصيرا

بنقد الشروط وعللها مقدماً في معرفتها اخذ الناس عنه ولد في شعبان سنة ست واربعين واربعمائة وتوفي في سلخ سنة اثنين وثلاثين وخمسائة * وذكر ابن بشكوال * ايضاً ابا عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن علي بن سعيد بن عبد الله بن سيرين يكنى ابا عبد الله كان من اهل العلم والمعرفة والفهم عالما بالفروع والاصول واستقضي باشبيلية وحمدت سيرته توفي سنة ثلاث وخمسمائة كتب الى القاضي ابو الفضل بوفاته * قلت * والظاهر انه الذي وصفه القاضي عياض بالاشعري وشيخهم ابو العباس احمد بن عمر بن انس بن دلهاث العدوي * قال ابو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال رحل الى المشرق مع ابويه سنة سبع واربعمائة وصلوا الى بيت الله الحرام في شهر رمضان سنة ثمان وجاوروا اعواما وانصرف عن مكة سنة ست عشر فسمع بالحجاز سماعا كثيرا وصحب الشيخ الحافظ اباذر الهروي وسمع منه صحيح البخاري سبع مرات وكان متقنا بالحديث ونقله وروايته وضبطه مع ثقته وجلالة قدره وعلو اسناده سمع الناس منه وحدث عنه كبار العلماء ابن عبد البر وابن حزم وابو علي الغساني وجماعة * قال ابو علي اخبرني ابو العباس ان مولده في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وتوفي في آخر شعبان سنة ثمان وسبعين واربعمائة ودفن بالمدينة وشيخه ابو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فهر الرازي المصري الحافظ روى عن الحسن بن رشيق واسماعيل بن ابي محمد الازدي * وروى مسند الموطا عن مولفه الحرم وسمعه منه بمصر وروى عنه البيهقي وشيخه محمد بن احمد بن محمد بن الفرج ابو بكر المعري الجزائري الصاج توفي في ذي القعدة سنة ثمان وستين وثلاثمائة وذكره ابن السمعاني في الجزائري ذكره التراب عن المالبني قال وقال ابن المنذر هو ثقة وشيخه ابو الحسن عبد الله بن المتاب هو عبد الله محمد بن المتاب القاضي روى عنه ابو الحسن الجوزي احد ائمة اصحابنا مقرونا بابي بكر الدينسابوري حديث الاسلام ان يسلم وجهك فتقيم الصلوة وتولي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت وتعتمر وشيخه يعقوب بن اسحاق بن

ابراهيم

ابراهيم بن كاعجرا المعروف والده باسحاق بن ابي اسرائيل حدث عن ابيه وداود بن رشيد واحمد بن عبد الصمد الانصارى والحسن بن شبيب وعمر بن شبيه النميري روى عنه المفضل بن سلمة وعبد الصمد الطنيسى وابو القاسم الطبراني * قال الدارقطني * لا باس به ذكره الخطيب وشيخه ابن حميد اظن انه ابو سفيان محمد بن حميد المعمري قال الخطيب ذكره في الرواة عن مالك وانه قال كتب مالك موطاه ارانيه لجعل يعرضه على ويقول قلت في كسوة المسلمين في كفارة اليمين كذا اليس هذا حسن فاريكه فهو ثقة روى له مسلم توفى سنة اثنين ومائتين وقيل له المعمرى لانه رحل الى معمر فانظر الى هذه الحكاية وثقة رواتها وموافقتها لما رواه ابن وهب عن مالك وحسبك ابن وهب فقد قيل كان الناس بالمدينة يختلفون في الشيء من مالك فينظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه وقال ابن بكير ابن وهب افقه من ابن القسم * ولنا ههنا طرق * احداها * الاخذ برواية ابن وهب فقط ارجحانها * الثانية * الاعتراف بالروايتين وان هذا ليس من الاختلاف في حلال وحرام ولا في مكروه فان استقبال القبلة حسن واستقبال القبر حسن * الثالثة * لو ثبت له ما زعمه من استقبال القبلة خاصة وعدم استقبال القبر عند الدعاء فاى شيء يلزم من ذلك وهل هذا الا كما اذا قلت المصلى يستقبل القبلة ولا يستقبل القبر فهل لهذا مدخل في الزيارة ولفظه من العوام ربا لنفسه عن هذا الكلام فضلا عن علماء الاسلام وقد طالعت عدة كتب من كتب المالكية فلم ارفيها من احد المنع من استقبال القبر في الدعاء ولا كراهة ذلك ولا انه خلاف الاولى غير ما قدمته عن المبسوط وليس ذلك في انه يدعو غير مستقبل كما ادعاه ابن تيمية ما الذي ادعى ابن تيمية انه مذهب مالك ومذهب جميع العلماء انه اذا سلم مستقبل القبر واراد الدعاء استدبر القبر ولا جله رد الحكاية المذكورة عنه لم نلقه في شيء من كتب المالكية ولا من كتب غيرهم وقد قدمت في الباب الرابع من كلام المالكية في الزيارة جملة وبقيت جملة اذكرها ههنا * قال ابو الحسن اللخمى في

البصرة في باب من جاء مكة ليلا او بعد العصر او الصبح ويبتدي في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بركعتين تحية المسجد قبل ان ياتي القبر ويسلم وهذا قول مالك وقال ابن حبيب يقول اذا دخل بسم الله وسلام على رسول الله يريد انه يبتدي بالسلام من موضعه ثم يركع ولو كان دخوله من الباب الذي بناحية القبر ومروره عليه فوقف فسلم ثم تمادى الى موضع يصلي فيه يكن ضيقا انتهى كلام اللخمي * وقال ابن بشير المالكي في كتاب التنبيه على مبادي التوجيه في دخول مكة وحكم الطواف والركوع والسعي والاولى لمن دخل المدينة الابتداء بالركوع في مسجده ثم ينصرف الداخل الى القبر فيسلم على الرسول صلى الله عليه وسلم ويكثر من الصلوة عليه ثم يدعو لنفسه بما احب ثم يسلم على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ويستحب له ان يفعل ذلك عند خروجه من المدينة وظاهر هذا الكلام انه يدعوا مستقبل القبر * وقال ابن يونس المالكي في باب فرائض الحج والغسل لها ودخول المدينة وصفة الاحرام والتلبية قال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله على رسول الله السلام علينا من ربنا صلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيه ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله تعالى وتسأله تمام ما خرجت له والعون عليه وانكانت ركعتان في غير الروضة اجزأتا عنك وفي الروضة افضل وقد قال عليه السلام ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة * قال ابن حبيب ثم اقصد اذا قضيت ركعتيك الى القبر من وجاه القبلة فادن منه ثم سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم واثن عليه وعليك السكينة والوقار فانه صلى الله عليه وسلم يسمع ويعلم وقوفك بين يديه ويسلم على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وتدعوا ليهما واكثر الصلوة في مسجد الرسول عليه الصلوة والسلام بالليل والنهار ولا تدع ان ياتي مسجد قباء وقبور الشهداء انتهى وناهيك بهذا الكلام من ابن حبيب رحمه الله وتصريحه وجزمه بان النبي صلى الله عليه وسلم يسمع كلام المسلم عليه ويعلم

وقوفه بين يديه وابن حبيب رحمه الله من اجلة العلماء * وقال النووي * في كتاب رؤس المسائل عن الحافظ ابي موسى الاصبهاني انه روى عن مالك بن انس الامام رحمه الله انه قال اذا اراد الرجل ان ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيستدبر القبلة ويستقبل النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه ويدعو ورأيت في شرح كتاب عبد الله بن عبد الحكم الكبير لابن بكر بن محمد بن عبد الله بن صالح الابهري في كتاب الجامع قال ابن وهب سئل مالك اين يقف من اراد التسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من القبر قال عند الزاوية التي يلي القبلة مما يلي المنبر مستقبل القبلة ولا احب ان يمس القبر بيده انما قال ذلك لان شاهد الناس يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم فاستحب الاقتداء بهم ولا يمس قبره ولا حائطه تعظيما له وان ذلك لم يكن عليه فعل من مضى وهذه النسخة يحتمل ان يكون غلطا لان رواية ابن وهب عن مالك كما تقدم ان المسلم يستقبل القبر لا القبلة ويشهد لها رواية ابي موسى وكلام المالكية ويحتمل ان يكون عنه في ذلك روايتان * احداها * كمذهب ابي حنيفة رحمه الله * والاخرى * هي المشهورة * ولو ثبت عن مالك وعن غيره ان الاولى استقبال القبلة في الدعاء لا القبر لم يكن في ذلك شئ من منع الزيارة ولا السفر ولا مانعا من تعظيم القبر ومن اعتقد ذلك فقد ضل وكل ما ذكره بعد ذلك لعدم الجواب عنه وانه لا يدل على مقصوده .

﴿ الباب الثامن في التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم ﴾

اعلم انه يجوز ويحسن التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم الى ربه سبحانه وتعالى وجواز ذلك وحسنه من الامور المعلومة لكل ذي دين المعروفة من فعل الانبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين والعلماء والعوام من المسلمين ولم ينكر احد ذلك من اهل الاديان ولا سمع به في زمن من الازمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الاغمار وابتدع ما لم يسبق اليه في سائر الاعصار ولهذا طعن في الحكاية التي تقدم ذكرها عن مالك فان فيها قول مالك للمنصور استشفع به ونحن قد بينا صحتها ولذلك ادخلنا الاستعانة

في هذا الكتاب لما يعرض البهامع الزيارة وحسبك ان انكار ابن تيمية للاستعانة والتوسل قول لم يقله عالم قبله وصار به بين اهل الاسلام مثله وقد وقفت له على كلام طويل في ذلك رأيت من الرأي القويم ان اميل عنه الى الصراط المستقيم ولا اتتبعه بالنقض والابطال فان داب علماء القاصدين لايضاح الدين وارشاد المسلمين تقريب المعنى الى افهامهم وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ورأيت كلام هذا الشخص بالضد من ذلك فالوجه الاضراب عنه * واقول * ان التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم جائز في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيمة والجنة وهو على ثلاثة انواع * النوع الاول * ان يتوسل به بمعنى ان طالب الحاجة يسأل الله تعالى به او بجاهه او لبركته فيجوز ذلك في الاحوال الثلاثة وقد ورد في كل منها خبر صحيح اما الحالة الاولى قبل خلقه فيدل لذلك آثار عن الانبياء الماضيين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته وهو ما رواه الحاكم ابو عبد الله بن البيع في المستدرك على الصحيحين * او احدهما * قال ثنا ابو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا ابو الحسن محمد بن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ثنا ابو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري ثنا اسمعيل بن مسلمة انا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يارب اسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم اخلقه قال يا رب لانك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله فعرفت انك لم تضف الى اسمك الا احب الخلق اليك فقال الله صدقت يا آدم انه لاحب الخلق الي اذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك * قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وهو اول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن اسلم في هذا الكتاب ورواه البيهقي ايضا في دلائل النبوة وقال تفرد به عبد الرحمن وذكره الطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك * وذكر الحاكم * مع هذا الحديث ايضا عن علي بن حمشاد العدل ثنا هارون بن العباس الهاشمي ثنا جندل

ابن

ابن والق ثنا عمرو بن اوس الانصاري ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال اوحى الله الى عيسى عليه السلام ياعيسى آمن بمحمد وأمر من ادركه من امتك ان يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت آدم ولولاه ماخلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله فسكن * قال الحاكم * هذا حديث حسن صحيح الاسناد ولم يخرجاه انتهى ما قاله الحاكم والحديث المذكور لم يقف عليه ابن تيمية بهذا الاسناد ولا بلغه ان الحاكم صححه فانه قال اعني ابن تيمية اماما ذكره في قصة آدم من توسله فليس له اصل ولا نقله احد من النبي صلى الله عليه وسلم باسناد يصلح للاعتماد عليه ولا الاعتبار ولاالا ستشهاد ثم ادعى ابن تيمية انه كذب واطال الكلام في ذلك جدًا بالاحاصل تحته بالوهم والتخرص ولو بلغه ان الحاكم صححه لماقال ذلك او لتعرض للجواب عنه وكاني به ان بلغه بعد ذلك يطعن في عبد الرحمن بن زيد بن اسلم راوى الحديث ونحن نقول قد اعتمد نافي تصحيحه على الحاكم وايضا عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم لا يبلغ في الضعف الى الحديث الذي ادعاه وكيف يحل لمسلم ان يتجاسر على منع هذا الامر العظيم الذي لايرده عقل ولا شرع وقد ورد فيه هذا الحديث وسيزيد هذا المعنى صحة وتثبيتا بعد استيفاء الاقسام واما ماورد من توسل نوح وابراهيم وغيرهما من الانبياء فذكره المفسرون واكتفينا عنه بهذا الحديث لجودته وتصحيح الحاكم له ولا فرق في هذا المعنى بين ان يعبر عنه بلفظ التوسل او الاستعانة او التشفع او التجوه والداعي بالدعاء المذكور وما في معناه متوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه جعله وسيلة لاجابة الله دعاءه ومستغيث به والمعنى انه استغاث الله به على مايقصده فالباء ههنا للسببية وقد يرد للتعدية كما تقول من استغاث بك فاغثه ومستشفع به ومتجوه به ومتوجه فان التجوه والتوجه راجعان الى معنى واحد * فان قلت * المتشفع بالشخص من جاء به ليشفع فكيف يصح ان يقال يتشفع به * قلت ليس الكلام في العبارة وانما الكلام في المعنى وهو سؤال الله بالنبي صلى الله عليه وسلم كما ورد عن آدم وكما يفهم الناس من ذلك وانما يفهمون من التشفع والتوسل والاستعانة والتجوه

ذلك ولا مانع من اطلاق اللغة هذه الالفاظ على هذا المعنى والمقصود جواز ان يسأل العبد الله تعالى بمن يقطع ان له عند الله قدرا ومرتبة ولا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم له عند الله قدر عال ومرتبة رفيعة وجاه عظيم وفي العادة ان من كان له عند الشخص قدر بحيث انه اذا شفع عنده قبل شفاعته فاذا انتسب اليه شخص في غيبته وتوسل بذلك ويشفع به وان لم يكن حاضرا ولا شافعا وعلى هذا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل خلقه ولسنا في ذلك سائلين غير الله تعالى ولا داعين الا اياه ويكون ذكر المحبوب او المعظم سببا للاجابة كما في الادعية الصحيحة المأثورة اسألك بكل اسم لك واسألك باسمائك الحسنى واسألك بانك انت الله واعوذ برضاك من سخطك وبك منك * وحديث الغار الذي فيه الدعاء بالاعمال الصالحة وهو من الاحاديث الصحيحة المشهورة فالمسئول في هذه الدعوات كلها هو الله وحده لا شريك له والمسئول به مختلف ولم يوجب ذلك اشراكا ولا سوال غير الله كذلك السوال بالنبي صلى الله عليه وسلم ليس سوالا للنبي صلى الله عليه وسلم بل سوال لله به واذا جاز السوال بالاعمال وهي مخلوقة فالمسئول بالنبي صلى الله عليه وسلم اولى ولا يسمع الفرق بان الاعمال يقتضي المجازاة عليها لان استجابة الدعاء لم يكن عليها والا حصلت بدون ذكرها وانما كانت على الدعاء بالاعمال وليس هذا المعنى مما يختلف فيه الشرائع حتى يقال ان ذلك شرع من قبلنا فانه لو كان ذلك مما يخل بالتوحيد لم يحل في ملة من الملل فان الشرائع كلها متفقة على التوحيد وليت شعري ما المانع من الدعاء بذلك فان اللفظ انما يقتضي ان للمسئول به قدرا عند المسئول وتارة يكون المسئول به اعلى من المسئول كما الباري سبحانه وتعالى كما في قوله من سألكم بالله فاعطوه وفي الحديث الصحيح في حديث ابرص واقرع واعمى اسألك بالذي اعطاني اللون الحسن والجلد الحسن الحديث وهو مشهور واما بعض البشر ويحتمل ان يكون من هذا القسم قول عائشة لفاطمة اسألك بمالي عليك من الحق وتارة يكون المسئول اعلى من المسئول به كما في سوال الله تعالى

بالنبي

بالنبي صلى الله عليه وسلم فانه لاشك ان النبي صلى الله عليه وسلم قدرا عنده ومن انكر ذلك فقد كفر فتى قال اسألك بالنبي صلى الله عليه وسلم فلاشك في جوازه وكذا اذا قال بحق محمد والمراد بالحق الرتبة والمنزلة والحق الذى جعله الله على الخلق او الحق الذى جعله الله بفضله له عليه كما في الحديث الصحيح قال فما حق العباد على الله وليس المراد بالحق الواجب فانه لايجب على الله شئ وعلى هذا المعنى يحتمل ماورد عن بعض الفقهاء في الامتناع من اطلاق هذه اللفظة * الحالة الثانية * التوسل به بذلك النوع بعد خلقه صلى الله عليه وسلم في مدة حياته فمن ذلك مارواه ابو عيسى الترمذي في جامعه في كتاب الدعوات قال ثنا محمود بن غيلان ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن ابي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف ان رجلا ضرير البصر اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافيني قال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه قال فامره ان يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم انى اسألك واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يامحمد اني توجهت بك الى ربى في حاجتي ليقضي لي اللهم شفعه في * قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب لانعرفه الا من هذا الوجه من حديث ابي جعفر الخطمي ورواه النسائي في اليوم والليلة عن محمود بن غيلان باسناده نحوه وعن محمد بن معمر عن حبان عن حماد عن ابي جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف نحوه وعن زكريا بن يحيى عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن ابى جعفر عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بنحوه * واخرجه ابن ماجة في الصلوة عن احمد بن منصور ابن سيار عن عثمان بن عمر باسناده نحوه * ورويناه في دلائل النبوة للحافظ ابى بكر البيهقى ثم قال البيهقى وزاد محمد بن يونس في روايته فقال فقام وقد ابصر قال البيهقى ورويناه في كتاب الدعوات باسناد صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة قال ففعل الرجل فبرأ قال وكذلك رواه حماد بن سلمة عن ابي جعفر الخطمي ثم روى باسناده عن روح بن القاسم عن ابي جعفر المدينى وهو الخطمي عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف فذكره وفي آخره يامحمد انى اتوجه بك الى ربى

فيجلى عن بصرى اللهم شفعه في وشفعني في نفسي قال عثمان فوالله ما تفرقنا ولا طال الحديث حتى دخل الرجل وكانه لم يكن به ضر قط * وسنذكر هذا الحديث ايضا في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته من طريق الطبرانى والبيهقى وقد كفانا الترمذي والبيهقى رحمهما الله بتصحيحهما موٴنة النظر في تصحيح هذا الحديث وناهيك به حجة في المقصود فان اعترض معترض بان ذلك انما كان لان النبي صلى الله عليه وسلم شفع فيه فلهذا قال له ان يقول اني توجهت اليك بنبيك قلت الجواب من وجوه * احدها * سياتى ان عثمان بن عفان وغيره استعملوا ذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على انهم لم يفهموا اشتراط ذلك * الثانى * انه ليس في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم بين له ذلك * الثالث * انه ولو كان كذلك لم يضر في حصول المقصود وهو جواز التوسل الى الله بغيره بمعنى السوال بها كما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك زيادة على طلب الدعاء منه فلولم يكن في ذلك فائدة لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وارشده اليه ولقال له اني قد شفعت فيك ولكن لعله صلى الله عليه وسلم اراد ان يحصل من صاحب الحاجة التوجه بذل الاضطرار والافتقار والانكسار مستغيثا بالنبي صلى الله عليه وسلم فيحصل كمال مقصوده ولا شك ان هذا المعنى حاصل في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وغيبته في حياته وبعد وفاته فانا نعلم شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ورفته بهم ورحمته لهم واستغفاره لجميع المومنين وشفاعته فاذا انضم اليه توجه العبد به حصل هذا الغرض الذى ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الاعمى اليه * الحالة الثالثة * ان يتوسل بذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم لما رواه الطبراني رحمه الله فى المعجم الكبير في ترجمة عثمان بن حنيف وذلك في الجزء الخمسين فان اول الجزء الخمسين من اسمه طفيل وآخره جعلني اما مهم وانا اصغرهم قبل ترجمة عمار بن طليحة قال في هذا الجزء الخمسين ثنا طاهر بن عيسى بن قيرس المصرى المقرى ثنا اصبغ بن الفرج ثنا ابن وهب عن ابى سعيد المكى عن روح ابن القاسم عن ابي جعفر الخطمى

المدنى

المدني عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف ان رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان رضى الله عنه فى حاجة له فكان عثمان لا يلتفت اليه ولا ينظر فى حاجته فلقى ابن حنيف فشكا ذلك اليه فقال له عثمان بن حنيف ايت الميضاة فتوضأ ثم ايت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل اللهم اني اسئلك واتوجه اليك بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة يامحمد اني اتوجه اليك الى ربك فيقضي حاجتي وتذكرحاجتك وروح حتى اروح معك فانطلق الرجل فصنع ماقال له ثم اتى باب عثمان بن عفان فجاءه البواب حتى اخذ بيده فادخله على عثمان بن عفان فاجلسه معه على الطنفسة فقال ماحاجتك فذكر حاجته وقضاها له ثم قال له ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة وقال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم ان الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ماكان ينظر في حاجتي ولا يلتفت الي حتى كلمته في فقال عثمان بن حنيف والله ماكلمته ولكني شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واتاه ضرير فشكا اليه ذهاب بصره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اوتصبر فقال يا رسول الله انه ليس لى قائد وقد شق على فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ايت الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كانه لم يكن به ضرر قط * ثنا ادريس بن جعفر العطار ثنا عثمان بن عمر ابن فارس ثنا شعبة عن ابي جعفر الخطمي عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه * ورواه البيهقي باسناده عن ابي جعفر المديني عن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان فذكره بنحو مما سبق رواه من طريقين * احدهما * عن عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد انا ابوبكر محمد بن على بن اسمعيل الشاشي القفال انا ابو عروبة ثنا العباس بن الفرج ثنا اسمعيل بن شبيب ثنا ابي عن روح بن القاسم عن ابي جعفر والاحتجاج من هذا الاثر لفهم عثمان رضى الله تعالى عنه ومن حضره الذين هم اعلم بالله ورسوله وفعلهم * النوع الثاني * التوسل به بمعنى طلب الدعاء منه وذلك في احوال * احداها * فى حياته صلى الله عليه وسلم

وهذا متواتر والاخبار طافحة به ولا يمكن حصرها وقد كان المسلمون يفزعون اليه ويستغيثون به في جميع مانابهم كما في الصحيحين ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى يغيثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فلا والله مارأينا الشمس سبتا الحديث* وروى البيهقي في دلائله عن ابي وجزة يزيد بن عبد السلمي قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك ايام وفد بني فزارة الى ان قال فقالوا يا رسول الله اسنتت بلادنا واجدبت جناتنا واعريت عيالنا وهلكت مواشينا فادع ربك ان يغيثنا واشفع لنا الى ربك ويشفع ربك اليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله ويلك انا شفعت الى ربي فمن ذا الذي يشفع ربنا الله لا اله الا هو العظيم وسع كرسيه السموات والارض وهو يئط من عظمته وجلاله وذكر بقية الحديث الى ان قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر وفيه كان مما حفظ من دعائه اللهم اسق بلدك وبهيمتك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت وذكر دعاء وحديثا طويلا * وفي سنن ابي داود * في كتاب السنة عن جبير بن مطعم قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال يارسول الله جهدت الانفس وضاعت العيال ونهكت الاموال وهلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله نستشفع بالله عليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك اتدري ماتقول انه لا يستشفع بالله على احد من خلقه شان الله اعظم من ذلك * وذكر حديث الاطيط وفي اسناده محمد بن اسحق وعنعنه فان ثبت فهو موافق لمقصودنا فانه لم ينكر الاستشفاع به وانما انكر الاستشفاع بالله ولعل سبب ذلك ان شان الشافع ان يتواضع للمشفوع عنده * وروى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اتيناك ومالنا صبي يصطبح ولا بعير يئط وانشد

شعر

اتيناك والعذراء تدمى لبانها * وقد شغلت ام الصبي عن الطفل
والقى بكفيه الفتى لاستكانة * من الجوع هونا ما يمر ولا يحلي
ولا شيء مما ياكل الناس عندنا * سوى الحنظل العامي والعلهز العسل
وليس لنا الا اليك فرارنا * واين فرار الناس الا الى الرسل

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فرفع يديه ثم قال اللهم اسقنا وذكر الدعاء الى ان قال فما رد النبي صلى الله عليه وسلم يده حتى التقت السماء بارواقها وجاء اهل البطانة يصيحون الغرق الغرق فقال النبي صلى الله عليه وسلم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى احدق بها كالاكليل وضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله در ابيطالب لو كان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه يا رسول الله كانك تريد قوله

شعر

وابيض يستسقى الغمام بوجهه * ثمال اليتامى عصمة للارامل
يطوف به الهلاك من آل هاشم * فهم عنده فى نعمة وفواضل
كذبتم وبيت الله نبزى محمدا * ولما نطاعن حوله ونناضل
ونسلمه حتى نصرع حوله * ونذهل عن ابنائنا والحلائل

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل فقام رجل من كنانة رضى الله تعالى عنه فقال

شعر

لك الحمد والحمد ممن شكر * سقينا بوجه النبي المطر
دعا الله خالقه دعوة * اليه واشخص منه البصر
فلم يكن الا كما ساعة * واسرع حتى رأينا الدرر
دفاق العزالى جم البعاق * اغاث به الله عليا مضر
فكان كما قاله عمه ابو * طالب ابيض ذو غرر

فمن يشكر الله يلقى المزيد * ومن يكفر الله يلقى الغير

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يك شاعرا حسن فقد احسنت والاحاديث والآثار في ذلك اكثر من ان يحصى ولو تتبعتها لوجدت منها الوفاء ونص قوله تعالى ولوانهم اذ ظلموا انفسهم جاوك فاستغفروا الله واستغفرلهم الرسول الآية صريح في ذلك وكذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوسل بمن له نسبة من النبى صلى الله عليه وسلم كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا قحط استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضى الله عنه ويقول اللهم انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاسقنا قال فيسقون رواه البخارى من حديث انس واستسقى به عام الرمادة فسقوا وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن ابى لهب

بعمى سقى الله الحجاز واهله * عشية يستسقى بشيبته عمر

واستسقى حمزة بن القاسم الهاشمى ببغداد فقال اللهم انا من ولد ذلك الرجل الذى استسقى بشيبته عمر بن الخطاب فسقوا فما زال يتوسل بهذه الوسيلة حتى سقوا وروى انه لما استسقى عمر بالعباس وفرغ عمر من دعائه قال العباس اللهم انه لم ينزل من السماء بلاء الابذنب ولا يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليك لمكانى من نبيك صلى الله عليه وسلم وهذه ايدينا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة وذكر دعاء فما تم كلامه حتى ارتجت السماء بمثل الجبال * وكذلك يجوز مثل هذا التوسل بسائر الصالحين وهذا شئ لا ينكره مسلم بل متدين بملة من الملل * فان قيل لم توسل عمر بن الخطاب بالعباس ولم يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم او بقبره * قلنا ليس فى توسله بالعباس انكار للتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم او بالقبر وقد روى عن ابى الجوزاء قال قحط اهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى عائشة رضى الله عنها فقالت فانظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوى الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب وسمن الابل حتى تفتقت من الشحم فسمى عام الفتق ولعل توسل عمر بالعباس لامرين * احدهما * ليدعوا كما حكينا من دعائه * والثانى *

انه من جملة من يستسقي وينتفع بالسقاء وهو محتاج اليها بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة فانه مستغن عنها فاجتمع في العباس الحاجة وقربه من النبي صلى الله عليه وسلم وشيبه والله تعالى يستحيي من ذي الشيبة المسلم فكيف من عم نبيه صلى الله عليه وسلم ويجيب دعاء المضطر فلذلك استسقى عمر بشيبته فان قال المخالف انا لا امنع التوسل والتشفع لما قدمتم من الآثار والادلة وانما امنع اطلاق التجوه والاستغاثة لان فيهما ايهام ان المتجوه به والمستغاث به اعلى من المتجوه عليه والمستغاث عليه * قلنا * هذا لا يعتقده مسلم ولا يدل لفظ التجوه والاستغاثة عليه فان التجوه من الجاه والوجاهة ومعناه علو القدر والمنزلة وقد يتوسل بذي الجاه الى من هو اعلى جاها منه والاستغاثة طلب الغوث فالمستغيث يطلب من المستغاث به ان يحصل له الغوث من غيره وان كان اعلى منه فالتوسل والتشفع والتجوه والاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المسلمين من غير ذلك ولا يقصد بها احد منهم سواه فمن لم ينشرح صدره لذلك فليبك على نفسه نسأل العافية واذا صح المعنى فلا عليك في تسميته توسلا او تشفعا او تجوها او استغاثة ولو سلم ان لفظ الاستغاثة يستدعي النصر على المستغاث منه فالعبد يستغيث على نفسه وهواه والشيطان وغير ذلك مما هو قاطع له عن الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والصالحين متوسلا بهم الى الله تعالى ليغيثه على من استغاث منه من النفس وغيرها والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم واسطة بينه وبين المستغيث * الحالة الثانية * بعد موته صلى الله عليه وسلم في عرصات القيامة بالشفاعة منه صلى الله عليه وسلم وذلك مما قام الاجماع عليه وتواترت الاخبار به وسنذكر تفاصيل الشفاعة المجمع عليها والمختلف فيها في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى * الحالة الثالثة * المتوسطة في مدة البرزخ وقد ورد هذا النوع فيها ايضا * انا ابو بكر بن يوسف بن عبد العظيم المعروف بابن الصباح بقراءتي عليه في المجلدة الحادية عشر من ﴿دلائل النبوة﴾ للبيهقي قال انا ابو الكرم لاحق بن عبد المنعم بن قاسم الارتاحي

قراءة عليه وانا اسمع انا ابو محمد المبارك بن علي بن الحسين البغدادي المعروف بابن الطباخ انا الشيخ السديد ابو الحسن عبيد الله بن محمد بن احمد البيهقي انا جدي الامام ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي انا ابو نصر بن قتادة وابو بكر الفارسي قالا اخبرنا ابو عمر بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن مالك الدار قال اصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء رجل الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسق الله لامتك فانهم قد هلكوا فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال ايت عمر فاقره السلام واخبره انهم مسقون وقل له عليك الكيس الكيس فاتى الرجل عمر فاخبره فبكى عمر رضي الله عنه ثم قال يا رب ما آلو الا ما عجزت عنه * ومحل الاستشهاد من هذا الاثر طلبه الاستسقاء من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته في مدة البرزخ ولا مانع من ذلك فان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لربه تعالى في هذه الحالة غير ممتنع وقد وردت الاخبار على ماذكرنا ونذكر طرفاً منه وعلمه صلى الله عليه وسلم بسوال من يسأله ورد ايضاً ومع هذين الامرين فلا مانع من ان يسأل الله صلى الله عليه وسلم الاستسقاء كما كان يسأل في الدنيا * النوع الثالث * من التوسل ان يطلب منه ذلك الامر المقصود بمعنى انه صلى الله عليه وسلم قادر على التسبب فيه بسواله ربه وشفاعته اليه فيعود الى النوع الثاني في المعنى وان كانت العبارة مختلفة ومن هذا قول القائل للنبي صلى الله عليه وسلم اسألك مرافقتك في الجنة قال اعني على نفسك بكثرة السجود * والآثار في ذلك كثيرة ايضاً ولا يقصد الناس بسوالهم ذلك الا كون النبي صلى الله عليه وسلم سبباً وشافعاً وكذلك جواب النبي صلى الله عليه وسلم وان ورد على حسب السوال كما روينا في دلائل النبوة للبيهقي بالاسناد الى عثمان بن ابي العاص قال شكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم سوء حفظي للقرآن فقال شيطان يقال خنزب ادن مني ياعثمان ثم وضع يده على صدري فوجدت بردها بين كتفي وقال اخرج ياشيطان من صدر عثمان قال فما سمعت بعد ذلك شيئاً الا حفظت فانظر امر النبي صلى الله

عليه وسلم بالخروج للشيطان للعلم بان ذلك باذن الله تعالى وخلقه وتيسيره وليس المراد نسبة النبي صلى الله عليه وسلم الى الخلق والاستقلال بالافعال هذا لا يقصده مسلم فصرف الكلام اليه ومنعه من باب التلبيس في الدين والتشويش على عوام الموحدين واذ قد تحررت هذه الانواع والاحوال في الطلب من النبي صلى الله عليه وسلم وظهر المعنى فلا عليك في تسميته توسلاً او تشفعاً او استغاثة او تجوهاً او توجهاً لان المعنى في جميع ذلك سواء * اما التشفع * فقد سبق في الاحاديث المتقدمة قول وفد بني فزارة للنبي صلى الله عليه وسلم تشفع لنا الى ربك وفي حديث الاعمى ما يقتضيه ايضاً والتوسل في معناه واما التوجه والسوال ففي حديث الاعمى والتجوه في معنى التوجه قال تعالى في حق موسى عليه السلام * وكان عند الله وجيهاً * وقال في حق عيسى ابن مريم عليه الصلوة والسلام * وجيهاً في الدنيا والآخرة * وقال المفسرون وجيهاً اى ذا جاه ومنزلة عنده وقال الجوهري في فصل وجه وجيهاً ذا جاه وقدر وقال الجوهري ايضاً في فصل جوه الجاه القدر والمنزلة وفلان ذو جاه وقد اوجهته ووجهته انا اي جعلته وجيها وقال ابن فارس فلان وجيه ذو جاه اذا عرف ذلك فمعنى تجوه توجه بجاهه وهو منزلته وقدره عند الله تعالى اليه * واما الاستغاثة * فهي طلب الغوث وتارة يطلب الغوث من خالقه وهو الله تعالى وحده كقوله تعالى اذ تستغيثون ربكم * وتارة يطلب ممن يصح اسناده اليه على سبيل الكسب ومن هذا النوع الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذين القسمين * تعدى الفعل تارة بنفسه كقوله تعالى اذ تستغيثون ربكم * فاستغاثه الذى من شيعته * وتارة بحرف الجر كما في كلام النحاة في المستغاث به وفي كتاب سيبويه رحمه الله تعالى فاستغاث بهم ليشتروا له كليبا فيصح ان يقال استغثت بالنبي صلى الله عليه وسلم واستغيث بالنبي صلى الله عليه وسلم بمعنى واحد وهو طلب الغوث منه بالدعاء ونحوه على النوعين السابقين في التوسل من غير فرق وذلك في حياته وبعد موته ويقول استغثت الله واستغيث بالله بمعنى طلب خلق الغوث منه فالله تعالى مستغاث فالغوث منه خلقاً وايجاداً والنبي صلى الله عليه وسلم مستغاث

والغوث منه تسببا وكسبا ولا فرق في هذا المعنى بين ان يستعمل الفعل متعديا بنفسه اولازما او تعدى بالباء وقد تكون الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم على وجه آخر وهوان يقال استغثت الله بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يقول سألت الله بالنبي صلى الله عليه وسلم فيرجع الى النوع الاول من انواع التوسل ويصح قبل وجوده وبعد وجوده وقد يحذف المفعول به ويقال استغثت بالنبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى فصار لفظ الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم له معنيان * احدهما * ان يكون مستغاثا * والثاني * ان يكون مستغاثا به والباء للاستعانة فقد ظهر جواز اطلاق الاستغاثة والتوسل جميعا وهذا امر لا يشك فيه فان الاستغاثة في اللغة طلب الغوث وهذا جائز لغة وشرعا من كل من يقدر عليه باي لفظ عبر عنه كما قالت ام اسمعيل اغث ان كان عندك غواث * وقد روينا في (المعجم الكبير للطبراني) حديثا ظاهره قد يقدح في هذا * قال الطبراني ثنا احمد بن حماد بن زغبة المصري ثنا سعيد بن عفير ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن عبادة قال قال ابوبكر رضي الله عنه قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله عزوجل * وهذا الحديث في اسناده عبد الله ابن لهيعة وفيه كلام مشهور فان صح الحديث فيحتمل معاني * احدها * ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اجرى على المنافقين احكام المسلمين بامر الله تعالى فلعل ابابكر ومن معه استغاثوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقتله فاجاب بذلك بمعنى ان هذا من الاحكام الشرعية التي لم ينزل الوحي بها وامرها الى الله تعالى وحده والنبي صلى الله عليه وسلم اعرف الخلق بالله تعالى فلم يكن يسأل ربه تغيير حكم من الاحكام الشرعية ولا يفعل فيها الا ماياً مره به فيكون قوله لا يستغاث بي عاما مخصوصا اي لا يستغاث بي في هذا الامر لانه مما يستأثر الله تعالى به ولا شك ان من ادب السؤال ان يكون المسئول ممكنا فكما انا لا نسأل الله تعالى الا ماهو في ممكن القدرة الالهية كذلك لا نسأل النبي صلى الله عليه وسلم الا ما يمكن ان

يجيب

يجيب اليه * والثاني * ان يكون ذلك من باب قوله ماانا حملتكم ولكن الله حملكم اى اناوان استغيث بي فالمستغاث به في الحقيقة هوالله تعالى وكثيرا ماتجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الامر ويجئ القرآن باضافة الفعل الى مكتسبه كقوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدا منكم الجنة عمله مع قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون * وقال صلى الله عليه وسلم لعلى لان يهدي الله بك رجلا واحدا * فسالك الادب في نسبة الهداية الى الله تعالى وقد قال تعالى وجعلنا منهم ائمة يهدون بامرنا * فنسب الهداية اليهم وذلك على سبيل الكسب ومن هذا قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم * وانك لتهدى الى صراط مستقيم * واما قوله تعالى انك لا تهدى من احببت * فالاحسن ان يكون المراد به التسلية والحمل عن قلب النبي صلى الله عليه وسلم فى عدم اسلام عمه ابي طالب فكانه قد قيل انت وفيت بما عليك وليس عليك خلق هدايته لان ذلك ليس اليك فلا تذهب نفسك عليه * وبالجملة اطلاق لفظ الاستغاثة بالنسبة لمن يحصل منه غوث اما خلقا وايجادا واما تسببا وكسبا امر معلوم لا شك فيه لغة وشرعا ولا فرق بينه وبين السوال فتعين تاويل الحديث المذكور وقد قيل ان في البخارى في حديث الشفاعة يوم القيمة فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وهو حجة في اطلاق لفظ الاستغاثة ولكن ذلك لا يحتاج اليه لان معنى الاستغاثة والسوال واحد سواء عبر عنه بهذا اللفظ ام بغيره والنزاع في ذلك نزاع في الضروريات وجوازه شرعا معلوم فتخصيص هذه اللفظة بالبحث مما لا وجه له وانكار السوال بالنبي صلى الله عليه وسلم مخالف لما قدمناه من الاحاديث والآثار وما اشرنا اليه مما لم نذكره *

الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام

قد تضمنت الاحاديث المتقدمة ان روح النبى صلى الله عليه وسلم ترد عليه وانه يسمع ويرد السلام فاحتجنا الى النظر فيما قد قيل في ذلك بالنسبة الى الانبياء والشهداء وسائر الموتى وقد رتبنا الكلام في هذا الباب على فصول *

الفصل الاول فيما ورد في حياة الانبياء عليه الصلوة والسلام

صنف الحافظ ابو بكر البيهقي رحمه الله في ذلك جزأ وروى فيه احاديث *منها* الانبياء صلوات الله عليهم احياء في قبورهم يصلون* ورواه ابن عدي في الكامل* انا غير واحد اذناعن ابن المقير عن ابن الشهرزوري انا اسماعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف انا احمد بن عدي الحافظ قال ثنا قسطنطين بن عبد الله الرومي مولى المعتمد على الله امير المؤمنين ثنا الحسين بن عرفة حدثني الحسن بن قتيبة المدائني ثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج الاسود عن ثابت البناني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانبياء صلوات الله عليهم احياء في قبورهم يصلون* قال ابن عدي وللحسن بن قتيبة هذا احاديث غرائب حسان فارجو انه لا باس به وذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولاتعديلا وذكره الخطيب في التاريخ ونقل عن البرقاني عن الدارقطني انه متروك الحديث وروى البيهقي هذا الحديث في صدر الجزء الذي صنفه عن ابي سعيد احمد بن محمد بن الخليل الصوفي عن ابن عدي بسنده المذكور ثم قال البيهقي هذا حديث يعد في افراد الحسن بن قتيبة وقد روى عن يحيى بن ابي بكير عن المستلم بن سعيد وهو فيما انا الثقة من اهل العلم انا ابو عمرو بن حمدان انا ابو يعلى الموصلي ثنا ابو جهم الازرق بن علي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانبياء احياء في قبورهم يصلون * قلت* ويحيى بن ابي بكير ثقة والمستلم بن سعيد ثقة والحجاج (١) انكان ابن ابي زناد ثقة وان كان غيره فلم اعرفه *قال البيهقي وروي كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو حامد احمد بن علي الحسنوي املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن العباس الحمصي بحمص ثنا ابو الربيع الزاهراني ثنا اسماعيل بن

(١) قال في الفتح في باب* واذكر في الكتاب مريم* من احاديث الانبياء اخرجه البزار لكن وقع عنده عن الحجاج الصواف وهو وهم والصواب حجاج الاسود لما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي ١٢

طلعة

طلحة بن يزيد عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد اربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى ينفخ في الصور * قال البيهقي وهذا ان صح بهذا اللفظ فالمراد به والله اعلم لا يتركون لا يصلون الا هذا المقدار ثم يكونون مصلين فيما بين يدي الله تعالى قال البيهقي ولحياة الانبياء بعد موتهم شواهد من الاحاديث الصحيحة ثم ذكر البيهقي باسانيده حديث * مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره * وحديث * قد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي واذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم * يعني نفسه * فحانت الصلوة فاممتهم فلما فرغت من الصلوة قال قائل لي يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام * اخرجه مسلم * وفي حديث سعيد بن المسيب وغيره انه لقيهم في بيت المقدس وفي حديث ابي ذر في صفة المعراج انه لقيهم في السموات وكلموه وكلمهم وكل ذلك صحيح لا يخالف بعضه بعضا فقد اري موسى عليه السلام قائما يصلي في قبره ثم يسري بموسى وغيره الى بيت المقدس كما اسري بنبينا صلى الله عليه وسلم ثم تعرج بهم الى السموات كما عرج بنبينا عليه الصلوة والسلام فيراهم فيها كما اخبر وحلولهم في اوقات بمواضع مختلفات فانه في العقل كما ورد به خبر الصادق وفي كل ذلك دلالة على حياتهم * ومما يدل على ذلك وساق اسناده الى اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ايامكم يوم الجمعة وفيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علي من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة قالوا وكيف تعرض صلوتنا عليك وقد ارمت * يقولون بليت * فقال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء * اخرجه ابو داود * قال البيهقي وله شواهد * منها * انا ابو عبد الله انا ابن اسحق الفقيه انا الابار ثنا احمد بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا ابو رافع عن سعيد المقبري عن ابي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكثروا

الصلوة عليَّ في يوم الجمعة فانه ليس يصلي عليَّ احد يوم الجمعة الا عرضت عليَّ صلوته * وانا علي بن احمد انا احمد بن عبيد ثنا الحسين بن سعيد ثنا ابراهيم ثنا حماد عن برد عن مكحول عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا عليَّ من الصلوة في كل يوم جمعة فان صلوة امتي تعرض عليَّ في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم عليَّ صلوة كان اقربهم مني منزلة * وانا الاسفرائني حدثني والدى انا اسامة بمصر ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ حدثتنا حكامة بنت عثمان بن دينار عن مالك ابن دينار عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقربكم مني يوم القيمة في كل موطن اكثركم عليَّ صلوة في الدنيا فمن صلى عليَّ يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكاً يدخله في قبري كما تدخل عليكم الهدايا يخبر من صلى عليَّ باسمه ونسبه الى عشيرته فاثبته عندي في صحيفة بيضاء * ثم ذكر البيهقي حديث * فان صلوتكم يبلغني حيث ما كنتم * وحديث * ما من احد يسلم عليَّ الا رد الله عليَّ روحي حتى ارد * قال البيهقي وانما اراد والله اعلم الا وقد رد الله عليَّ روحي حتى ارد عليه * قلت * وقد تقدم احتمال آخر ثم ذكر البيهقي حديث * ان لله ملئكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام * وقول ابن عباس ليس احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم صلى عليه صلوة الا وهي تبلغه يقول له الملك فلان يصلي عليك كذا وكذا صلوة * وحديث * من صلي على عند قبري سمعته * من طريق ابي عبد الرحمن وقال هو محمد بن مروان السدى فيما ارى وفيه نظر وقد مضى ما يؤكده * هذا قول البيهقي وذكر ماقدمناه عن سليمان بن سحيم * ثم قال ومما يدل على حياتهم ما انا ابو عبد الله الحافظ وساق اسناده وذكر حديث * فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي اوكان ممن استثنى الله عز وجل * رواه البخاري ومسلم * قال البيهقي وهذا انما يصح على ان الله عز وجل رد على الانبياء صلوات الله عليهم ارواحهم فهم احياء عند ربهم كالشهداء فاذا نفخ في الصور النفخة الاولى صعقوا فيمن صعق ثم لا يكون ذلك موتاً في جميع معانيه الا في ذهاب الاستشعار فان كان موسى عليه السلام ممن استثنى الله بقوله

الا من شاء الله فانه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة فيحاسبه بصعقه يوم الطور ويقال ان الشهداء من جملة من استثنى الله عز وجل بقوله تعالى الا من شاء الله * وروينا في ذلك خبرا مرفوعا * هذا * جملة ماذكره الحافظ ابو بكر البيهقي في كتاب حياة الانبياء في قبورهم لم نحذف منه الا بعض الاسانيد او بعض الزيادة في الاسماء وقد قدمنا في حديث من سنن ابن ماجة فيه فنبي الله حي يرزق * وقال البيهقي في دلائل النبوة وفي الحديث الصحيح عن سليمان التيمي وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتيت على موسى ليلة اسرى بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره * وروينا في الحديث الصحيح عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي * وذكر ابراهيم وعيسى ووصفهم ثم قال * فحانت الصلوة فاممتهم * وروينا في حديث ابن المسيب انه لقيهم في بيت المقدس * وروينا في حديث انس انه بعث له آدم فمن دونه من الانبياء فامهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة * وروينا في الحديث الصحيح عن انس عن مالك بن صعصعة وعن انس عن ابي ذر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأي موسى بن عمران في السماء السادسة * وليس بين هذه الاخبار منافاة فقد يراه في مسيره قائما يصلي في قبره ثم يسار به الى بيت المقدس كما اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم فراه فيه ثم يعرج به الى السماء السادسة كما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم فرآه في السماء وكذلك سائر من رآه من الانبياء في الارض ثم في السماء والانبياء صلوات الله عليهم احياء عند ربهم كالشهداء فلا ينكر حلولهم في اوقات بمواضع مختلفات كما ورد خبر الصادق به * هذا كلام البيهقي وقد ثبت في الصحيح في حديث الاسراء انه صلى الله عليه وسلم وجد آدم في السماء الدنيا وقال فيه فاذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح ووجد ابراهيم في السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور وقال صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسرى بي على موسى

ابن عمران رجل آدم طوال جعد كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى ابن مريم مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الراس * وقال * في حديث آخر لقيت موسى فاذا برجل حسبته قال مضطرب رجل الراس كانه من رجال شنوءة ولقيت عيسى فاذا ربعة احمر كانما خرج من ديماس * يعني حماما* ورأيت ابراهيم وانا اشبه ولده به * وفي حديث آخر * اراني ليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كاحسن ما انت راه من الرجال من آدم الرجال له لمة كاحسن ما انت راه من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين او على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم * وفى حديث لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراى فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها فكربت كربا ما كربت مثله قط قال فرفعه الله انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم * يعني نفسه * فحانت الصلوة فاممتهم فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام * وفى حديث آخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادى الازرق فقال كانى انظر الى موسى هابطا من الثنية وله جؤار الى الله بالتلبية ثم اتى على ثنية هرشا فقال كاني انظر الى يونس بن متي على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته خلبة وهو يلبي * وفي حديث آخر كانى انظر الى موسى واضعا اصبعيه فى اذنيه * وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وقد تقدم في موسى وعيسى وجميع الانبياء المذكورين شيئ كثير من صفات الاجسام وكذلك صلوتهم قياما وامامة النبى صلى الله عليه وسلم بهم ولا يقال ان ذلك رويا منام وان قوله اراني فيه اشارة الى النوم لان الاسراء وما اتفق فيه كان يقظة على الصحيح الذى عليه جمهور

السلف

السلف والخلف ولو قيل بانه نوم فرويا الانبياء حق وقوله اراني لا دلالة فيه على المنام بدليل قوله رأيتني في الحجر وكان ذلك في اليقظة كما يدل عليه بقية الكلام وقال تعالى فلا تكن في مرية من لقائه * وفي صحيح مسلم كان قتادة يفسرها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى وقد قيل في قوله تعالى واسئل من ارسلنا من قبلك من رسلنا * ان النبي صلى الله عليه وسلم سألهم ليلة الاسراء قال القاضي عياض رحمه الله * فان قيل * يحجون ويلبون وهم اموات وهم في الدار الآخرة وليست دار عمل * فاعلم ان للمشائخ وفيما ظهر لنا عن هذا اجوبة * احدها * انهم كالشهداء بل افضل منهم والشهداء احياء عند ربهم فلا يبعد ان يحجوا ويصلوا كما ورد في الحديث الآخر وان يتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا لانهم وان كانوا قد توفوا فهم في هذه الدنيا التي هي دار العمل حتى اذا فنيت مدتها وتعقبتها الآخرة التي هي دار الجزاء انقطع العمل * والوجه الثاني * ان عمل الآخرة ذكر ودعاء قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم * الثالث * ان يكون رويا منام فهم في غير ليلة الاسراء * الرابع * انه صلى الله عليه وسلم اري حالهم التي كانت في حياتهم ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم * الخامس * ان يكون اخبر عما اوحي اليه صلى الله عليه وسلم من امرهم وما كان منهم وان لم يرهم روية عين * هذا كلام القاضي * والوجه الاول والثاني يلزم منهما الحياة والثالث لا يأتي في ليلة الاسراء والرابع والخامس انما يأتيان في الحج والتلبية ونحوهما واما فيما حصل ليلة الاسراء فلا * والجواب الصحيح في الصلوة ونحوها احد جوابين اما ان يقول البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا في استكثارهم من الاعمال وزيادة الاجور وهو الجواب الاول الذي ذكره القاضي واما ان يقول ان المنقطع في الآخرة انما هو التكليف وقد يحصل الاعمال من غير تكليف على سبيل التلذذ بها والخضوع لله تعالى ولهذا انهم يسبحون ويدعون ويقرؤن القرآن وانظر الى سجود النبي صلى الله عليه وسلم وقت الشفاعة اليس ذلك عبادة وعملا وعلى كلا الجوابين لا يمتنع حصول هذه الاعمال في مدة البرزخ

وقد صح من ثابت البناني التابعي انه قال اللهم ان كنت اعطيت احداً ان يصلي في قبره فاعطني ذلك * فرئي بعد موته يصلي في قبره ونكفي روية النبي صلى الله عليه وسلم لموسى قائماً يصلي في قبره ولان النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء لم يقبضوا حتى يخيروا بين البقاء في الدنيا وبين الآخرة فاختاروا الآخرة ولا شك انهم لو بقوا في الدنيا لازدادوا من الاعمال الصالحة ثم انتقلوا الى الجنة فلولم يعلموا ان انتقالهم الى الله اكمل مااختاروا ولو كان انتقالهم من هذه الدار يفوت عليهم زيادة فيما يقرب الى الله لمااختاروه * فهذه نبذة من الاحاديث الصحيحة الدالة على حياة الانبياء * والكتاب العزيز يدل على ذلك ايضاً قال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً بل احياء عند ربهم يرزقون* واذا ثبت ذلك في الشهيد ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم بوجوه * احدها * ان هذه رتبة شريفة اعطيت للشهيد كرامة له ولا رتبة اعلى من رتبة الانبياء ولا شك ان حال الانبياء اعلى واكمل من حال جميع الشهداء فيستحيل ان يحصل كمال للشهداء ولا يحصل للانبياء لاسيما هذا الكمال الذي يوجب زيادة القرب والزلفى والنعيم والانس بالعلي الاعلى * الثاني * ان هذه الرتبة حصلت للشهداء اجرا على جهادهم وبذلهم انفسهم لله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن لنا ذلك ودعانا اليه وهدانا له باذن الله تعالى وتوفيقه وقد قال صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة * وقال صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدىً كان له من الاجر مثل اجور من يتبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئاً ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من يتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا* والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة فكل اجر حصل للشهيد حصل للنبي صلى الله عليه وسلم لسعيه مثله والحياة اجر فيحصل للنبي صلى الله عليه وسلم مثلها زيادة على ماله صلى الله عليه وسلم من الاجر الخاص من نفسه على هدايته للمهتدي وعلى ماله من الاجور على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التي لا تصل جميع الامة الى عرف نشرها ولا يبلغون

معشا و عشرها وهكذا نقول ان جميع حسناتنا واعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطر في صحائف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم زيادة على ماله من الاجر ويحصل له صلى الله عليه وسلم من الاجور بعدد امته اضعافا لا يحصرها الا الله تعالى ويقصر العقل عن ادراكها فان كل مهتد وعامل الى يوم القيمة يحصل له اجر ويتجدد لشيخه في الهداية مثل ذلك الاجر وللشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث اربعة وللرابع ثمانية وهكذا يضعف في كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده الى ان تنتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الاجر الف واربعة وعشرون فاذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار اجر النبي صلى الله عليه وسلم الفين وثمانية واربعين وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا الى يوم القيامة وهذا امر لا يحصره الا الله تعالى ويقصر العقل عن كنه حقيقته فكيف اذا اخذ مع كثرة الصحابة وكثرة التابعين وكثرة المسلمين في كل عصر فكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور التي يترتب على فعله الى يوم القيمة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبي صلى الله عليه وسلم وبهذا يظهر رجحان السلف على الخلف فانه كلما ازداد الخلف ازداد اجر السلف وتضاعف بالطريق الذي نبهنا عليه ومن تامل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعثت همته الى التعليم ورغب في نشره ليتضاعف اجره في حياته وبعد موته على الدوام ويكف عن احداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها فانها تضاعف عليه بالطريق التي ذكرناها مادام يعمل بهذا فليتامل المسلم هذا المعنى وسعادة الهادي الى الخير وشقاوة الداعي الى الشر * الثالث * ان النبي صلى الله عليه وسلم شهيد فانه صلى الله عليه وسلم لما سم بخيبر واكل من الشاة المسمومة وكان ذلك سما قاتلا من ساعته مات منه بشر بن البراء رضي الله عنه وبقي النبي صلى الله عليه وسلم وذلك معجزة في حقه صار الم السم يتعاهده الى ان مات به صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه *مازالت اكلة خيبر تعادني حتى كان الآن كان قطعت ابهري * قال العلماء * فجمع الله له بذلك بين النبوة والشهادة

وتكون الحياة الثابتة للشهداء الا تختص بمن قتل في المعركة فانا انما اشترطنا ذلك في الاحكام الدنيوية كالغسل والصلوة اما الآخرة فلا * وهذا لاشك فيه بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم واما غيره وغير شهداء المعركة ممن شهد له الشرع بالشهادة كالمطعون والمبطون والغريق ونحوهم فهل يقول ان الحياة الثابتة للمقتولين في سبيل الله تثبت لهم هذا يحتاج الى توقيف * والشهيد فعيل * اما بمعنى الفاعل او بمعنى المفعول وقد اختلف في سبب هذه التسمية فنقل عن النضر بن شميل ان الشهيد هو الحي لان كل من كان حيا كان شاهدا او مشاهدا للاحوال والشهيد حي بعد ان صار مقتولا واستدل بالآية فعلى مقتضى هذا القول كل من ورد الشرع بانه شهيد ثبت له هذا الوصف وهو كونه حيا وقيل على كونه فاعلا انه شهيد على الامم الخالية يوم القيمة وانه شاهد لطف الله ورحمته وقيل على كونه بمعنى مفعول ان ملائكة الرحمة يحضرونه ويرفعون روحه الى منازل القدس وكل هذه المعاني موجودة في حق النبي صلى الله عليه وسلم وقيل في سبب التسمية غير ما ذكرنا * واعلم انه لا بد من تفسير الحياة التي نثبتها للنبي صلى الله عليه وسلم والحياة التي نثبتها للشهيد وحياة سائر الموتى ايضا فاما النبي صلى الله عليه وسلم فعد صاحب التلخيص من الشافعية في خصائصه ان ماله بعد موته قائم على نفقته وملكه وقال امام الحرمين رحمه الله ان ماخلفه بقي على ما كان في حياته فكان ينفق ابو بكر رضي الله عنه منه على اهله وخدمه وكان يرى انه باق على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الانبياء احياء * واعلم ان هذا القول يقتضي اثبات الحياة في احكام الدنيا وذلك زائد على حياة الشهيد والقرآن العزيز ناطق بموته صلى الله عليه وسلم قال تعالى انك ميت وانهم ميتون * وقال صلى الله عليه وسلم اني مقبوض وقال الصديق رضي الله عنه فان محمدا قد مات * واجمع المسلمون على اطلاق ذلك فالوجه اذا ثبت القول المذكور ان يقال ان ذلك موت غير مستمر وانه احيي بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطا بالموت المستمر والا فالحياة الثابتة حياة اخروية ولا شك انها اعلى واكمل من حياة الشهيد وهي ثابتة للروح بلا اشكال * والجسد قد ثبت ان اجساد الانبياء لا تبلى وعود الروح الى البدن

سنذكره في سائر الموتى فضلا عن الشهداء *فضلا عن الانبياء وانما النظر في استمرارها في البدن وفي ان البدن يصير حياتها كحالته في الدنيا او حيا بدونها وهي حيث شاء الله تعالى فان ملازمة الحياة للروح امر عادي لا عقلي فهذا مما يجوزه العقل فان صح به سمع اتبع وقد ذكرناه عن جماعة من العلماء وشهد له صلوة موسى عليه السلام في قبره فان الصلوة يستدعي جسدا حيا وكذلك الصفات المذكورة في الانبياء ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام ولا يلزم من كونها حياة حقيقية ان يكون الابدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب والامتناع عن النفوذ في الحجاب الكثيف وغير ذلك من صفات الاجسام التي نشاهدها بل قد يكون لها حكم آخر فليس في العقل ما يمنع من اثبات الحياة الحقيقية لهم واما الادراكات كالعلم والسماع فلاشك ان ذلك ثابت وسنذكر ثبوته لسائر الموتى فكيف بالانبياء*

﴿ الفصل الثاني في الشهداء ﴾

جمع العلماء على اطلاق لفظ الحياة على الشهيد كما نطق به القرآن ولكن اختلفوا هل هي حياة حقيقية او مجازية وعلى تقدير كونها حقيقية هل هي الآن او يوم القيمة وعلى تقدير كونها الان هل هي للروح او للجسد فهذه اربعة اقوال لا خامس لها اضعفها قول من قال ان المراد انهم يصيرون احياء يوم القيامة وليس المراد انهم احياء الآن وهذا قول باطل بوجوه *منها *قوله تعالى ولكن لا يشعرون * فهذا خطاب للمؤمنين بانهم لا يشعرون بحياة من قتل في سبيل الله وكل المؤمنين يشعرون ويعلمون بحياتهم يوم القيمة وانما الغريب الذي لا يشعر به حياتهم الآن و* منها قوله تعالى ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم *والمراد اخوانهم الذين في الدنيا ولم يموتوا بعد * ومنها *الاحاديث الصحيحة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ماكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا

في الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله تعالى انا ابلغهم عنكم فانزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية رواه ابو داود واخرجه الحاكم فى صحيحه وفي صحيح مسلم عن مسروق قال سألنا عبد الله بن مسعود عن هذه الآية * ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون * فقال اما انا قد سألنا عن ذلك فقال ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث نشاء فيفعل ذلك لهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لم يتركوا من ان يسألوا قالوا يارب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة تركوا * وهذان الحديثان صريحان في ان ذلك حصل فيما مضى وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياجابر مالى اراك منكسا قلت يارسول الله استشهد ابي قبل يوم احد وترك عيالا وعليه دين قال افلا ابشرك بما لقى الله عز وجل به اباك قلت بلى يارسول الله قال ان الله ما كلم احدا قط الا من وراء حجاب واحيى اباك وكلمه كفاحا فقال له ياعبدى تمن على اعطك قال يارب تحييني فاقتل فيك مرة ثانية قال الرب عز وجل قد سبق مني انهم لا يرجعون قال وانزلت هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا رواه الترمذي وقال حسن غريب من هذا الوجه وقوله احيى اباك يقتضى تجدد حياة والروح باقية لم تمت فاما ان يحمل على الجسد واما على ان مفارقتها الجسد حياة لها وغيرها من الموتى فانهم منغصون في القبور الى منعم ومعذب فثبت بهذه الوجوه ان الحياة حاصلة للشهيد الآن ولكن من الناس من قال انها حياة مجازية ثم سلكوا فى وجه المجاز وجوها امالا نهم فى حكم الله مستحقون للنعيم في الجنة اولان مناهم باق اوغير ذلك من وجوه المجازات وكلها ضعيفة لانها عدول من الحقيقة الى المجاز بغير دليل فلم يبق الا انها حياة حقيقية الآن وان الشهداء احياء حقيقة وهو قول جمهور العلماء لكن هل ذلك للروح فقط او للجسد معها فيه قولان

* احدهما * للروح فقط لما ذكرناه من حديث ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وان الروح في اجواف طير خضر وحيوة الجسد انما يكون بعود الروح اليه *والثاني * للجسد معها وسنذكر مثل ذلك في سائر الموتى واثبات حياتهم في قبورهم وان عذاب القبر ونعيمه للجسد والروح جميعا واذا كان نعيم غير الشهيد كذلك فنعيم الشهيد اتم واولى واكمل وذكر القرطبي ان اجساد الشهداء لا تبلى وقد صح عن جابر ان اباعمرو بن الجموع رضي الله عنهم وهما ممن استشهد باحد ودفنا في قبر واحد حفر السيل قبرهما فوجدا لم يتغيرا وكان احدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان بين ذلك وبين احد ست واربعون سنة ولما اجرى معاوية رضي الله عنه العين التي استنبطها بالمدينة وذلك بعد احد بنحو من خمسين سنة ونقل الموتى اصابت المسحاة قدم حمزة رضي الله عنه فسال منه الدم ووجد عبد الله بن حرام كانما دفن بالامس وروى كافة اهل المدينة ان جدار قبر النبي صلى الله عليه وسلم لما انهدم ايام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان قتل شهيدا ولا حاجة الى الاكثار من ذلك فقد صح ان الانبياء لاتاكل الارض اجسادهم وورد مثله في الشهداء ويعني بالشهيد من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فلا يرد علينا انا قد نرى من يقاتل وتاكله الارض لكن بقاء الجسد لا يدل على حياته والكلام هنا انما هو في الحياة وقد صح في الشهداء انهم يقولون نريد ان ترد ارواحنا الى اجسادنا وهذا يرد قول من يقول ان جسد الشهيد حي بروحه كما كان في الدنيا * اللهم * الا ان يقال انه حي بغير تلك الروح نوعا من الحياة مخالفا للحياة الدنيوية وقد جاء في ارواح الشهداء انها في اجواف طير تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل من تحت العرش *فمن العلماء من قال ارواح الشهداء في اجواف طير في الجنة وارواح غيرهم من المومنين في قبورهم وممن ذكر ذلك القرطبي في التذكرة * ومنهم من طعن في الحديث وقال انه لم يصح كونها في حواصل طير وزعم انها بذلك تكون محبوسة نقل ذلك عن ابي

الحسن القابي وغيره من المالكية وهو مردود لان الحديث صحيح* ومنهم من اول في بمعنى على* ومنهم من قال انها ليست في طير ولكنها نفس الطير لقوله صلى الله عليه وسلم انما نسمة المومن طائر تعلق* ومنهم من يقول ارواح الشهداء مختلفة* منها ماهو طائر تعلق من شجر الجنة* ومنها ما هو في حواصل طير خضر* ومنها ما تاوي الى قناديل تحت العرش* ومنها ما هو في حواصل طير بيض* ومنها ما هو في حواصل طير كالزرازير* ومنها ما هو في اشخاص وصور من صور الجنة *ومنها ما هو في صور تخلق لهم من ثواب اعمالهم *ومنها ما يسرح ويتردد الى جثتها يزورها *ومنها ما يتلقى ارواح الموتى وممن سوى ذلك ما هو في كفالة ميكائيل عليه السلام * ومنها ما هو في كفالة آدم عليه السلام* ومنها ما هو في كفالة ابراهيم عليه الصلوة والسلام قال القرطبي رحمه الله تعالى وهذا قول حسن فانه يجمع الاخبار حتى لا تدافع والله تعالى اعلم *

الفصل الثالث في سائر الموتى في السماع والكلام والادراك والحياة وعود الروح الى الجسد

اما السماع والكلام

فرواها البخاري رح * انا بجميع صحيح البخاري ابو الحسن على بن محمد بن هارون بقراءتي عليه غير مرة بالقاهرة وفاطمة بنت البطايحي بقراءتي عليها بسفح قاسيون ظاهر دمشق وابو العباس احمد بن ابي طالب ووزيرة بنت عمر ابن اسعد بن منجا قراءة عليهما وانا اسمع وآخرون قال الاربعة المذكورون انا الحسين بن المبارك بن يحيى بن الزبيدي قال الاول وانا حاضر وقال الثلاثة ونحن نسمع قال انا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى قراءة عليه وانا اسمع انا جمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه انا ابو عبد الله محمد ابن يوسف بن مطر الفربري ثنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري قال ثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد* وبه قال وقال لي

خليفه ثنا ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا وضع في قبره وتولى وذهب عنه اصحابه حتى انه يسمع قرع نعالهم اتاه ملكان فاقعداه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار ابدلك الله به مقعدا من الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم فراهما جميعا واما الكافر والمنافق فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الثقلين * وروى مسلم رحمه الله من حديث اسماء قريبا منه وفيه واما المنافق او المرتاب * قال الراوي لا ادرى اى ذلك قالت اسماء * وفي الترمذي ان الملكين يقولان للمومن نم كنومة العروس لا يوقظه الا احب اهله اليه* وبالاسناد الى البخاري قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه انه سمع اباسعيد الخدرى يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فانكانت صالحة قالت قدموني وانكانت غير صالحة قالت ياويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعه صعق * وبالاسناد الى البخاري قال ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد فذكر بمثله * وقال قالت لاهلها ياويلها وقال ولو سمع الانسان لصعق * فانظر هذه الاحاديث الصحيحة التى لا مرية فيها وتاكيد الكلام بما لا يحتمل المجاز وهو قول يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولولا هذا لامكن ان يحمل على القول بلسان الحال لكن بعد هذا لا يسوغ هذا الحمل وايضا فان لسان الحال معلوم عند الانسان فلاشك في حصول كلام حقيقي * هذا * ونحن نشاهده على اعناق الرجال ميتا ومن الاحاديث الصحيحة المتفق عليها نداءه صلى الله عليه وسلم اهل القليب وقوله ما انتم باسمع لما اقول منهم *

﴿ واما الادراك ﴾

فيدل له مع ذلك الاحاديث الواردة في عذاب القبر وهي احاديث صحيحة متفق عليها رواها البخارى ومسلم وغيرهما واجمع عليها وعلى مدلولها اهل السنة

والاحاديث في ذلك متواترة ومن احسنها ما رواه ابوداود الطيالسي انا ابو العباس احمد بن محمد الدشتي بقراءتي عليه بالشام في سنة سبع وسبعمائة قال انا الحافظ ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابونعيم انا ابن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا الاسود ابن شيبان عن بحر بن البكراوي عن ابي بكرة قال بينما انا امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعي رجل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بيننا اذ اتى على قبرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبي هذين القبرين ليعذبان الآن في قبورهما فايكما ياتيني من هذا النخل بعسيب فاستبقت انا وصاحبي فسبقته وكسرت من النخل عسيبا فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فشقه نصفين من اعلاه فوضع على احدهما نصفا وعلى الآخر نصفا وقال انه يهون عليهما مادام فيهما من بلولتهما شئ انهما يعذبان في الغيبة والبول * قال الطيالسي وروى هذا الحديث مسلم بن براهيم عن الاسود عن بحر عن عبد الرحمن بن ابي بكرة * هكذا نقلته من مسند ابي داود الطيالسي التي هي اصل سماعي وهي بخط ابن خليل واصل الحديث ثابت في الصحيحين وفي هذه الرواية النص على ان العذاب الآن وانه في القبور وخرج البخاري ومسلم عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر يشهدان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة * وقد ورد عن البراء ابن عازب حديث طويل جامع لاحكام الموتى وفيه التصريح بعود الروح الى الجسد * انا به الدشتي انا ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابونعيم انا ابن فارس ثنا يونس ثنا ابوداود الطيالسي قال ثنا ابوعوانة عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب رضي الله عنهما * قال ابوداود حدثناه عمرو بن ثابت سمعه من المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب وحديث ابي عوانة اتمها * قال البراء خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كانما على رؤسنا

الطير* قال عمرو بن ثابت* وتبع* ولم يقله ابو عوانة* فجعل يرفع بصره وينظر الى السماء ويخفض بصره وينظر الى الارض ثم قال اعوذ بالله من عذاب القبر قالها مرارا ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فيقول اخرجي ايها النفس المطمئنة الى مغفرة من الله ورضوان فتخرج نفسه وتسيل كما يسيل قطر السقاء * قال عمرو في حديثه ولم يقله ابو عوانة* وان كنتم ترون غير ذلك ونزل ملائكة من الجنة بيض الوجوه كان وجوههم الشمس معهم اكفان من اكفان الجنة وحنوط من حنوطها فيجلسون منه مد البصر فاذا قبضها الملك لم يدعوها في يده طرفة عين فذلك قوله عز وجل توفته رسلنا وهم لا يفرطون * قال فتخرج نفسه كاطيب ريح وجدت فتعرج به الملائكة فلا ياتون على جند بين السماء والارض الا قالوا ماهذا الروح فيقال فلان باحسن اسمائه حتى ينتهوا به الى باب سماء الدنيا فتفتح له ويشيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهي بها الى السماء السابعة فيقول اكتبوا كتابه في عليين وما ادراك ماعليون كتاب مرقوم يشهده المقربون فيكتب كتابه في عليين ثم يقال ردوه الى الارض فاني وعدتهم اني منها خلقناهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى قال فيرد الى الارض وتعاد روحه في جسده فياتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربك ومادينك فيقول ربي الله وديني الاسلام فيقولان فما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله فيقولون وما يدريك فيقول جاءنا بالبينات من ربنا فآمنت به وصدقت قال وذلك قوله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة * قال وينادي مناد من السماء قد صدق عبدي فالبسوه من الجنة وافرشوه منها واروه منزله منها فيلبس من الجنة ويفرش منها ويرى منزله منها ويفسح له مد بصره ويمثل له عمله في صورة رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول ابشر بما اعد الله عز وجل لك ابشر برضوان من الله وجنات فيها نعيم مقيم فيقول بشرك الله بخير من انت فوجهك الوجه الذي جاء بالخير فيقول هذا يومك الذي كنت توعد والامر الذي كنت توعد وانا عملك الصالح فوالله ماعلمتك الا كنت سريعا

في طاعة الله بطيا عن معصية الله فجزاك الله خيراً فيقول يارب اقم الساعة كي ارجع الى اهلي ومالي قال وان كان فاجراً فكان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فقال اخرجي ايتها النفس الخبيثة ابشري بسخط الله وغضبه فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسوح فاذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوها في يده طرفة عين قال فتفرق في جسده فيستخرجها تقطع معها العروق والعصب كالسفود الكبير الشعب في الصوف المبلول فيوخذ من الملك فيخرج كانتن ريح وجدت فلا يمر على جند فيما بين السماء والارض الا قالوا ماهذا الروح الخبيث فيقولون هذا فلان باسوء اسمائه حتى ينتهون الى السماء الدنيا فلا يفتح له فيقول ردوه الى الارض انى وعدتهم انى منها خلقناهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى قال فيرمى به من السماء قال فتلا هذه الآية ومن يشرك بالله فكانما خر من السماء الآية قال ويعاد الى الارض وتعاد فيه روحه ويأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربك وما دينك فيقول لا ادري فيقولان فما تقول في هذا الرجل الذى بعث فيكم فلا يهتدى لاسمه فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون ذلك قال فيقال لادريت فيضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه ويمثل له عمله فى صورة رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب فيقول ابشر بعذاب من الله وسخطه فيقول من انت فوجهك الوجه الذي جاء بالشر فيقول انا عملك الخبيث والله ماعلمتك الا كنت بطيا عن طاعة الله سريعا الى معصية الله *قال عمرو في حديثه عن المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم *فيقيض له ملك اصم ابكم معه مرزبة لو ضرب بها جبل صار تراباً* اوقال رميما* فيضربه بها ضربة يسمعها الخلائق الا الثقلين ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة اخرى* وهذا الحديث اخرجه جماعة من الائمة في مسانيدهم منهم الامام احمد وعبد بن حميد وعلى بن معبد في الطاعة والمعصية وغيرهم ورجال اسناده كلهم ثقات وتكلم فيه ابن حزم من جهة المنهال بن عمرو وهذا الكلام ليس بشئ لان المنهال بن عمرو روى له البخارى ووثقه غير واحد* منهم يحيى بن معين والكلام الذى فيه من جهة ان شعبة تركه وقد قال عبد الرحمن بن مهدى

ان

ان سبب ترك شعبة له انه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب واذا عرف هذا السبب لم يضر ترك شعبة اياه لان جماعة من العلماء قالوا باباحة ذلك وما كان مختلفا فيه من هذا الجنس فلا يرد الرواية به ولا الشهادة لا سيما ولم يعلم ان ذلك الصوت منه فقد يكون في داره من غيره ولا علم له به وبالجملة فهذا كلام لا وجه له ولا شك في ثقة المنهال بن عمرو وانه ممن يحتج بحديثه ولا معنى لانكار عود الروح وتضعيفه بالمنهال بن عمرو ومع دلالة بقية الاحاديث المتفق عليها على السماع والكلام والقعود وغيرها مما يستلزم الحياة وعود الروح وقد روى البغوي فى شرح السنة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يسمع حس النعال اذا ولوا عنها الناس مدبرين ثم يجلس ويوضع كفنه في عنقه ثم يسأل *وقد اجمع اهل السنة على اثبات الحياة فى القبور* قال امام الحرمين في (الشامل) اتفق سلف الامة على اثبات عذاب القبر واحياء الموتى فى قبورهم ورد الارواح في اجسادهم وقال الفقيه ابو بكر بن العربي في (الامد الاقصى في تفسير اسماء الحسنى) ان احياء المكلفين في القبر وسوالهم جميعا لاخلاف فيه بين اهل السنة وقال سيف الدين الآمدى في كتاب (ابكار الافكار) اتفق سلف الامة قبل ظهور المخالف واكثرهم بعد ظهوره على اثبات احياء الموتى في قبورهم ومسائلة الملكين لهم واثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين وقوله تعالى واحييتنا اثنتين اى حياة المسائلة في القبر وحياة الحشر لانهما حياتان عرفوا الله بهما والحياة الاولى فى الدنيا لم يعرفوا الله بها وقال القرطبي ان الايمان به مذهب اهل السنة والذي عليه الجماعة من اهل الملة ولم يفهم الصحابة الذين نزل القرآن بلسانهم ولغتهم من نبيهم عليه السلام غير ذلك وكذلك التابعون بعدهم وذهب بعض المعتزلة الى موافقة اهل السنة على ذلك وذهب صالح قبة والصالحي وابن جرير الى ان الثواب والعقاب ينال الميت من غير حياة وهذا مكابرة للمعقول وذهبت طائفة الى ان الميت يالم كما يالم السكران فاذا حشر وجد ذلك الالم كما يجد السكران الالم اذا عاد العقل اليه وهذا المذهب تخليط لا حاصل له وذهب ضرار بن عمرو وبشر المريسي ويحيى بن كامل وغيرهم من

المعتزلة الى ان من مات فهو ميت في قبره الى يوم البعث ومنهم من اعترف بعذاب القبر وانه يكون بين النفختين وكلا الامرين مخالف لما تظاهرت به الاحاديث* وطعن بعض الملحدة بانا نرى المصلوب لا يظهر عليه شئ من ذلك ومن افترسه السبع وتفرقت اجزاؤه كيف يقال بذلك فيه وللائمة رضى الله عنهم طرق في الاجوبة عن ذلك *منها* انه لا يبعد ان يكون المسائلة على اجزاء مخصوصة من الجسد كاجزاء القلب ونحوها فيرد الله الروح اليها ويسائلها *ومنها* انه لا يبعد ان يرد الروح الى المصلوب من حيث لا نشعر ونحن نحسبه ميتا كما نحسب صاحب السكتة ميتا واما من تفرقت اجزاؤه فيرد الله الروح الى كل جزء ويسائله الملكان* ومنها ان الذين في القبور يجلسون ويسئلون والذين بقوا على وجه الارض من الموتى يحجب الله المكلفين عما يجرى عليهم كما حجبهم عن روية الملائكة مع روية النبين لهم صلوات الله عليهم ومما تعلقوا به قوله تعالى انك لا تسمع الموتى وما انت بمسمع من في القبور *وانكار عائشة رضى الله عنها سماع اهل القليب واما قوله تعالى انك لا تسمع الموتى* فنحن نقول به وانما نقول يسمعون اذا ردت اليهم ارواحهم واما قوله وما انت بمسمع من في القبور *فمعناه اذا كانوا موتى واما عائشة رضى الله عنها فقد اعترفت بالعلم وقالت انما قال انهم الآن ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق واذا جاز العلم جاز السماع لانهما جميعا مشروطان بالحياة على الجملة فهذه الامور ممكنة في قدرة الله تعالى وقد وردت بها الاخبار الصحيحة فيجب التصديق بها ويقطع بان الحياة يعود الى الميت* واما انه هل يموت بعد ذلك موتة ثانية لم يرد في الاحاديث تصريح بذلك لكن في كلام بعضهم ما يقتضيه وحمل عليه قوله تعالى ربنا امتنا اثنتين *على اختلاف المفسرين فيها والقائلون بعذاب القبر يقولون باستمراره وهكذا تقتضي الاحاديث الصحيحة كما تقدم *هذا مقعدك حتى يبعثك الله وقوله تعالى يعرضون عليها غدوا وعشيا* وقد صح في مسلم عن زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة اوخمسة او اربعة فقال ومن يعرف اصحاب هذه القبور فقال رجل انا فقال فمتى مات هؤلاء قال ماتوا في الاشراك فقال ان هذه الامة

تبتلي في قبورها فلولا ان لا تدفنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع وهذا يدل على استمرار عذاب القبر* وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوتاً من قبر فقالوا ادفن في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر * واما قوله تعالى من بعثنا من مرقدنا وهو يشعر بالحياة لان الرقاد للحي وقد قيل في تفسيره اقوال *منها ان العذاب يرفع عن اهل القبور بين النفخات نفخة الفزع ونفخة الصعق ونفخة النشر فلا يعذب في هذه الاوقات الا من قتل نبيا او قتله نبي او قتل في معترك نبي *ومنها ان العذاب ليس بدائم بل بكرة وعشيا ويفتر فيما بين ذلك فيقوم الساعة في ارتفاع النهار فيصادف قيامها وقت الفترة وقد تلخص من هذا ان الروح تعاد الى الجسد ويحيى وقت المسائلة وانه ينعم او يعذب من ذلك الوقت الى يوم البعث اما منقطعا او مستمرا على ما سبق وهل ذلك من بعد وقت المسائلة الى البعث للروح فقط او له مع الجسم باتفقت على ان الجسم هل يفنى او يتفرق وكلا الامرين جائز عقلا وفي الواقع منه قولان للمتكلمين ولم يرد في الشرع ما يمكن التمسك به في ذلك الا قوله صلى الله عليه وسلم كل ابن آدم يبلى الا عجب الذنب فحيث يكون الجسم او بعضه باقيا فلا امتناع من قيام الحياة به وحيث يعدم بالكلية يتعين القول بالروح فقط على انها ايضا قد تعدم عند فناء العالم ليكون المعاد واردا عليها وعلى الجسم معاوقد جاءت احاديث تدل على ان بعض الموتى يقيهم الله تعالى فتنة القبر * منهم الشهيد ومن مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة واخرون وردت بهم احاديث وهؤلاء ان خصوا من المسائلة فالنعيم والحياة شاملان لهم وقد عرف بهذا ان حياة جميع الموتى بارواحهم واجسامهم في قبورهم لا شك فيها واستمرار العذاب او النعيم بعد المسائلة لا شك فيه ايضا لما سبق وكون ذلك فيما بعد وقت المسائلة للروح فقط اولها مع الجسم مما يتوقف على السمع *وقد* ذكر سعيد بن السكن في سننه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه فان كان مومنا كانت الصلوة عند رأسه* وذكر حديثا

طويلا الى ان قال * فيفسح له في قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ويعاد الجسد لما بدى منه ويجعل النسمة في النسم الطيبة فهو يطير ويعلق في شجر الجنة وفي المستدرك على الصحيحين للحاكم في فضائل عائشة رضي الله عنها قالت كنت ادخل البيت الذي دفن معهما عمر والله ما دخلت الاوانا مشدودة على ثيابي حياء من عمر * قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه *

﴿ الفصل الرابع ﴾

قد عرفت مقالات الناس في سائر الموتى وفي الشهداء وعرفت ان القول فيهم بعود الروح الى الجسد وبقائها فيه الى يوم القيمة بعيد مخالف للحديث الصحيح انها ترجع الى جسده يوم القيمة وعرفت ان النعيم حاصل لارواح السعداء من الشهداء وغيرهم والعذاب حاصل للاشقياء فلعلك تقول ما الفرق حينئذ بين الشهداء وغيرهم والجواب عن هذا من وجهين * احدهما * ان اثبات الحياة للشهداء لا تنفي ثبوتها عن غيره فالآيتان الكريمتان الواردتان بقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم * ليس فيهما نفي هذا الحكم من غيرهم بل الرد على من يعتقد انهم ليسوا كذلك ونص عليهم لان الواقعة كانت فيهم * الثاني * ان انواع الحياة متفاوتة حياة للاشقياء معذبين اعاذنا الله تعالى منها وحياة بعض المؤمنين من المنعمين وحياة الشهداء اكمل واعلى فهذا النوع من الحياة والرزق لا يحصل لمن ليس في رتبتهم واما حياة الانبياء اعلى واكمل واتم من الجميع لانها للروح والجسد على الدوام على ما كان في الدنيا على ما تقدم عن جماعة من العلماء ولو لم يثبت ذلك فلاشك في كمال حياتهم ايضا اكبر من الشهداء وغيرهم اما بالنسبة الى الروح فلكمال اتصالها ونعيمها وشهودها الحضرة الالهية وهي مع ذلك مقبلة على هذا العالم ومتصرفة فيه واما بالنسبة الى الجسد فلما ثبت فيه من الحديث وبالجملة كل احد يعامل بعد موته كما كان يعامل في حياته ولهذا يجب الادب مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته كما كان في حياته * وقد روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيا ولا ميتا * وروى عن عائشة رضي الله عنها انها

كانت

كانت تسمع صوت الوتد يوتد والمسمار يضرب في بعض الدور المطنبة بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فترسل اليهم لا توذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم * قالوا وما عمل على بن ابيطالب رضى الله عنه مصراعى داره الا بالمناصع توقيا لذلك * هكذا رواه الحسينى في اخبار المدينة * وهذا مما يدل على انهم كانوا يرون انه حى * وعن عروة قال وقع رجل في على عند عمر بن الخطاب فقال له عمر بن الخطاب قبحك الله لقد آذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبره * ومن نظر سير السلف الصالحين والصحابة والتابعين علم انهم كانوا في غاية الادب مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته كما كانوا في حياته وكانوا مع قبره الشريف كذلك وكيف لا وقد روى عن كعب الاحبار قال ما من فجر يطلع الا نزل سبعون الفا من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون باجنحتهم ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا امسوا عرجوا وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك حتى اذا انشقت الارض خرج في سبعين الفا من الملائكة فلو لم يكن في الحضور عند القبر الا الدعاء بحضرة هؤلاء الملائكة فكيف وفيه حضرة سيد الخلق اجمعين ولذلك كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يغضون اصواتهم في مسجده صلى الله عليه وسلم تعظيما له * ففى البخاري عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال لرجلين من اهل الطائف لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم * ولو جمعنا الاحاديث الصحيحة التى فيها ما كانت الصحابة عليه من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيم آثاره وادبهم معه لجاءت مجلدات بل الملائكة ايضا كانوا يسلكون كمال الادب معه كما روى ابو بكر بن ابى شيبة في مصنفه * ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب عن ابن بريدة قال وردنا المدينة فاتينا عبد الله بن عمر فقال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك فقال يا رسول الله ادنو منك قال ادنه فدنا دنوة فقلنا ما رأينا كاليوم قط رجلا احسن ثوبا ولا اطيب ريحا ولا احسن وجها ولا اشد توقيرا

الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال يارسول الله ادنو منك قال نعم فدنا دنوة فعلنا مثل مقالتنا ثم قال له الثالثة ادنو منك يارسول الله قال نعم* وذكر حديث جبرئيل وسؤاله عن الاسلام* فانظر تعظيم جبرئيل وادبه مع النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ملك الموت وغير ذلك من الاحاديث التي لا تحصر والكتاب العزيز واجماع المسلمين ولا شك ان من قال لا يزار ولا يسافر لزيارته اولا يستغاث به بعيد من الادب معه* نسأل الله تعالى العافية* وقد روى القاضي اسمعيل في احكام القرآن عن محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة ان رجلا قال لو قبض النبي صلى الله عليه وسلم لتزوجت فلانة فانزل الله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا* قال معمر وبلغني انه طلحة (١) قال لو قبض النبي صلى الله عليه وسلم لتزوجت عائشة* فانظر محافظة القرآن العزيز على حفظه وصونه عما يؤذ به في حياته وبعد مماته وهذا معلوم من الدين بالضرورة واشما والآية الكريمة بان نكاحهن بعد الموت يؤذيه فيقتضى انه يتاذى بعد الموت فينبغي لمحترز على دينه ان يسلك كمال الادب ويتحفظ غاية التحفظ لئلا يزل وهو لا يشعر فيما يؤذيه فيخسر الدنيا والآخرة* نسال الله تعالى ان يعصمنا في ديننا ويسترنا فيما بقي من اعمارنا ويجعل ما نقوله حجة لنا لا علينا ونورا يسعى بين ايدينا وان يحشرنا

(١) قال الحافظ جلال الدين السيوطي في فتاواه طلحة هذا ليس هو المشهور احد العشرة بل هو رجل شاركه في اسمه واسم ابيه ونسبه فان طلحة المشهور الذى هو احد العشرة طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم التيمى * وطلحة صاحب القصة طلحة بن عبيد الله بن شافع بن عياض بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم التيمى* قال ابوموسى في الذيل عن ابن شاهين في ترجمته هو الذي نزل فيه وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله الآية * وذلك انه قال لئن مات رسول الله لا تزوجن عائشة وقال ان جماعة من المفسرين غلطوا وظنوا انه طلحة احد العشرة انتهى ١٢ من الاصل

فى زمرة هذا النبى صلى الله عليه وسلم وتحت لوائه ويوردنا حوضه ويرزقنا شفاعته ورضاه عنا ويجعلنا من المتبعين لسنته السالكين بهديه بمنه وكرمه آمين *

الفصل الخامس

كان المقصود بهذا كله تحقيق السماع ونحوه من الاعراض بعد الموت فانه قد يقال ان هذه الاعراض مشروطة بالحياة فكيف تحصل بعد الموت وهذا خيال ضعيف لا نالا ندعي ان الموصوف بالموت موصوف بالسماع وانما ندعي ان السماع بعد الموت حاصل لحى وهو اما الروح وحدها حالة كون الجسد ميتاً او متصلة بالبدن حالة عود الحياة اليه والانسان فيه امران(۱) جسد ونفس فالجسد اذا مات ولم تعد اليه الحياة لانقول بقيام شيء من الاعراض المشروطة بالحياة به وان عادت الحياة اليه صح اتصافه بالسماع وغيره من الاعراض والنفس باقية بعد موت البدن عالمة باتفاق المسلمين حتى ان عائشة رضي الله تعالى عنها لما انكرت سماع اهل القليب واقفت على العلم وقالت انما قال انهم الآن ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق* بل غير المسلمين من الفلاسفة وغيرهم ممن يقول ببقاء النفوس يقولون بالعلم بعد الموت ولم يخالف في بقاء النفوس الا من لا يعتد به وليس مرادنا انها واجبة البقاء كما قال به بعض اهل الزيغ والالحاد ولا انها تبقى دائما وان كانت ممكنة فانه قد يفنيها الله تعالى عند فناء العالم ثم يعيدها وانما المراد انها تبقى بعد موت البدن ثم بعد ذلك ان فنيت اعيدت مع البدن يوم القيمة وان لم تفن اعيد البدن ورجعت ومادامت باقية يدرك المعقولات بلا اشكال واما ادراكها المحسوسات كالسمع وغيره ففي حال تعلقها بالبدن اختلف المتكلمون هل هي المدركة فقط والحواس بمنزلة الطاقات او الحواس تدرك ثم تنقل اليها

(۱) قوله امران قاله السبكي ان فيه للسيد الصفوي هنا تحقيق في مسئلة المعاد فليراجع وعبارته *الانسان هو مجموع الجسد والروح ومافيه من المعاني فان الجسد الفارغ من الروح والمعاني يسمى شبحا وجثة لا انسانا وكذا الروح المجرد لا يسمى انسانا وكذا المعاني المختفة لا تسمي على الانفراد انسانا الا عرفا ولا عقلا انتهي ۱۲ من الاصول المنقولة عنها

كالحجاب يسمعون ثم ينقلون الى الملك وعلى كل من القولين هي مدركة للمسموع ولم يقم دليل على ان اتصالها بالبدن شرط في هذا الادراك بل الظاهر انه ليس بشرط كما انه ليس بشرط في العلم بالمعقولات ونحن يكفينا بيان امكان ذلك عقلا فاذا ورد به سمع اتبع ولسنا في مقام اثباته بمجرد العقل بل في مقام عدم استحالته وانه ليس الامر على ما توهمه السائل وماذكره من مشروطية السمع بالحياة صحيح والحياة تتصف الروح بها وبيان ذلك يحوج الى الكلام في حقيقة النفس وقد اكثر الناس الكلام فيها والتصانيف وتباينت فيها اقوال الناس هل هي جسم او عرض او مجموعهما او جوهر فرد متحيزا وجوهر مجرد غير متحيز ولا يمكن قول سادس وانما الكلام في تعيين واحد من الخمسة *من الناس من توقف فيه وهو اسلم وحمل على ذلك قوله تعالى قل الروح من امر ربي* وانه لم يامره ان يبينه لهم ومنهم من قال انها جسم وهؤلاء تنوعوا انواعا امثلها قول من قال* انها اجسام لطيفة مشتبكة بالاجسام الكثيفة اجرى الله العادة بالحياة مع بقائها وهو مذهب جمهور اهل السنة والى ذلك يشير قول الاشعرى والباقلانى وامام الحرمين وغيرهم وتوافقهم قول كثير من قدماء الفلاسفة* ومنهم من قال انها عرض خاص ولم يعينه* قاله جماعة من المتكلمين ونصره المراسى من اصحابنا* ومنهم من عينه وتنوعوا في ذلك انواعا* ومنهم من قال انها جوهر فرد متحيز نقل ذلك سيف الدين الآمدى عن الغزالى ومعمر وغيرهما من الاسلاميين القائلين بانها بسيطة والقائلون بهذه الاقوال الثلاثة يقولون ان قوله تعالى قل الروح من امر ربي* جواب فان امر الرب هو الشرع والكتاب الذى جاء به فمن دخل في الشرع وتفقه في الكتاب والسنة عرف الروح فكان معنى الكلام ادخلوا في الدين تعرفوا ما سألتم عنه على انه قد قيل انهم لم يسئلوا عن الروح الانسانى بل عن ملك من الملائكة والاقوال في ذلك مذكورة في التفسير وقيل ليس سؤالا عن حقيقتها بل عن حدوثها واجابهم بما يدل على حدوثها وانها من فعل الله تعالى وكل من قال بانها جسم يجوز اتصافها بالحياة واما القول بانها عرض فبعيد *ومن الناس من قال الروح جوهر مجرد متحيز

ولا

ولا حال في متحيز وهو مذهب حذاق الفلاسفة * والذي يظهر ان هذا مذهب الغزالي ايضاً وهكذا هو في (المظنون به على غير اهله الكبير) و (المظنون به على غير اهله الصغير) ولكن الآمدي نقل عنه ما ذكرت و (المظنون الكبير) فيه اشياء من اعتقاد الفلاسفة خارجة عن اعتقاد المسلمين ولذلك ان بعض الفضلاء كان ينكر نسبته الى الغزالي وح وهو في الاحياء في شرح عجائب القلب لم يفصح بذلك وانما قال انها لطيفة ربانية روحانية هي حقيقة الانسان وهي المدرك العالم العارف من الانسان وهي المخاطب المطالب ولهذه اللطيفة علاقة مع القلب الجسماني وقد تحير اكثر العقول في ادراك وجه علاقته وقال ان هذه اللطيفة الربانية يطلق عليها الروح والنفس والقلب والعقل وهي غير الروح الجسماني وغير النفس الشهوانية وغير القلب الصنوبري وغير العقل الذي هو العلوم فالمعاني خمسة والالفاظ اربعة كل لفظ لمعنيين * هذا كلامه في الاحياء واتفق الاطباء على ان في بدن الانسان ثلاثة ارواح روح طبيعي وهو جسم لطيف معدنه الكبد ثم ينبث في سائر البدن ويحمل القوى الطبيعية وروح حيواني وهو جسم لطيف معدنه القلب وينبث في سائر البدن ويحمل قوة الحياة وروح نفساني وهو جسم لطيف معدنه الدماغ وينبث في سائر البدن وفعله الحس والحركة وهذه الارواح يشترك فيها الحيوانات ولم يتكلموا في النفس الناطقة الخاصة بالانسان التي هي غرضنا هنا * اذا عرف ذلك فالفلاسفة القائلون في النفس الناطقة انها جوهر مجرد فانهم يقولون انه حي عالم متكلم سميع بصير قادر مريد والكل ممكن موجود بايجاد الله تعالى حادث بعد العدم مخلوق وقد يطلقون المخلوق على ما له كمية يدخل بسببها تحت المساحة والتقدير ويقولون عالم الخلق ما كان كذلك وعالم الامر الموجودات الخارجة عن الحس والخيال والجهة والمكان والتحيز وهو ما لا يدخل تحت المساحة والتقدير لانتفاء الكمية عنه والمنتصرون لهذا يحملون قوله تعالى قل الروح من امر ربي * جواباً بانها من عالم الامر والمتكلمون من المسلمين لا يثبتون هذا الوصف الا لله تعالى ويقولون كل ممكن فهو اما واما متحيز حال في المتحيز والفلاسفة يثبتونه وهو

اشرف الممكنات عندهم لانه لا يحتاج الا الى موجده فقط ولكل من المتكلمين والفلاسفة على نفيه واثباته ادلة ليست بالقوية والآية الكريمة ليس فيها دليل لهم كما عرف في التفسير وظواهر الشريعة تقتضي ان الروح بجيرة فقد روى ابن ماجة باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحضر الملائكة فاذا كان الرجل صالحاً قالوا اخرجي ايتها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم تعرج بها الى السماء فتفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان ابن فلان فيقال مرحبا بالنفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة وابشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها هذا حتى ينتهي *يعني *الى عليين* وورد تاحاديث كثيرة بمعنى هذا والقرآن يشهد له قال تعالى يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية الآية وقال تعالى لا تفتح لهم ابواب السماء *جاء انها الانفس الخبيثة وقد يقول ان الاشارة بذلك الى الروح الحيواني ولعل الروح الحيواني الموجود في الانسان يبقى بعد الموت وينتقل الى عليين او سجين والله سبحانه وتعالى اعلم*

الباب العاشر في الشفاعة

ووجه ذكرها شرح متن الحديث الاول وهو قوله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي* وختمنا بها الكتاب لتكون هي خاتمة امرنا ان شاء الله تعالى والقول الجملي في الشفاعات الاخروية انها خمسة انواع وكلها ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم وبعضها لا يدنو احد اليه سواه وفي بعضها يشاركه غيره ويكون هو المتقدم صلى الله عليه وسلم فاختص صلى الله عليه وسلم بعموم الشفاعة وببعض انواعها واما الباقي فيصح نسبته اليه لمشاركته وتقدمه فيه فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعة بالاطلاق فقوله *شفاعتي* يصح ان يكون اشارة الى النوع المختص به والى العموم والى الجنس لنسبة ذلك كله اليه فهذه لطيفة تجب

التنبيه لها واما التفصيل فقال القاضي عياض وغيره الشفاعة خمسة اقسام *اولها*
مختصة بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهي الاراحة من طول الوقوف وتعجيل
الحساب لا يدنو اليها غيره وهي الشفاعة العظمى ولم ينكرها احد *الثانية* الشفاعة
في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه ايضاً وردت لنبينا صلى الله عليه وسلم
كما تبين في الاحاديث التي نذكرها انشاء الله تعالى* قال ابن دقيق العيد ولا اعلم
الاختصاص فيها اوعدم الاختصاص *قلت* ولفظ الحديث الذي ياتي* فاقول
يارب امتي امتي فيقال يامحمد ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه من
الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب*
وحديث دخول قوم الجنة بغير حساب رواه البخاري ومسلم من طرق عن النبي
صلى الله عليه وسلم في بعضها* يدخل من امتي الجنة سبعون الفاً بغير حساب فقال
رجل يارسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم *والرجل عكاشة*
وفي حديث آخر* قالوا ومن هم يا رسول الله قال هم الذين لا يسترقون
ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون *وفي حديث آخر* عرضت على
الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه
احد ورفع لي سواد عظيم وتمنيت انهم امتي فقيل لي هذا موسى عليه السلام
وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا هو سواد عظيم فقيل لي انظر الى
الافق الآخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه امتك ومعهم سبعون
الفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب* وفي حديث آخر* وهؤلاء سبعون
الفاً قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب* وفي حديث آخر* يدخل من امتي
زمرة هم سبعون الفا يضيئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر* وهذه الاحاديث
كلها في الصحيح وفي حديث آخر في الصحيح* لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم*
وهو اشارة الى سعة باب الجنة وسياتي التصريح به وقوله اولهم وآخرهم اما ان
يراد به في الدنيا وان المتقدم في الزمان والمتأخر يدخلون دفعة واحدة واما
ان يكون كناية من سرعة تعاقبهم فانهم يدخلون متماسكين والا فيستحيل ان يكون
لهم اول وآخر في الدخول ولا يدخل اولهم قبل آخرهم حقيقة* اذا عرفت

ذلك ولا شك ان زمرة يدخل الجنة بغير حساب وهم بالصفة المذكورة في الحديث وقد دخل فيهم عكاشة رضي الله عنه بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر ان كل من حصلت له الصفة المذكورة في الحديث استحق هذا الجزاء لكن دخولهم الجنة متوقف على شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا شفع اذن الله له بادخالهم من الباب الايمن كما هو ظاهر الحديث فانه جعل كونهم لاحساب عليهم وصفا ثابتا لهم ويحتمل ان ذلك الجزاء انما يستحقونه بشرط الشفاعة وان اشتملوا على الصفات المذكورة لكن لم يدل دليل على هذا واعني بالحديث المذكور قوله تعالى ادخل الجنة من لا حساب عليه* واما ان شخصا لا يتصف بالصفة المذكورة في الحديث ويكون ممن يستحق الحساب فهل يشفع فيه حتى يدخل الجنة بغير حساب اولا لفظ الحديث لا يدل على ذلك بنفي ولا اثبات* وظاهر قوله سبعون الفا انهم لا يزيدون على ذلك وانهم كلهم بالصفة المذكورة وهل من الامم السابقة من غير الانبياء من يدخل الجنة بغير حساب لم يرد فيه شيء بنفي ولا اثبات وقال ابو طالب عقيل بن عطية رحمه الله الظاهر ان فيهم من هو كذلك * قلت * وعلى كل من التقادير المفروضة فالخصوصية ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم في ادخال اول زمرة من امته الجنة بشفاعته فان شفاعته المذكورة تكون في اول مقام الشفاعة قبل ان تجعل الشفاعة لغيره ويترتب عليها الاذن في ادخال الزمرة المذكورة وهي اول من يدخل الجنة كما سياتي وهذا المعنى لا يشاركه احد فيه سواء كان في الامم المتقدمة من يدخل بغير حساب ويحتاج الى شفاعة نبيه اولا وحينئذ تكون العبارة المحررة عن هذه الشفاعة انها شفاعة في استفتاح الجنة وادخال اول زمرة تدخلها وهي في الرتبة الثانية عن الشفاعة العظمى التي لفصل القضاء والاراحة من طول الوقوف في ذلك المكان وعبارة القاضي عياض ومن تابعه يقتضي اثبات شفاعة في اسقاط الحساب وهو من الامور الجائزة عقلا فان ورد به سمع اتبع والقاضي عياض وغيره لما ذكروا ذلك اشاروا الى الحديث المذكور وقد بينا ما يقتضيه وسنذكر في بعض احاديث الشفاعة سوال المومنين لآدم عليه السلام في استفتاح الجنة ونتكلم على كون السوال مرتين

او مرة * وعلى كل تقدير فالشفاعة في استفتاح الجنة متأخرة رتبة عن الشفاعة في فصل القضاء فتصلح عدة شفاعة ثابتة وكلاهما خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم بغير شك ومن تامل الاحاديث التي سنذكرها عرف ان اول فصل القضاء تميز الامم والامر بان يتبع كل امة ماكانت تعبد الى ان لا يبقى الا المومنون فيدخلون الجنة زمرا وجميع ذلك والله اعلم يعطاه النبي صلى الله عليه وسلم في اول مرة اذا رفع راسه من السجود وشفع وقيل له ادخل الجنة من لا حساب عليه من امتك من الباب الايمن وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب وقوله وهم يعود على الامة فاما ان يحمل على من لا يدخل النار او على الجميع ويكون ذلك بشرى للنبي صلى الله عليه وسلم بدخولهم جميعهم الجنة وان تأخر بعضهم ثم السجدات الباقية لاخراج المذنبين من النار * ولعل السبعين الفا يدخلون بغير عرض فان ظاهر الحديث يقتضي انه لا حساب عليهم اصلا ومن يحاسب حسابا يسيرا خارج عنهم والحساب اليسير هو العرض كما جاء تفسيره في الحديث الصحيح وكلا القسمين لا يعذب ومن نوقش الحساب عذب * الشفاعة الثالثة * الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن يشاء الله هكذا ذكره القاضي عياض واشار بذلك الى ما سنذكره في حديث ابي سعيد من قوله ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فيقولون اللهم سلم سلم وظاهر هذا انها شفاعة تحل بعد وضع الصراط بعد الشفاعتين الاوليين وانها في اجازة الصراط ويلزم من ذلك النجاة من النار ولم يرد تصريح بذلك ولا يكونها مختصة او غير مختصة لكن سياتي في الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في ذلك اليوم امام النبيين وصاحب شفاعتهم فكل مايقع من شفاعتهم ينسب اليه بذلك فلا يخرج شئ عن شفاعته لا من انواع الشفاعة ولا من الاشخاص المشفوع فيهم من ملته ومن غير ملته لانه اذا كان صاحب شفاعة الانبياء والكل تحت لوائه فكل من شفعوا فيه فبسببه صلى الله عليه وسلم تقدموا للشفاعة فيه واجابة شفاعتهم اجابة له صلى الله عليه وسلم فكل من يقع شفاعة النبيين فيه داخل تحت شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ومن شفع فيه المومنون كذلك بطريق الاولى فهو صلى الله عليه وسلم شفيع الشفعاء

الشفاعة الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين وقد جاءت الاحاديث الصحيحة باخراجهم من النار بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والملائكة واخوانهم من المؤمنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله كما جاء فى الحديث ولا يبقى فيها الا الكافرون وهذه الشفاعة والشفاعة الاولى العظمى تواترت الاحاديث بها واختصاص النبى صلى الله عليه وسلم بالعظمى كما سبق واما هذه فقد جاء فيها شفاعة الملائكة والانبياء والمؤمنين وان الله تعالى بعد ذلك يخرج برحمته من قال لا اله الا الله وفيه اقوال سنذكرها احسنها انه من قال من غير هذه الامة لا اله الا الله ولم يشمله شفاعة انبيائهم وغيرهم من الشافعين اما هذه الامة فكلها يخرج بشفاعة النبى صلى الله عليه وسلم وان وقع في بعضهم شفاعة لاخوانهم من المؤمنين فهي في طي شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم لما اشرنا اليه فيما سبق واذا ثبت ذلك فاختصاصه صلى الله عليه وسلم من هذا النوع باخراج عموم امته حتى لا يبقى منهم احد وهذا هو الموافق لعموم قوله صلى الله عليه وسلم شفاعتى لاهل الكبائر من امتى* وقوله صلى الله عليه وسلم لكل نبى دعوة مستجابة فتعجل كل نبى دعوته وانى اختبأت دعوتى شفاعة لامتى يوم القيمة فهي نائلة ان شاء الله تعالى من مات من امتى لا يشرك بالله شيئا* رواه مسلم من طرق وروى البخارى طرفا منه وقوله صلى الله عليه وسلم اتانى آت من عند ربي عز وجل فخيرني بين ان يدخل الجنة نصف امتي او بين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئا* رواه الترمذى* وقوله صلى الله عليه وسلم خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكثر ترونها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين* رواه ابن ماجة* فهذه العمومات كلها متظافرة على عموم شفاعته لكل الامة وكذلك قوله بين يدى الله تعالى يوم القيمة امتى امتى وهى دعوة يتحقق استجابتها* وقد قال العلماء في قوله لكل نبى دعوة مستجابة انه على يقين من اجابتها وباقى دعواته يرجوها فقد ظهر بهذا اختصاصه صلى الله عليه وسلم بعموم هذه الشفاعة لكل امته

* الشفاعة الخامسة* في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها ذكرها القاضي عياض وغيره

ولا ينكرها المعتزلة ايضاً ولم اجد فى الاحاديث تصريحا بها لكن عبد الجليل القصرى في كتاب شعب الايمان له ذكر في تفسير الوسيلة التى اختص بها النبى صلى الله عليه وسلم انها التوسل وان النبى صلى الله عليه وسلم يكون فى الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لايصل الى احد شئى الا بواسطته صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فهذه ايضا خاصة به* هذا تفصيل الشفاعات الخمس ومن تاملها وعرف عموم شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم لها واختصاصه بما اختص منها وامعن النظر فى ذلك عرف على قدرة رتبة هذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وكلما امعن في ذلك ازداد اعتقادا وهوكما قال القائل* يزيدك وجهه حسناً اذا ما زدته نظرا* وقد رأيت ان لا اخلى هذا الكتاب من احاديث الشفاعة على سبيل الاختصار *فمن ذلك ما رواه البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى في صحيحيهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا سيد الناس يوم القيمة وهل تدرون بم ذاك يجمع الله الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب مالا يطيقون ومالا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض الاترون ما انتم فيه الاترون ما قد بلغكم الا تنظرون الى من يشفعكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض ايتوا آدم فياتون آدم فيقولون يا آدم انت ابونا انت ابوالبشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى ماقد بلغنا فيقول آدم ان ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه نهاني عن الشجرة نفسى نفسي اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يانوح انت اول الرسل الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك الا ترى ماقد بلغنا فيقول لهم ان ربى غضب اليوم غضبالم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قدكانت لى دعوة دعوت بها على قومي نفسى نفسى اذهبوا الى ابراهيم فياتون ابراهيم فيقولون انت نبى الله وخليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى

ما قد بلغنا فيقول لهم ابراهيم ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون ياموسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته وبتكليمه على الناس اشفع لنا الى ربك الا ترى الى مانحن فيه الا ترى الى ماقد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قتلت نفسا لم اومر بقتلها نفسي نفسي اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى فيقولون ياعيسى انت رسول الله وكلمت الناس في المهد وكلمة منه القاها الى مريم وروح منه فاشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ولم يذكر له ذنبا نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد فيأتوني فيقولون يا محمد انت رسول الله خاتم الانبياء وغفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر اشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى الى ما قد بلغنا فانطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لاحد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فارفع رأسي فاقول يارب امتي امتي فيقال يامحمد ادخل من امتك من لاحساب عليه من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيماسوى ذلك من الابواب والذي نفس محمد بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكمابين مكة وهجر او كما بين مكة وبصرى * هذا لفظ مسلم وذكره البخاري في مواضع مقطعا وذكره بطوله في سورة بني اسرائيل وذكر فيه من قول آدم ومن دونه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام نفسي نفسي نفسي ذكرها ثلاثا وقال امتي يارب امتي يارب امتي يا رب * وروى البخاري ومسلم ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الله فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله تعالى فيؤتى موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد قال صلى الله عليه وسلم فيأتوني فاقول انا لها

انطلق فاستاذن على ربي فيوذن لي فاقوم بين يديه فاحمده بمحامد
لا اقدر عليها الآن يلهمنيها الله ثم اخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول امتي امتي فيقال انطلق فمن
كان في قلبه مثقال حبة من بر او شعيرة من ايمان فاخرجه منها فانطلق فافعل
ثم ارجع الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم اخرله ساجدا فيقال لي يا محمد
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي
فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه منها
فانطلق فافعل ثم اعود الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال لي
يامحمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب امتي
امتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه ادنى ادنى من مثقال حبة من خردل من
ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم ارجع الى ربي في الرابعة فاحمده بتلك
المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه
واشفع تشفع فاقول يارب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك
او قال ليس ذلك اليك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لاخرجن من
قال لا اله الا الله * هذا لفظ مسلم وقال البخاري في الاول مثقال شعيرة من ايمان
وفي الثانية مثقال ذرة وخردلة من ايمان وفي الثالثة ادنى ادنى ادنى مثقال حبة
من خردلة من ايمان فاخرجه من النار من النار من النار فانطلق فافعل ولم يقل
فيه ليس ذلك اليك قال وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن منها من
قال لا اله الا الله * وخرج البخاري ومسلم حديث انس من طريق آخر وفيه
ذكر نوح بعد ادم كما في حديث ابي هريرة وفيه من قول عيسى ايتوا محمدا
صلى الله عليه وسلم عبد قد غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيا توني فاستاذن على ربي فيوذن لي فاذا انا رأيته وقعت
ساجدا فيدعني ماشاء الله فيقال يا محمد ارفع راسك قل يسمع لك وسل تعطه
واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا وفيه في الثالثة او الرابعة

فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود هكذا فى رواية وفى رواية عند البخاري قال في الرابعة ثم ارجع فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود * وفي البخاري في رواية ذكر الشفاعة ثلاث مرات وفيه فى الثلاث فاستاذن على ربي في داره فيوذن لى عليه وفيه ثم تلا هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال هذا المقام المحمود الذى وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم وفي رواية عند مسلم عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المومنين يوم القيمة فيلهمون لذلك يقولون لو استشفعنا على ربنا * وفي مسند ابي عوانة عن حذيفة بن اليمان عن ابي بكر الصديق رضى الله عنهم قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء الاخرة ثم قام الى اهله فقال الناس لابي بكر سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شانه صنع اليوم شيأ لم يصنعه قط فسأله فقال نعم عرض على ما هو كائن من امر الدنيا وامر الآخرة فجمع الاولون والآخرون فى صعيد واحد ففظع الناس لذلك حتى انطلقوا الى آدم والعرق كاد يلجمهم فقالوا يا آدم انت ابو البشر وانت اصطفاك الله اشفع لنا الى ربك قال قد لقيت مثل الذى لقيتم انطلقوا الى ابيكم بعد ابيكم انطلقوا الى نوح وذكر الحديث قريبا من رواية انس الي ان انتهى الى عيسى قال ليس ذاكم عندي ولكن انطلقوا الى سيد ولد آدم وفيه قال فينطلق فياتى جبرئيل فيقول الله له ايذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به جبرئيل فيخر ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله يا محمد ارفع راسك وقل يسمع واشفع تشفع قال فيرفع راسه فاذا نظر الى ربه خر ساجدا قدر جمعة اخرى فيقول الله يا محمد ارفع راسك وقل يسمع واشفع تشفع قال فيذهب ليقع ساجدا فياخذ جبرئيل السلام بضبعيه فيفتح الله عليه من الدعاء شيئا لم يفتحه على بشر قط قال فيقول اى رب جعلتني سيد ولد آدم ولا فخر واول من تنشق عنه الارض

يوم القيمة ولا فخر حتى انه ليرد علي الحوض اكثر مما بين صنعاء وايلة * وهذا
الحديث يشير الى امر عظيم مما رآه النبي صلى الله عليه وسلم واهله في ذلك اليوم لا يحيط
به الا الله تعالى ومن اعلمه اياه وان ما اشتمل عليه حديثا انس وابي هريرة رضي الله عنه
وغيرهما من التفاصيل جزء يسير مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم ومن احوال
يوم القيمة اعانا الله تعالى عليه والظاهر ان هذه السجدة الاولى المذكورة في
هذه الرواية لم يذكر في حديث انس وابي هريرة ويكون المراد في حديث
انس وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم فى مقام الشفاعة اربع مرات
والمذكور هنا تفصيل المرة الاولى منها وجاءت احاديث اخر فيها بعض احوال
يوم القيمة ايضا * منها حديث عن حذيفة بن اليمان وابي هريرة رضي الله عنهم قالا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقوم المومنون حتى تزلف لهم
الجنة فيأتون آدم فيقولون يا ابانا استفتح لنا الجنة فيقول لست بصاحب ذلك
اذهبوا الى ابني ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك
اعمدوا الى موسى الذي كلمه تكليما فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك
اذهبوا الى عيسى كلمة الله وروحه فيقول عيسى لست بصاحب ذلك فيأتون
محمدا صلى الله عليه وسلم فيقوم فيوذن له ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي
الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الخاطف ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد
الرجال تجري بهم اعمالهم ونبيكم قائم على الصراط يقول يارب سلم سلم حتى تعجز
اعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي حافتي الصراط
كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به فمخدوش ناج ومكردس في النار *
رواه مسلم * وانفرد بقوله يقوم المومنون حين تزلف لهم الجنة وبذكر الامانة
والرحم وقيامهما جنبتي الصراط وبذكر قيام النبي صلى الله عليه وسلم على الصراط *
وبقيته رواه البخاري من طرق اخرى * وعن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه في حديث الروية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة
اذن موذن ليتبع كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله من الاصنام
والانصاب الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر

وغيرا هل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنانعبد
عزير بن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا
عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى النار فيتساقطون
في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا المسيح بن الله فيقال
لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ما تبغون فيقولون عطشنا
ياربنافاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى جهنم فيتساقطون فيهاحتى اذالم يبق
الامن كان يعبد الله من بر وفاجر اتاهم رب العالمين * وفيه فيكشف عن ساق
فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الااذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان
يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما اراد ان
يسجد خرّ على قفاه ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون
اللهم سلم سلم قيل وما الجسر يا رسول الله قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب
وحسكة فيمر المومنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكاجاويد
الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس في النار حتى اذا خلص
المومنون من النار فوالذي نفسي بيده مامن احد منكم باشد مناشدة لله في
استيفاء الحق من المومنين بعد يوم القيمة لاخوانهم الذين في النار فيقولون
ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم اخرجوا من عرفتم فيحرم
صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قداخذت النار الى نصف ساقيه والى
ركبتيه فيقولون ربنا ما بقي فيها احد ممن امرتنابه فيقول ارجعوا فمن وجدتم
في قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا
فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا
ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا
كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا فيقول الله عزوجل شفعت الملائكة وشفع
النبيون وشفع المومنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج
قوما لم يعملوا خيراقط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهرالحياة فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم
الخواتيم يعرفهم اهل الجنة يقولون هؤلاء عتقاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير عمل

عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم فيقولون ربنا اعطيتنا مالم تعط احدا من العالمين فيقول لكم عندي افضل من هذا فيقولون يا ربنا واي شيئ افضل من هذا فيقول رضائي فلا اسخط عليكم ابدا قال ابو سعيد الخدري بلغني ان الجسر ادق من الشعر واحد من السيف *لفظ مسلم* وللبخاري قريبا منه *وقال دينار من ايمان ونصف دينار من الايمان وذرة من ايمان *وفي البخاري من حديث ابي هريرة في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقال من كان يعبد شيئا فليتبعه وفي آخره فيضرب الصراط بين ظهري جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون وامتي اول من يجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم *قوله *يجيز يقال جاز واجاز لغتان وقوله ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ومن قال خلاف ذلك فقد صحف وقال بعضهم في هذه الاحاديث ان المعاني التي في الدنيا يظهر يوم القيمة للحس والعيان فلذلك تشاهد الانبياء والمومنون ما في القلوب على هذه الاوزان المخصوصة وجعل قول ابي سعيد في الصراط انه ادق من الشعر واحد من السيف راجعا الى صعوبة الاستقامة على الصراط في الدنيا وان الكلاليب والحسك التي حوله هي الاغراض والاهواء التي في الدنيا وقوله تحل الشفاعة قيل هو من الحل نقيض الحرمة اي يوذن فيها وقيل من الحلول اي تحصل وتقع* وفي البخاري حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود *واختلف في تفسيره والصحيح ان المراد بها دارات الوجوه كما ورد مصرحا به *

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا خطيبهم اذا وفدوا وانا مبشرهم اذا يئسوا لواء الحمد بيدي وانا اكرم ولد آدم على ربي ولا فخر * رواه الترمذي *وقال حسن *

وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة كنت امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر * رواه الترمذي *وقال حسن *

وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيمة وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه الا تحت

لوائي * رواه الترمذى * وقال حسن *

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا حبيب الله ولا فخر وانا حامل لواء الحمد يوم القيمة ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع يوم القيمة ولا فخر واول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لى فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر وانا اكرم الاولين والآخرين ولا فخر * رواه الترمذى *

وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لى يوم القيمة فقال انا فاعل قال قلت يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبنى اول ما تطلبني على الصراط قال قلت فان لم القك على الصراط قال فاطلبنى عند الميزان قلت فان لم القك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فانى لا اخطئ هذه الثلاث مواطن * رواه الترمذى * وقال حسن غريب *

وعن ابى هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول لى منك لما رأيت من حرصك على الحديث ان اسعد الناس بشفاعتى يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه * رواه البخاري *

وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم فى دخول الجنة * انفرد به البخارى

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة * متفق عليه * زاد البخارى بعد ذكر هذا الحديث * قال ابان ثنا قتادة ثنا انس عن النبى صلى الله عليه وسلم من ايمان * مكان خير * وترجم عليه باب زيادة الايمان ونقصانه *

وعن انس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا

كان يوم القيمة شفعت فقلت يارب ادخل الجنة من في قلبه خردلة فيدخلون ثم اقول ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شئ * رواه البخاري *
وعن جابر رضي الله عنه قال هل سمعت بمقام محمد صلى الله عليه وسلم فانه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذي يخرج الله به من يخرج *
وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة * رواه البخاري في باب صفة الجنة والنار *
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس يشفع في الجنة وانا اكثر الانبياء تبعا * رواه مسلم *
وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نحن يوم القيمة على تل مشرفين على الخلق * ذكره عبد الحق وهو في مسلم لكنه وقع فيه اشكال لعله على بعض الرواة فاسقط اللفظ المذكور حتى صار لا يفهم معناه وقال على كذا *
وعن ابن عمر قال فيرقي هو يعني محمدا صلى الله عليه وسلم وامته على كوم فوق الناس * وقد ورد مبينا من طرق منها عن كعب بن مالك * رواه احمد في مسنده *
انا الامام الحافظ ابو محمد مسعود بن احمد بن مسعود الحارثي رحمه الله قراءة عليه وانا اسمع قال اخبرنا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني قراءة عليه وانا اسمع قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن ابي المجد الحربي انا هبة الله ابن عبد الواحد بن الحصين انا ابو علي الحسن بن علي بن محمد المذهب انا ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي ثنا يزيد بن عبد الرب قال حدثني محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبعث الناس يوم القيمة فاكون انا وامتي على تل ويكسوني ربي حلة خضراء ثم يؤذن لي فاقول ما شاء الله ان اقول فذلك المقام المحمود * وفي مسلم في بقية حديث جابر * يعطى كل انسان منهم منافق او مؤمن نورا وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تاخذ من شاء الله ثم يطفئ نور المنافقين ثم ينجو المؤمنون فينجو اول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر

سبعون الفا لا يحاسبون *
وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان يوم القيمة كان الناس جثى تتبع كل امة نبيها يا فلان اشفع يا فلان اشفع حتى ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم *
والاحاديث في الشفاعة كثيرة ومجموعها يبلغ مبلغ التواتر واعني بالتواتر هنا ما اشتركت فيه الروايات من الشفاعة لا لفظا واحدا منها بخصوصه وهذا النوع من التواتر في السنة كثير واما التواتر في لفظ حديث مخصوص فعزيز * وقد تضمنت هذه الاحاديث من المناقب الشريفة والماثر الجليلة والفوائد الجمة ما لا يسعه هذا المكان ولكنا نشير الى شئ منه على سبيل الاختصار *
اما قوله في اوله يجمع الله الناس * وفي رواية اخرى يجمع المومنون * ففيه اشارة الى ان الذي يتوجه الى الانبياء ويخاطبهم بسوال الشفاعة هم المومنون وان كان الغم والكرب قد عم جميع الناس من الكفار والمومنين الاولين والآخرين *
واختصاص المومنين بسوال الانبياء مناسب لامرين * احدهما * مالهم من الصلة بهم بالايمان * والثاني * انه يحصل لهم باراحتهم من ذلك المكان خير والكفار ينتقلون الى ما هو اشد عليهم فهذه الشفاعة العظمى وان ترتب عليها فصل القضاء لعموم الناس فليس الكفار مقصودين بها قال تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين * وقال تعالى حكاية عنهم * فما لنا من شافعين * وقد قيل ان جميع الناس يسألون مومنهم وكافرهم *

فصل

وفي التجاء الناس الى الانبياء في ذلك اليوم ادل دليل على التوسل بهم في الدنيا والاخرة وان كل مذنب يتوسل الى الله عز وجل بمن هو اقرب اليه منه وهذا لم ينكره احد * وقد قدمنا طرفا من ذلك في باب الاستغاثة ولا فرق بين ان يسمى ذلك تشفعا او توسلا او استغاثة وليس ذلك من باب تقرب المشركين الى الله تعالى بعبادة غيره فان ذلك كفر والمسلمون اذا توسلوا بالنبي صلى الله عليه وسلم او بغيره من الانبياء والصالحين لم يعبدوهم ولا اخرجهم ذلك عن توحيدهم لله تعالى وانه هو المتفرد بالنفع والضر واذا جاز ذلك جاز

قول القائل اسال الله تعالى برسوله لانه سائل الله تعالى لا لغيره *

فصل

واما اما مهم سوال آدم ومن بعده صلوات الله تعالى وسلامه عليهم ولم يلهموا في الابتداء سوال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فالحكمة فيه والله تعالى اعلم انهم لو سألوه ابتداء لا مكن ان يقول قائل يحتمل ان غيره يقدر على هذا فاما اذا بذلوا الجهد في السوال والاسترشاد وسألوا غيره من رسل الله تعالى واصفيائه واولى العزم فامتنعوا ولم يالوهم جهدا في النصح والارشاد فانتهوا اليه واجاب وحصل غرضهم حصل العلم لكل احد بنهاية مرتبته صلى الله عليه وسلم وارتفاع منزلته وكمال قربه وعظم اجلاله † وانسه وتفضيله على جميع المخلوقين من الرسل الآدميين والملائكة * وحق لصاحب هذا المقام ان يكون سيد الامم وان يسافر الى زيارته على الراس لا على القدم

فصل

واما ما يذكره الانبياء عليهم السلام فنبه القاضي عياض رحمه الله تعالى فيه على فائدة جليلة يؤكد القول المختار انهم معصومون من الكبائر والصغائر فان هذه الاشياء التي ذكروها * اكل آدم عليه السلام من الشجرة ناسيا ودعوة نوح عليه السلام على قوم كفار وقتل موسى الكافر لم يومر بقتله * وكان ذلك قبل النبوة * ومدافعة ابراهيم عليه السلام على الكفار يقول عرض به هو فيه صادق من وجه وهذه كلها في حق غيرهم ليست بذنوب لكنهم اشفقوا منها اذ لم يكن عن امر الله تعالى وعتب على بعضهم فيها لعلو منزلتهم من معرفة الله تعالى ولو صدر منهم شئ غير ذلك لذكروه في ذلك المقام فليتامل الناظر هذه الفائدة وليأخذها بكلتا يديه * وما اختاره القاضي عياض من عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر هو الذى اعتقده وادين الله به وان كان اكثر المتكلمين على خلافه ولا يحتمل هذا المكان التطويل بالاستدلال له * قال القاضي عياض ولا يهولنك ان نسب قوم هذا المذهب الى الخوارج والمعتزلة وطوائف من المبتدعة اذ منزعهم فيه منزع

† عظيم ادلاله

آخر من التكفير بالصغائر ونحن نتبرأ الى الله تعالى من هذا المذهب*

﴿ فصل ﴾

واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب رفع راسه يارب امتي امتي* فظاهره ان اول شفاعته في امته وفي حديث حذيفة المتقدم* انه يقوم وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط*ومال القاضي عياض الى ان هذا في الاول لان هذه الشفاعة هي التي لجأ الناس اليه فيها وهي الاراحة من الموقف والفصل بين العباد ثم بعد ذلك حلت الشفاعة في امته صلى الله عليه وسلم في المذنبين وحلت شفاعة الانبياء والملائكة وغيرهم وجاء في الاحاديث المتقدمة اتباع كل امة ما كانت تعبد ثم تمييز المومنين من المنافقين ثم حلول الشفاعة ووضع الصراط فيحتمل ان الامر باتباع الامم ما كانت تعبد هو اول التفصل والاراحة من هول الموقف وهو اول المقام المحمود وان الشفاعة التي ذكر حلولها هي الشفاعة في المذنبين على الصراط وهو ظاهر الاحاديث وانها لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولغيره كما نص عليه في الاحاديث السابقة ثم ذكر بعدها الشفاعة فيمن دخل النار وبهذا تجتمع متون الاحاديث وترتيب معانيها ان شاء الله تعالى* هذا كلام القاضي رحمه الله وهو ترتيب حسن وليس فيه ما يعارض شفاعته صلى الله عليه وسلم لامته عقب رفع راسه من السجود في المرة الاولى فانه يحتمل ان يكون ذلك ابتداء فصل القضاء فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امته هي المقضي لهم قبل الخلائق فيكون صلى الله عليه وسلم لما يدنو للشفاعة في فصل القضاء ويوذن له في الشفاعة يبتدي بالسوال لمن يقضى له اولا فيجاب بان يدخل الجنة من امته من لاحساب عليه هذا في المرة الاولى ويكون اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك في اول الامر من كمال الاكرام ثم بعد ذلك تتبع كل امة ما كانت تعبد وتوضع الصراط ويوذن في الشفاعة للمذنبين فيشفع النبي صلى الله عليه وسلم والانبياء والملائكة في نجاة من يشاء الله من النار ثم بعد ذلك يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ومن شاء الله تعالى من المذنبين فيقع بعد ذلك الشفاعة في اخراج المذنبين من النار ولعل سوال النبي صلى الله عليه وسلم لامته في الثانية والثالثة والرابعة حينئذ ويشفع الانبياء

ايضا والملائكة والمومنون في اخوانهم ويحتمل ان يكون اقتصار النبي صلى الله عليه وسلم على ذكر امته من كمال الادب مع ربه سبحانه وتعالى فانهم الاخصون به وهو صلى الله عليه وسلم يعلم انه يحصل في ضمن ذلك ما قصد اليه ولجأ الناس بسببه من فصل القضاء العام على انه قد ورد في حديث آخر ذكره القاضي عياض في الشفاء اما ترضون ان يكون ابراهيم وعيسى فيكم يوم القيمة ثم قال انهما في امتي يوم القيمة اما ابراهيم فيقول انت دعوتي وذريتي فاجعلني من امتك واما عيسى فالانبياء اخوة بنو علات امهاتهم شتى وان عيسى اخي ليس بيني وبينه نبي وانا اولى الناس به ويحتمل ان يكون السوال للانبياء مرتين مرة من جميع الناس في فصل القضاء ثم مرة من المؤمنين بعد تميزهم في استفتاح الجنة وسقط من الحديث ذكر الشفاعة الاولى وقد ورد هذا مصرحا به * روى علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية عن المسيب بن شريك عن اسماعيل بن رافع المدني عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن كعب القرظي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا فيه فتوقفون في موقف حفاة عراة غرلا مقدار سبعين عاما لا ينظر الله اليكم ولا يقضي بينكم فتبكي الخلائق حتى ينقطع الدموع ثم يدمع دما ويعرقون حتى يبلغ منهم الاذان او يلجمهم فيضجون ويقولون من يشفع لنا الى ربنا فيقضي بيننا فيوتى آدم فيطلب ذلك اليه فيابى ثم يستقرون الانبياء نبيا نبيا كلما جاؤا نبيا ابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ياتوني فاذا جاؤني انطلقت فاخر قدام العرش لربي ساجدا حتى يبعث الله الي ملكا فياخذ بعضدي فيرفعني فيقول لي حين يرفعني الملك ما شانك يا محمد وهو اعلم فاقول يارب وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول الله تعالى قد شفعتك انا آتيكم فاقضي بينكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجع فاقف مع الناس فبينا نحن وقوف اذ سمعنا حسا شديدا من السماء فهالنا فنزل اهل السماء الدنيا بمثلي من فيها من الانس والجن ثم ينزلون على قدر ذلك من التضعيف ثم يضع عرشه حيث شاء من الارض ثم يقول وعزتي وجلالي لايجاوزني اليوم احد بظلم * وفيه * ثم يقضي الله عز وجل بين خلقه

كلهم الا الثقلين الجن والانس ثم يقضي بين الثقلين فيكون اول ما يقضى فيه الدماء * وفيه * بعد ذلك * حتى اذا لم يبق لاحد عند احد تبعة نادى مناد ليلحق كل قوم بآلهتهم ويجعل ملك على صورة عيسى فيتبعه النصارى * وفيه * حتى اذا لم يبق الا المؤمنون وفيهم المنافقون * وفيه بعد ذلك * ثم يضرب الصراط فيمرون وفيه بعد ذلك * فاذا افضى اهل الجنة الى الجنة قالوا من يشفع لنا الى ربنا ليدخلنا الجنة فيوتى آدم فيقول عليكم بنوح * وذكر مثل ما في الاحاديث المشهورة نوح ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى الى ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتونى ولى عند الله ثلاث شفاعات فانطلق حتى آتى باب الجنة فآخذ بحلقة الباب واستفتح فيفتح لي فاحيي ويرحب بي فاذا دخلت خررت ساجدا الى ان قال في الثالثة فاقول يارب وعدتني الشفاعة فشفعني في اهل الجنة فيقول قد شفعتك قد اذنت لهم في دخول الجنة ثم اشفع فاقول يارب من وقع في النار من امتي وذكر بقية الحديث

فصل

واما قوله صلى الله عليه وسلم في المرة الرابعة ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله ففيه اقوال * احدها * انهم الذين معهم مجرد الايمان قاله القاضي عياض قال وهم الذين لم يؤذن في الشفاعة فيهم وانما دلت الآثار على انه اذن لمن عنده شيء زائد من العمل على مجرد الايمان وجعل للشافعين من الملائكة والنبيين صلوات الله عليهم صلاة مه عليهم دليلا عليه وتفرد الله عز وجل بعلم ما تكنه القلوب والرحمة لمن ليس عنده الا مجرد الايمان وضرب بمثقال ذرة المثل لاقل الخير فانها اقل المقادير * قال والصحيح ان معنى الخير شيء زائد على مجرد الايمان لان مجرد الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى وانما يكون هذا التجزى بشيء زائد عليه من عمل صالح او ذكر خفي او عمل من اعمال القلب من شفقة على مسكين او خوف من الله تعالى ونية صادقة ويدل عليه قوله في الرواية الاخرى يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن كذا * وهذا الذي قاله القاضي يشكل عليه امور * احدها * رواية البخاري المتقدمة وقوله ايمان مكان خير والروايات يفسر بعضها بعضا والخير اعم من الايمان فيصدق على من ليس

عنده الا مجرد الايمان ان عنده خير* فلو لم يرد الاهذه الرواية كانت دالة على اخراج جميع المؤمنين فكيف وقد ورد وصح التصريح بالايمان وحمل الايمان على الزائد عليه مجازا من غير دليل لا يسوغ *الثاني* ما يلزمه من تخصيص شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ببعض المؤمنين والاحاديث التي وردت في ذلك عامة وكثرتها تبعد تخصيصها ولا ضرورة الى التخصيص المستبينه *الثالث* ان الذي تكنه القلوب من اعمال القلوب والايمان سواء في الخفاء فاذا جعل الله لبعض خلقه امارة على اعمال القلوب الخفية الزائدة على الايمان فلا بعد ان يجعل له دليلا على الايمان وانما الجأ القاضي الى هذا ان من يخرجه الله بغير شفاعة لا بد ان يكون الايمان في قلبه وهذا صحيح لانه لا يتعين ان يكون من هذه الامة واما ما تمسك به من ان الايمان لا يتجزى فجمهور السلف على انه يزيد وينقص وحقيقته غير متجزية وليس هذا محل تحقيق ذلك* نعم لا بد في الرد على القاضي من تحقيق ان الايمان القائم بالقلب تقبل القوة والضعف والا فيصح ماقاله * القول الثاني* ان المراد من قال لا اله الا الله من غير هذه الامة قاله ابو طالب عقيل بن عطية وهو الصحيح عندى والعلم عند الله تعالى تمسكا بدلالة الالفاظ فانه لم يزل من امتي وقد سبق انه قال ما بقي في النار الا من حبسه القرآن والظاهر ان المراد من امته اى لم يبق منهم احد فيكون النبي صلى الله عليه وسلم طلب بعد ذلك ان يوذن له في غير امته ممن قال لا اله الا الله فقيل ليس ذلك اليك والداعي له الى طلب ذلك كمال شفقته على الخلق مع الطلاق قوله تعالى اشفع تشفع مع كونه اقيم مقام البسط والادلال فمع ذلك لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم الا يؤذن لى اى ايذن لى في ان اشفع لانه لا يشفع عنده الا باذنه* فتنبه *لهذه الدقيقة فان فيها محافظة على اطلاق قوله تعالى اشفع تشفع وان شفاعته صلى الله عليه وسلم لا يرد* ثم اعلم ان قوله لا اله الا الله من جملة العمل وقد سبق في الاحاديث انه تعالى يخرج برحمته قوما لم يعملوا خيرا قط فاما ان يكون المراد لم يعملوا خيرا زائدا على الايمان او يكون المراد قول لا اله الا الله بالقلب وان لم ينطق بها بلسانه فان كان ذلك كافيا في الملل المتقدمة في الايمان صح الحمل عليه وان كان النطق شرطا كما هو عندنا فيحمل على من تعذر منه النطق *

﴿ فصل ﴾

قال القاضي عياض قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها وعلى هذا لا يلتفت الى قول من قال انه يكره ان يسأل الله تعالى ان يرزقه شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لكونها لا يكون الا للمذنبين فانها قد تكون كما قدمنا تخفيف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج الى العفو غير معتد بعمله مشفق ان يكون من الهالكين ويلزم هذا القائل ان لا يدعو بالمغفرة والرحمة لانها لاصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف *

﴿ فصل في المقام المحمود ﴾

قال القاضي عياض ذكر مسلم من حديث جابر المقام المحمود انه الذى يخرج الله به من يخرج من النار * ومثله عن ابي هريرة وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم * وقد روى في الصحيح عن ابن عمر ما ظاهره انها شفاعة المحشر قال فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود * عن حذيفة وذكر المحشر وكون الناس فيه سكوت لا تكلم نفس الا باذنه فينادى محمدا صلى الله عليه وسلم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك الى آخر كلامه قال فذلك المقام المحمود * وعن كعب بن مالك يحشر الناس على تل فيكسونى ربي حلة خضراء ثم يؤذن فاقول ما شاء الله ان اقول فذلك المقام المحمود * قال والذى يستخرج من جملة الاحاديث ان مقامه المحمود هو كون آدم ومن دونه تحت لوائه يوم القيمة من اول عرصاتها الى دخولهم الجنة واخراج من يخرج من النار فاول مقاماته اجابة المنادى وتحميده ربه وثناؤه عليه بما ذكر وبما الهمه محامده * ثم الشفاعة من اراحة العرض وكرب المحشر وهذا مقامه الذى حمده فيه الاولون والآخرون ثم شفاعته لمن لا حساب عليه من امته ثم لمن يخرج من النار حتى لا يبقى فيها من في قلبه مثقال ذرة من ايمان ثم بتفضل الله تعالى باخراج من قال لا اله الا الله ومن لم يشرك بالله شيئا ولا يبقى في النار الا المخلدون وهذا آخر عرصات القيمة ومشاقل الحشر فهو في جميعها المقام المحمود بيده فيها لواء الحمد صلى الله عليه وسلم *

فصل

﴿ فصل ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي * وذكر من جملتها اعطيت الشفاعة مع قوله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة * يستفاد منه ان الشفاعة التي اعطيها وخص بها عن الانبياء غير الشفاعة التي ادخرها لامته لانها دعوة شاركوه في جنسها * والاولى * هي العظمى وهي اما الشفاعة في فصل القضاء او العموم بالتقرير الذي سبق وانه صاحب الشفاعة وكل الشفعاء داخلون في شفاعته * والثانية * هي الشفاعة في اخراج المذنبين من النار كما يشير اليه قوله اترونها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين *

﴿ خاتمة ﴾

نختم الكتاب بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بالفاظ التي وردت مأثورة في الاحاديث كل لفظ على حدته ولا نذكر منها الاماروي وكل لفظ من الفاظ الصلوة وجدته فانقل انه مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمع ذلك كله ابوعبد الله محمد بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن النميري في (كتاب الاعلام بفضل الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام) *

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد

مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك
حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك
على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد
والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك
حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك
حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم
انك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد وعلى ال محمد كما جعلتها على ابراهيم
وال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد
وازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد
كما باركت على ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد
وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى

ال

ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم اوعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد

للهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد * وفي رواية * وال ابراهيم * في الموضعين

اللهم صل على محمد كما صليت على ال ابراهيم

اللهم بارك على محمد كما باركت على ال ابراهيم

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك

حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت (١) وبارك على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد النبي وازواجه امهات المومنين وذريته واهل بيته كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد

(١) هكذا وجد البياض في النسخ ١٢

وارحم محمد او آل محمد كما رحمت آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم صل على محمد وعلى ال بيته كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم صل علينا معهم
اللهم بارك على محمد وعلى اهل بيته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك علينا معهم صلوة الله وصلوات المومنين على محمد النبي الامي * السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته * ذكر ذلك في آخر التشهد من جهة الدارقطني
بسند فيه ضعف تفرد به *
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
انك حميد مجيد
اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
انك حميد مجيد
اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبي وازواجه امهات المومنين
وذريته واهل بيته كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وازواجه وذريته وامهات المومنين
كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم صل على محمد وعلى ازواجه امهات المومنين وذريته واهل بيته كما صليت
على ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت
وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم * وفي رواية *
كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد

* هذا كله مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم باسانيد منها صحيح ومنها غير ذلك *

* بعض ماحفظ عن الصحابة رضى الله عنهم ومن بعدهم *

عن علي رضي الله عنه اللهم داحي المدحوات وبارئ المسموكات وباني المبنيات ومرسي المرسيات وجبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها وباسط الرحمة للمتقين اجعل شرائف صلواتك ونوامي زكواتك + ورافة تحننك على محمد عبدك ورسولك الخاتم لما سبق والفاتح لما اغلق والمعلن الحق بالحق والدامغ جيشات الاباطيل كما حمل فاضطلع بامرك لطاعتك مستوفزا في مرضاتك بغير نكل في قدم ولا وهي في عزم واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ امرك حتى اورى قبسا لقابس وآلاء الله تصل باهله اسبابه به هديت القلوب بعد خوضات الفتن والاثم موضحات الاعلام ومنيرات الاسلام ونائرات الاحكام فهو امينك المامون وخازن علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة ورسولك بالحق رحمة اللهم افسح له مفتسحا في عدنك واجزه مضاعفات الخير من فضلك له مهنآت غير مكدرات من فوز ثوابك المضنون وجزل عطائك المعلول

اللهم صل على بناء البنائين + بناؤه واكرم مثواه لديك ونزله واتمم له نوره واجزه من ابتعاثك له مقبول الشهادة مرضى المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل وحجة وبرهان عظيم اللهم اجعلنا سامعين مطيعين واولياء مخلصين ورفقاء مصاحبين اللهم ابلغه منا السلام واردد علينا منه السلام

عن ابن مسعود رضي الله عنه * اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين محمد عبدك ورسولك امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والاخرون

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

عن ابن عمر رضي الله عنهما * اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك امام الخير

+ بركاتك ‡ الناس وقائد

وقائد الخير اللهم ابعثه يوم القيامة مقاما محمودا يغبطه الاولون والآخرون وصل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد

عن الحسن البصري رحمه الله * اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على احمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد * السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ومغفرة الله تعالى ورضوان الله

اللهم اجعل محمدا اكرم عبادك عليك وأرفعهم عندك درجة واعظمهم خطرا وامكنهم عندك شفاعة

اللهم اتبعه من امته وذريته ما تقر به عينه واجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن امته واجز الانبياء كلهم خيرا * السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

اللهم صل على محمد وعلى آله واصحابه واولاده واهل بيته وذريته ومحبيه واتباعه واشياعه وعلينا معهم اجمعين يا ارحم الراحمين

﴿ سوال المقعد المقرب يوم القيمة ﴾

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي وقال * اللهم اعطه المقعد المقرب عندك يوم القيمة * وجبت له شفاعتي * صلى الله عليه وسلم *

وليكن هذا آخر كلامنا والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين وسلم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل *

تم طبع الكتاب بعون الله العلي الكريم في شهر جمادى الاولى سنة (١٣١٥)
من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين
وارحمنا معهم برحمتك يا ارحم الراحمين
بحمد الله الكريم وحسن
توفيقه



فهرس شفاء السقام

صحيفه	مضمون	صحيفه	مضمون
٢	خطبة الكتاب وتقسيم الابواب	٢٨	الحديث الثانى عشر ما من احد من امتى له سعة
٣	الباب الاول فى الاحاديث الواردة في الزيارة نصاً	ايضاً	الحديث الثالث عشر من زارنى حتى ينتهي الى قبري
ايضا	الحديث الاول من زار قبرى وجبت له شفاعتى	٢٩	الحديث الرابع عشر من لم يزر قبرى
١١	الحديث الثانى من زار قبرى حلت له شفاعتى	٣٠	الحديث الخامس عشر من اتى المدينة زائرا
١٣	الحديث الثالث من جاءني زائرا	ايضاً	الباب الثاني فيما ورد من الاخبار والاحاديث دالا على فضل الزيارة وان لم يكن فيه لفظ الزيارة
١٦	الحديث الرابع من حج فزار قبرى		
٢١	الحديث الخامس من حج البيت ولم يزرني	٣٣	فصل فى علم النبى صلى الله عليه وسلم بمن يسلم عليه
٢٢	الحديث السادس من زار قبري كنت له شفيعا		
٢٤	الحديث السابع من زارني متعمدا	٣٨	الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم صريحا وبيان ان ذلك لم يزل قديما وحديثا
٢٥	الحديث الثامن من زارنى بعد موتى		
ايضاً	الحديث التاسع من حج حجة الاسلام		
٢٦	الحديث العاشر من زارنى بعد موتى		
٢٧	الحديث الحادي عشر من زارنى بالمدينة		

صفحه	مضمون
٤٦	حكاية الاعرابي المشهورة المذكورة في كتب المناسك
٤٧	الباب الرابع في نصوص العلماء على استحباب زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وبيان ان ذلك مجمع عليه بين المسلمين
٦٠	الباب الخامس في تقرير كون الزيارة قربة
٧٥	الباب السادس في كون السفر اليها قربة
٨٧	الباب السابع في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته
ايضاً	الفصل الاول في شبهه
١٠٣	الفصل الثاني في تتبع كلماته
١١٩	الباب الثامن في التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم
١٣٣	الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام

صفحه	مضمون
١٣٣	الفصل الاول فيما ورد في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام
١٣٣	الفصل الثاني في الشهداء
١٣٦	الفصل الثالث في سائر الموتى في السماع والكلام والادراك والحياة وعود الروح الى الجسد
ايضاً	السماع والكلام
١٣٧	الادراك
١٥٤	الفصل الرابع في بيان فرق حياة سائر الموتى والشهداء
١٥٧	الفصل الخامس في كيفية تحقيق السماع ونحوه من الاعراض بانها كيف تحصل بعد الموت ونقل مذاهب علماء الكلام والفلاسفة في ذلك
١٦٠	الباب العاشر في الشفاعة واقسامها
١٦١	الشفاعة الاولى المختصة به صلى الله عليه وسلم وهي الاراحة من طول الوقف وتعجيل الحساب
ايضاً	الشفاعة الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب
١٦٣	الشفاعة الثالثة لقوم استوجبوا النار
١٦٤	الشفاعة الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين

صحيفه	مضمون
١٦٤	الشفاعة الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وذكر في هذا القسم الاحاديث المطولة الواردة في الشفاعة
١٧٣	فصل في ثبوت التوسل بالانبياء عليهم السلام في الدنيا والآخرة
١٧٥	فصل في الهام الناس سوال آدم ومن بعده والحكمة في ترتيب السوال
ايضا	فصل مشتملة على فائدة جليلة في ذكر الانبياء عليهم السلام وماصدر عنهم
١٧٦	فصل في قوله صلى الله عليه وسلم عقب رفع راسه يارب امتي امتي
١٧٨	في قوله صلى الله عليه وسلم في المرة الرابعة ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله وبيان اختلاف الاقوال في تفسيره
١٨٠	سوال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم في المقام المحمود وسرد الفاظ احاديث الواردة في ذلك
١٨١	في قوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي
ايضا	خاتمة الكتاب بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالالفاظ التي وردت مأثورة * وذكر فيها نيفا وخمسين صلوات *
١٨٦	بعض ماحفظ عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم
١٨٧	سوال المتعمد المقرب يوم القيامة

تمت



